المرأة العربية
في منظور الدين والواقع

تصميم الغلاف : المهندس فادي ضومط

❑❑

جمانة طه

المرأة العربية
في منظور الدين والواقع

- دراسة مقارنة -

من منشورات اتحاد الكتاب العرب

دمشق – 2004

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿وَمِنْ آَيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُم أزواجاً لِتَسْكُنُوا
إليها وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَوَدَّةً وَرَحْمَةً، إنَّ في ذَلِكَ لآياتٍ
لقومٍ يتفكَّرُون﴾

– *((الروم:30/20))* –

**

الإهـــداء

إلـــى أمـــي
التي كانت في حياتها أليفتي
وبعد وفاتها أصبحت ضميري

وإلـــى أبـــي
الذي صقل روحي بفكره المتنور
وعقله الشفيف

جمانة

فهرس الموضوعات

يقول محمد بن عبد الجبار بن الحسن النِفَّري*(..-354هـ=..965م)

"العلم المستقر هو الجهل المستقر"

*عالم بالدين، متصوف. نسبته إلى بلدة (نِفَّر) بين الكوفة والبصرة. من كتبه (المواقف) و (المخاطبات)، وكلاهما في التصوف.

*   *   *

ويقول إخوان الصفا*:

"إنَّ الأشياء من أجل أن تبقى يجب أن تتحرك، ومتى وقفت عن الحركة فسدت وبطل نظامها"

جمعية سياسية دينية، ظهرت في القرن العاشر الميلادي، اتخذت مقرها في البصرة.

تمهيد

منذ سنوات، كان يخيل إليّ أن جيلي الأربعينيات والخمسينيات من القرن الماضي هما جيلا الزمن الصعب، ذلك لأنَّهما عاشا مخاض العصرنة والتحديث في مجتمع بني أساساً على الأعراف التقليدية والموروثات الاجتماعية. لكنَّ الواقع يؤكد، أنَّ الأجيال التي تلت ليست في وضع أفضل. فالناس في المجتمع العربي بأجيالهم السابقة واللاحقة، يعانون كبتا وجمودا ويعيشون حصارا فكريا واجتماعيا ودينيا.

قد يعود مجمل هذه المعاناة، إلى مشهد، اجتماعي–اقتصادي–ثقافي–ديني معقد ومتخلف. معقد بأهدافه ومتخلف بأدواته، فرض علينا ازدواجية بين الفكر والممارسة، في كل المسارات الحياتية اليومية وحتى المصيرية. فبتنا ضائعين بين أصالة وتراث، بين أفكار وتطلعات حملتها إلينا رياح الغرب ونسائمه، وبين محاولات إضفاء الشرعية الدينية على التقاليد والقيم ومواقف الرجال من المرأة، وبين دعوات التحرر التي تقتحمنا وتثير العواصف حولنا وفي داخلنا . لهذا، ما استطعنا أن نحافظ على أصالتنا نقية، وما استطعنا أن نخلِّف تراثنا وراءنا، وما استطعنا أن نوازن بين التراث وبين القيم الوافدة.

فكل واحد منا يتعامل على المستوى الواقعي بأسلوبه الخاص، وعلى المستوى الفكري يأخذ بالنظريات التي ترد إليه من الخارج، وبذلك تكون النتيجة تناقضاً وانفصام شخصية.

وكم من مرة سمعنا من يتحدث بموضوعية وفكر عصري، ورأيناه في

مواقف حياتية يمارس ما تلقاه من ثقافة تراثية مشوهة.

إن الازدواجية في المواقف تنبع من ازدواجية الثقافة، ومن ازدواجية الأحوال الاجتماعية التي نحياها في مظهرها الغربي واستخدام الوسائل الغربية في تسيير أمورنا الحياتية، وفي أفكارنا وتراثنا ومعتقداتنا الشرقية. ومن خلال هذه التناقضات المتبدية بقوة في مجتمعنا، والمتجلية في نماذج ثلاثة: التراثي والغربي والتوفيقي، تبرز لنا قضية المرأة والمواقف المتباينة تجاهها. فالمرأة محترمة محتقرة في آن معا، الأم وهي امرأة، محترمة إلى درجة التقديس. والأخت، هي من حيث الشكل عنوان الشرف والاعتزاز، وعلى المستوى الاجتماعي هناك تذبذب في المواقف منها، وذلك تبعا لعقلية الرجال في الأسرة. والمرأة–الزوجة، محبوبة حينا ومقهورة في معظم الأحيان. لكنّ احترام الأم والرأفة بالأخت ومحبة الزوجة، لا تمنع الرجال من استباحتهن في شتائم تتمحور على أمكنة الشرف التي تراق الدماء على شرفها.

ومن اللافت أن الرجال، عموما، يدللون المرأة ويطلقون عليها صفة (النصف الحلو)، ويعظمون من شأنها ودورها ويقولون إنها نصف المجتمع، وهل ينهض المجتمع إلا بنصفيه؟ لكنهم في الوقت ذاته يعاملونها على أنها الأدنى، ويحاولون أن يبعدوها عن ساحة عملهم. وكأن المشكلة الحقيقية تنحصر في المرأة العاملة التي تتحدى سطوة التقاليد، وتواجه نفوذ الرجل في الأسرة والمجتمع لتضمن لنفسها كيانا اقتصاديا مستقلا. إنما هذا لا يعني أن الرجل وحده هو المسؤول عن وضع المرأة في المجتمع، بل إن المرأة شريكة في صنعه.

فقد سجنت نفسها في نمطية محدودة، وصدَّقت أن دورها في الحياة ينحصر في خدمة الرجل، وفي إشباع رغباته الحسية وفي إنجاب الأولاد. كما التزمت بما قالوا لها من أن الانكسار من أحسن صفات المرأة، فمارست فروض الطاعة لزوجها بكل الوسائل وكأنها استمرأت قيودها الاجتماعية ولا تستطيع التخلي عنها.

وزادت على ذلك بأنها نمَّت وما تزال تنمي صفة الذكورية في أولادها، على الرغم من احتجاجها في أحيان كثيرة على ذكورية زوجها وشكواها من معاملته لها، وتربي البنات منذ البداية على أنهن مختلفات عن إخوانهن. فالذكر في مجتمعنا يكبر وفي ذهنه أنه أقوى وأفضل من أخته، والبنت تكبر وفي ذهنها أنها أضعف من أخيها وأدنى منه مكانة.

قد تكون صورة المرأة في المجتمع هي صورة سلبية، لأن الرجل سبقها إلى ممارسة نشاطه في المجالات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية والثقافية. لكن هذا لا يلغي صورة المرأة في الأسرة، وما تتمتع به من نفوذ في تربية الأولاد وتوجيههم وإدارة شؤونهم.

لذا فإن مسؤولية التغيير في النظرة إلى المرأة تقع على عاتقها قبل غيرها، وتبدأ من البيت ومن أسلوب تربيتها لأبنائها ذكورا وإناثا.

وإذا سلَّمنا بأنَّ النسق الاجتماعي ثابت في بعض أجزائه ومظاهره المختلفة ومتغير في بعضها الآخر، فعلينا أن ندرك أهمية تطوير مفاهيم الموروثات الثقافية والاجتماعية، وتفعيل دورها بما ينسجم ويتوافق مع آمال المجتمع الراهن وطموحاته.

والتغيير الاجتماعي يختلف في فاعليته ومداه وتأثيره من مجتمع إلى مجتمع آخر، فما كان معمولا به في الماضي في بعض المواقف، قد يكون مرفوضا في الحاضر وفي المواقف ذاتها، وما كان محبوبا في السابق، قد يكون مكروها وممجوجا الآن.

إنَّ التغيير الاجتماعي والتناقض الذي يحكم صلتنا بالدين، حفزاني على البحث عن حقيقة ضائعة بين تشريع وعرف وتأويل وتفسير وتطبيق، وعلى التعرف بموضوعية وحرية ووعي على وضع المرأة في الدين الإسلامي، وعلى طرح أسئلة طرح بعضها أو ما يشابهها مفكرون، شغلتهم قضايا المرأة وإشكال وجودها في الدين والتراث الشعبي والمجتمع القديم والمعاصر.

هذا البحث يرمي – إن استطاع– إلى تصحيح لبس رافقنا من المهد بحكم التنشئة، واستقر في عقولنا بتأثير من العرف والعادة، وارتبط بالدين الإسلامي بفعل التأويل والتفسير لبعض آيات من القرآن، تحت وطأة مؤثرات ليست من الدين وإنما تحت وطأة التخلف لغياب العقل العلمي ولإقفال باب الاجتهاد، متناسين أن كل ما لا ينمو يضمحل وكل ما لا يتقدم يتأخر. كما أن الوجه الحقيقي لوضع المرأة في الشريعة الإسلامية ما يزال مجهولا لمعظم العامة، على الرغم من عشرات بل مئات الكتب التي كتبت حوله، وآلاف اللقاءات الإعلامية التي تستضيف باستمرار العلماء والمفكرين ورجال الدين.

والإشكال ما يزال قائما حول بعض المسائل، كالحجاب والقوامة والزواج وتعدد الزوجات والشهادة ونشوز الزوجة. ربما، لأنَّ المجتمع يغصُّ برجال مسلمين يمارسون حياتهم وسلطاتهم الاجتماعية، بعيدا عن تعاليم الدين. فيزوجون بناتهم وهنَّ تحت سن البلوغ، من غير استشارتهن أو موافقتهن. أو يخترقون شرط العدل في الزواج الثاني، ضاربين عرض الحائط بتوجيهات المشرع:﴿فإن خفتم ألاّ تعدلوا فواحدة﴾(النساء:4/3)

أو يعضلون بناتهم من الزواج، أو يمتنعون عن تحرير زوجاتهم من علاقة فاشلة، متناسين الآية:﴿فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان﴾ (البقرة:229/2)

أو ربما، لأنَّ المشهد الديني قلق ومنقسم ويشكو من ترهل في بعض شخوصه.

ولا شك في أن العادات والتقاليد التي اخترعها أفراد المجتمع وكرسوها تشريعا اجتماعيا صارما، تتحمل قسطا كبيرا من المسؤولية في التمييز بين الجنسين في نمط العيش داخل المنزل وخارجه. كما كان للمستشرقين ودراساتهم حول الشرق العربي المسلم دور كبير في نشر صورة (الحريم) أو المرأة المحظية.

ولا ننسى أن جزءا من المسؤولية يلحق بالمنادين بتحرر المرأة ، لأنهم نادوا بالمساواة بين الجنسين وليس بالتكامل بينهما، وبذلك أدخلوها في معركة مع الرجل. ونسوا أنه من الصعب تحقيق المساواة، والرجال فيما بينهم ليسوا متساوين؟ وكان من الأفضل أن ينادوا بتنمية الاختلاف والتمايز في المجتمع، لأن ما يميز الواحد من الآخر هو في الوقت ذاته يوحدهما.

وإذا كنَّا نعيش في عالم طغى عليه التفرد في الرؤية والقرار، وشاعت فيه الأحقاد، فعلينا أن نفيد من الآفاق التي يبسطها أمامنا الدين الإسلامي لنتمكن من فتح حوار حر واع نصل به إلى عقل الإنسان وفكره وروحه ولاسيما أن الدين الإسلامي من خلال القرآن أحلَّ العقل منزلة عالية وجعله نورا يهتدي به الناس، ومن تأصيل فكر ثقافي إسلامي يعايش العصر ويتفاعل معه.

إنَّ احترامنا الدين، يقتضي إعادة النظر في أحكام الفقهاء لأنها ليست

أحكاما منزهة عن الخطأ، وإعادة النظر فيها ترمي إلى تطوير الخطاب الديني للتوصل إلى لغة ترشيدية مفيدة. كما أن تفسير المفسرين القدامى لآيات القرآن،على أهميته، ليس تفسيرا قاطعا، لأنه يبقى بحدود ملكات المفسر وتأثره بالاتجاهات الثقافية والاجتماعية السائدة في عصره.

إن اختياري دراسة إشكالية وضع المرأة بين الدين والواقع، واجتهادي في تقديم قراءة جديدة أو تفسير بالرأي لبعض النصوص، لا يعني التجرؤ على النص القرآني ، وإنما الغاية هي توضيح مكانة المرأة في الدين الإسلامي.

نحن مع الدعوة التي تنادي بالحفاظ على الهوية الإسلامية، ولكن ليس عن طريق القمع والتكفير، بل عن طريق فكر عاقل يجدد في الخطاب الديني ويوصلنا إلى صحوة إسلامية حقيقية تعيد إلى المرأة كرامتها، لنثبت للعالم كله أن الدين الإسلامي هو عالمي بتشريعاته الإنسانية التي سبقت مواثيق الأمم المتحدة بقرون عديدة، وبما ينضوي عليه منهجه الاجتماعي من رحمة ومودة وتراحم. فلعلنا بهذا نسهم في تصحيح ما لحق بصورة المرأة العربية والمسلمة ومكانتها من تشويه سواء في مجتمعاتنا أم في المجتمعات الغربية.

والطريق الأمثل للوصول إلى الحقيقة هو أن نتحاور ونختلف، كي نأتلف. والحقيقة، كما يراها بعض فلاسفة المسلمين، هي دائما واحدة يمكن التسامي إليها عن طريقين اثنين: أحدهما عقلي والآخر ديني، لذا فلا تعارض مادام هناك اتفاق في الغاية النبيلة.

*　*　*

يرتكز منهج الكتاب، على قراءة في دور الأنثى في نشوء هذا الكون، من خلال قصص الخلق. ثم نقف على كيفية وجودها في مجتمعات بعض الحضارات القديمة، وعلى نظرة المثل الشعبي إليها. وبعد ذلك ننتقل إلى رحاب الكتب السماوية، للديانات اليهودية والمسيحية والإسلامية. وقد عمدتُ إلى هذه الدراسة المقارنة ليتعرف القارىء غير المسلم إلى المكانة التي منحها الدين الإسلامي للمرأة، وليتعرف القارىء المسلم على موقع المرأة في الديانتين اليهودية والمسيحية. ولعلنا بهذه الدراسة نتمكن من توضيح الصورة، ومن دحض الافتراءات الملتصقة بالدين الإسلامي، الذي يتعرض لهجمة شرسة نتيجة جهل بتعاليمه الحضارية وبمنهجه الاجتماعي المتكامل، الذي تحضر فيه المرأة فاعلة كريمة الجانب .

وأخيرا تلقي الدراسة الضوء على واقع المرأة العربية حاليا في المجتمع.

وتجدر الإشارة إلى أنني في دراستي وضع المرأة في المسيحية، اعتمدت إلى جانب الكتاب المقدس على آراء بعض المرجعيات الدينية في الكنائس المتعددة. في حين كان القرآن الكريم المصدر والمرجع الأساس في دراستي وضع المرأة في الدين الإسلامي.

في الختام، لا بدَّ لي من توجيه تحية شكر وامتنان، إلى كل من ساندني في إخراج هذا العمل إلى النور، جزى الله الجميع عني كل خير.

جمانة

***

البـــاب الأول

الفصل الأول : المرأة في اللغة.
الفصل الثاني : المرأة في الأساطير.
الفصل الثالث : المرأة في التاريخ.
الفصل الرابع : المرأة في المثل الشعبي.
الفصل الخامس : ملامح نسائية.

الفصل الأول
المرأة في اللغة

جـاء فـي معجـم اللسـان تحـت مـادة (أنثى)،مـا يلي:أنث،أنوثـة وأناثـة:لان، الحامل إيناثـا: ولدت أنثى فهي مؤنـث. أنَّث في الأمر: لان ولم يتشدد. تأنَّث: طاوع، ولان ولم يتشدد، وتشبَّه بالأنثى.

وتحت مادة (امرأة)، جاء في معاجم الصحاح(1) ولسان العرب(2) وتاج العروس(3) ما يلي:المرء: الرجل. والأنثى مرأة. يقال هذا مرء صالح، وبعضهم يقول هذه مرأة صالحة. والمرء الإنسان رجلاً كان أو امرأة. وإذا عَرَّفوها قالوا: المرأة أو الامرأة. وللعرب في المرأة ثلاث لغات: يقال هي امرأته وهي مرأته وهي مَرَته.

يقول ابن الأعرابي(4): إنه يقال للمرأة إنها لامرؤ صدق، كالرجل وهذا نادر". ولا يوجد في اللغة العربية جمع لكلمة امرأة، لذا استخدموا لفظة أخرى تخص المرأة دون الرجل وهي لفظة نساء وقد جاءت من نسأ ينسأ. ونسيء هي المرأة المظنون بها الحمل. ويقال: مرأة نَسْءٌ كالنَّسوء على فعول. ونَسوء ونسوة ونساء أي تأخر حيضها ورجي حملها.

وفي لسان العرب، مادة رجل نجد أنَّ علماء العربية أنثوا لفظة رجل، وأطلقوا(رَجُلَة) على الأنثى. وقد أكد الميداني هذا المعنى، حين ذكر في أمثاله أنَّ أول مثل قالته العرب هو:(المرأة من المرء، وكل أدماء من آدم)(5)

ونتيجة لهذه القراءة المعجمية، نستطيع أن نؤكد وجود تناسق مهم ولافت في اللغة العربية، ولا سيما في الألفاظ التي تخص الأنثى. فلفظة امرأة وإن كانت مشتقة من لفظة (مرء)، إلاّ أنها في المحصلة لفظة مؤنثة متفردة عن اللفظة

الأخرى (المرء) أي الرجل.

وبـروز التأنيـث سـمة بينـة فـي اللغـة العربيـة، مثـل غيرهـا مـن اللغـات السامية.وألفاظ التأنيث في لغتنا لا تقل عدداً عن ألفاظ التذكير. ولو نظرنا فيما حولنـا، لوجدنا أن جُلَّ الأسماء فـي الطبيعـة هـي أسماء مؤنثـة، مثل: السماء، الأرض، الشمس، الشجرة.

وبعـض الصـفات مثـل، الشـجاعة والفصـاحة والمـروءة. وبعـض الطقـوس الدينية، مثل الصلاة والزكاة. إلى جانب الحياة، والحقيقة والشهادة والجنة وجهنم.

وقبل هذا وذاك، اللغة والأبجدية والبشرية والإنسانية والمدنية والحضارة. مما يؤكد حضور الأنثى في منطوق اللغة من الأسماء والصفات.

وإذا عـدنا إلـى المعجـم الصـوفي وبعـض المـواد فيـه، مثـل: أم، أرض، أنثى،نخلص إلى أنَّ كل ما في الكون أنثى، لأنه محل زرع وحرث، محل بذر وإنتاج.

يقول الشيخ الأكبر محي الدين بن عربي، في الفتوحات:(5)

إنِّـا إنـاث لمـا فينـا يولـده فالحمد لله ما في الكون من رجلِ

أنَّ الرجال الـذين العـرفُ عيَّـنهم هُـم الإنـاث وَهُـمْ نفسـي وَهُـمْ أملـي

((فابن عربي يقارب المرأة، لا من جهة كينونتها الإنسانية، ولا من جهة موقعها من ذات الرجل ووجدانه، بل من جهة كونها الأنثى؛ إحدى مراتب الوجود.

وهي مرتبة القابلية والانفعال والتأثر، هي محل الإلقاء والبذر والاستحالات والإيجاد والتكون والظهور، فكل منفعل وقابل للإلقاء والتكون، ومحل للظهور والإيجاد فهو أنثى وإن كان ذكرا.))(6)

ولا بد من أن نشير إلى التمييز الذي يراه علماء اللغة بين المؤنث الحقيقي والمؤنث المجازي، والذي "لا يعفي المؤنث المجازي من الخضوع لكل آليات التصريف التي يخضع لها المؤنث الحقيقي. وهو أمر يكشف عن تصور أنَّ(التذكير) هو الأصل الفاعل، والمؤنث لا فاعلية له. وبحكم هذه الفاعلية للمذكر من حيث هو الأصل الفاعل تصر اللغة العربية على أن يعامل الجمع

اللغوي معاملة(جمع المذكر) حتى ولو كان المشار إليه بالصيغة جمعا من النساء بشرط أن يكون بين الجمع رجل واحد. هكذا يلغي وجود رجل واحد مجتمعا من النساء فيشار إليه بصيغة جمع."(7)

***

الهوامش:

1- الجوهري، إسماعيل بن حماد (332هـ - 393هـ).

2 - ابن منظور، محمد بن مكرم (630هـ – 711هـ).

3 - المرتضى الزبيدي، محمد بن محمد (1145هـ - 1205هـ).

4 – محمد بن زياد، راوية وعلاَّمة باللغة (150هـ – 231هـ).

5 - ج4: 445

6 - د.سعاد الحكيم، بحث في مجلة التراث العربي: اتحاد الكتاب العرب، عدد80، تموز 2000

8- المرأة في خطاب الأزمة: نصر حامد أبو زيد، ص21-22

■■

الفصل الثاني
المرأة في الأساطير

كثيراً ما تتردد على مسامعنا عبارة(الأنثى هي الأصل)، فإلى أين تعود جذور هذه المقولة، وما المقصود بها؟

وإذا كانت الأنثى حقا هي أصل الخليقة، فكيف تمّ لها ذلك، ومتى ؟.ولماذا رُفعت إلى مصاف الإلهة العليا؟ ولماذا فيما بعد أُنزلت المرأة منزلة التابع؟ وكيف تمَّ للرجال اكتساب السلطة والسيطرة، التي سمحت لهم بتنظيم العالم؛ وفق رؤاهم وأهوائهم.؟

وافق معظم الباحثين عن الآثار على فكرة أنَّ المرأة كانت مقدسة باعتبارها الكائن المقدس الأساسي . ووافقوا على أنَّ معظم المجتمعات كانت أصلا مجتمعات تعتمد على النسب الأمومي والنظام الأمومي،ودعموا نظرياتهم بعدد كبير من الأدلة.

وتعتقد الباحثة(مارلين ستون)، ((أنَّ تقديس الإلهة المرأة وعبادتها في أجزاء كثيرة من العالم القديم شكَّلت اختلافات حول القيمة.ومن الصعب فهم شدة وأهمية التبجيل المقدم للربة عبر مرحلة تقدر إما بخمسة وعشرين ألف سنة كما يشير إلى ذلك الدليل الباليوليثي الأعلى، أو حتى سبعة آلاف سنة فوق أميال من الأرض متجاوزا الحدود القومية والمساحات الضخمة للبحر))(1)

وقبل أن نؤيد، ستون وغيرها، أو نعترض، علينا أن نجيب عن تلك التساؤلات بالعودة إلى الأساطير التي هي ذاكرة الإنسانية، لكونها تحفظ الأحداث غضَّة طرية ما يتيح لنا أن نمسك من خلال رمزيتها بمفاتيح التغيير الذي يشمل المجتمع بمكوناته الثقافية والفكرية.

يرى(أريك فروم ERICH FROMM): ((أنَّ الأسطورة كما الحلم، تكمن أهميتها في تقديمها حكاية تشرح بلغة الرمز حشداً من الأفكار الدينية والفلسفية والأخلاقية، وتعرض خبرات غنية للحياة النفسية. ولا شك أن جماعات مختلفة تخلق أساطير مختلفة أيضاً، كما هو الأمر عندما يحلم أفراد مختلفون أحلاماً مختلفة. غير أن هذا التنوع والاختلاف لا يمنع من كون الأساطير وجميع الأحلام يجري تهجيها بلغة واحدة هي لغة الرمز.))(2).

والأساطير،على كثرتها وتنوعها واختلافها في الأساليب والتسميات والأهداف، تتقارب إلى حدٌّ التوحد في موضوع المرأة.وهذا الأمر ملحوظ في قصص الخلق الأولى والخروج من الجنة ونشوء العالم البشري.

ونقطة الانطلاق في هذا المجال تأتي من العصر النيوليتي،الذي كان له تأثير مباشر على الأشكال الأسطورية في جميع الثقافات اللاحقة. ((فالربة العظمى،الجدة المقدسة،عبدت منذ بدايات العصر النيوليتي 7000سنة قبل المسيح))، ((وبعض الباحثين الموثوقين يمدون عبادة الربة بعيدا في الماضي حتى العصر الباليوليثي الأعلى الذي يمتد إلى 25000سنة قبل الميلاد))(3).

((فالديانة النيوليتية الأولى، ديانة زراعية في اعتقادها وطقوسها.والأسطورة الأولى، هي أسطورة زراعية تتركز حول إلهة واحدة، هي سيدة الطبيعة في شكلها الوحشي، وشكلها المدجن الجديد الذي تشارك يد الزارع في قولبته وتأهيله))(4).

((وإلى جانب الإلهة الكبرى نجد، ابنها الذي دعته عصور الكتابة بتموز أو أدونيس.ولا ندري بأي اسم دعاها عبدتها الأولون. ولكننا نعثر على تماثيلها في كل موقع من مواقع العصر النيوليتي، هذه التماثيل التي ابتدأت طينية صغيرة على شكل دمى، وانتهت حجرية ضخمة تسكن المعابد الكبرى . لذا نستطيع أن نقول، إنَّ الصورة المرسومة للمرأة في ضمير الجماعة، لعبت دوراً كبيراً في رسم التصور الديني والغيبي الأول في ولادة الأسطورة الأولى))(5).

وقد((استقى الفكر البدئي للتكوين عناصره من الظواهر الطبيعية التي تفاعلت في مخيلة الإنسان الأول، لتعطي فيما بعد كل الولادات الأخرى))(6).

فالسومري، بعد اطلاعه على نتاج حضارات سبقته، ((فكَّر أنَّ الكون

مغلف بالمياه. وأنَّ الأرض تسبح في جوف هذه المياه على شكل صحن. وأنَّ الأم الإلهة(نمو)هي أصل الكون، وأمُّ الجيل الأول من الآلهة.وهي التي أنجبت أول كتلة متمايزة عن الماء، على شكل جبل بدئي تغمره المياه من كل جانب. وفي داخل هذا الجبل، ولد الجيل الأول من الآلهة، ثم انقسم الجبل إلى نصفين كما الصَدَفَة، فصار الشق الأعلى سماء وارتفع، وصار الشق الأسفل أرضاً واستقر))(7) .

في بابل، طوَّر الإنسان البابلي الأسطورة السومرية بأسلوب يتناسب وتطوره العقلي والفكري. وذلك في الملحمة الأسطورة المعروفة باسم الـ (إينوماأيليش) ومعناها (عندما في الأعالي)، ووجدت موزعة على سبعة ألواح فخارية.

تقول الأسطورة: ((في البدء لم يكن في الأعالي سماء، ولم يكن هناك في الأسفل أرض، إنّما كان الكون عبارة عن عماء مائي موحد. ومن هذا العماء تظهر صورة زوجين من الآلهة هما (آبسو) المياه العذبة، و(تيامات) المياه المالحة. وكانا كتلة مظلمة لا شكل لها، تحيا في سكون مطلق.إلى أن تحركت الأمواه العذبة والمالحة، وتداخلت وامتزجت فأنجبت (ممو) الذي بدوره أنجب جيلاً من الآلهة الفتية. الذين أخذوا يقلقون الأم (تيامات) ويهزون جوفها، ويملأون بطنها صخباً وضجيجاً. فشكت إلى (آبسو) معاناتها، قائلة له:لقد غدا سلوك هؤلاء الصغار مؤلماً لي، فلا راحة في النهار ولا رقاد في الليل. فقال لها (أبسو): لأدمِّرنَّهم جميعاً، وأضع حداً لأفعالهم. إنَّما (تيامات) ترفض هذا الأسلوب المتعسف، لكنَّ (آبسو) لم يتراجع عن تنفيذ فكرته بإبادة أولئك الصغار.وقد علم بنية (أبسو)، الإله الصغير (إيا) وهو العالم بكل شيء، فنفخ عليه تعويذات أغرقته في سبات عميق.حزنت (تيامات) لما حدث، وقررت الثأر لشريكها فاتحدت بـ (كنجو) إله الشر، ومعا أنجبا نجوم السماء الشبحية التي سيطر عليها(كنجو) بصفته حارس ألواح القدر. وهذا الاتحاد، أعاد الخوف إلى قلوب الآلهة الفتية، ما عدا قلب (مردوخ)الذي نادى بقدرته على تحدي (تيامات) وحليفها.وطلب من الآلهة الصغار أن يمنحوه تأييدهم ليخلصهم من سطوة (تيامات) وحلفها، على أن يكون فيما بعد هو السيد المطلق.

وبالفعل، انتصر (مردوخ) على (تيامات)، وتمكن من قتلها ومن تقسيم جثتها إلى شطرين: شطر رفعه إلى أعلى فكانت السماء، وشطر بسطه تحت

قدميه فكانت الأرض. (الأسطورة مستقاة من كتب سبق ذكرها)

ويشكك البروفسور (ادوارد تشيرا)من جامعة شيكاغو، في أن يكون (مردوخ)هو الذي خلق السماء والأرض، ويقول: ((إنَّ (مردوخ) لم يكن محقا أبدا في أن ينسب لنفسه مجدا في إنجاز هذا العمل العظيم)). ويعزو تصرف (مردوخ) هذا،((لكون بابل في عصر حمورابي كانت عاصمة المملكة، لذا استطاع (مردوخ) الذي استعادته جيوش حمورابي أن يعلن أنَّه الإله العظيم))(8) .

وجاءت نتائج هذه الملحمة الأسطورة، بعيدا عن اسم البطل بالغة التأثير، إذ لم تكتف بتجريد الأم (تيامات) من قوتها وسلطانها وانشطارها إلى قسمين، بل شوَّهت صورتها كأم، وصنعت منها رمزاً للوحشية والمخاتلة، فمنحتها لبوس القدرة على التحول بأي شكل تريد، لا سيما ذلك التحول الذي تتخذ فيه مظهر أفعى منتصبة ومتصلبة، مقلدة شكلاً وموضوعاً عضو الذكورة في حالة الانتصاب؛ ونظرة واحدة إليه تكفي لتدفع الإنسان إلى الرذيلة والتهتك.

ومع ذلك الفيض التلقائي في الأسطورة البابلية، الذي يتحول إلى انقسام بالإكراه والقتل، يمارسه الإله(مردوخ) الذكر الاسمي، على الأم الكبرى. تعترف هذه الأسطورة بدور الأم الكبرى، في إخراج هذا الكون من حيّز الهيولى إلى حيز الوجود.إلاّ أنَّها تجعل منه دوراً سلبياً، وذلك حين تغدو الأم الكبرى مادة، لفعل الإله الذكر لا مصدراً تلقائياً للإشعاع. ومرحلة، يتجاوزها(مردوخ) ليبني مجمع آلهته الجديد على أشلاء جسدها. هذا الجسد الذي كان أصلاً خميرة الخلق، الخلق بمحبة المرأة، لا الخلق بقسوة الرجل.

((إنَّ قتل الأم في هذه الأسطورة، يعكس رغبة الرجل سيد الحضارة الجديدة، في الخروج من حضن الطبيعة، والتحكم فيها، وتوجيهها لمصلحته بعد تاريخ طويل من الاستسلام والعيش في كنفها.))(9).

* * *

بعد خلق الكون في الأسطورة، يأتي خلق الإنسان الذي تنشأ حياته أيضاً من الموت.ولأنَّ((الخلق بالميلاد في النظام الأمومي كان يعتمد مادته الأساسية دم الحيض، كان لا بدَّ من إعادة صياغة الأدلوجة بما يتفق والشكل السيادي الجديد. ولأنَّ مفهوم التكوين من الدم بات راسخا فقد لجأت الأسطورة الذكرية إلى صياغة جديدة تتلاءم مع الظرف الجديد))(10) .

فالآلهة الذكور عندما قرروا خلق البشر، قاموا بذبح إله صغير يدعى(كنجو)، وعجنوا التراب بدمائه الشيطانية، ومن هذا العجين تمَّ خلق الإنسان الذي تأصَّلت فيه رغبة الشر والأذى، بفعل تلك الدماء.

وتخبرنا أسطورة بابلية أخرى بأنَّ الأم الكبرى هي التي خلقت الإنسان، وليس الآلهة الذكور،وتقول: "بعد أن كلَّتْ الآلهة من عناء العمل اليومي، أتت إلى الأم الكبرى طالبة منها خلق الإنسان ليحمل عنها عبء العمل، قائلة لها:

((أنت عون الآلهة(مامي) أيتها الحكيمة.أنت الرحم الأم، اخلقي الإنسان فيحمل العبء، ويأخذ عن الآلهة عناء العمل . فتحت (ننتو) فمها وقالت للآلهة الكبار: لن يكون لي أن أنجز ذلك وحدي، لكن بمعونة (إنكي) سوف يخلق الإنسان الذي سوف يخشى الآلهة، ويعبدها. فليعطني (إنكي) طيناً أعجنه. فتح (إنكي) فمه،وقال: في الأول والسابع والخامس عشر من الشهر سأجهز مكاناً طهوراً، وسيذبح هناك أحد الآلهة، وبلحمه ودمائه ستعجن (ننتو) الطين وتصنع إلهاً وإنسانا معاً،وسيتحدان في الطين أبداً))(11) .

وقد تكون هذه الأسطورة البابلية، منتحلة عن أسطورة خلق سومرية، تقول: إنَّ الأم الإلهة أخذت طيناً من فوق مياه الأعماق وصنعت له أعضاء، ثم علَّقت عليه بعد الانتهاء صورة الآلهة ليكون شبيهاً بها.

وترد فكرة خلق الإنسان من طين بأشكال مختلفة في أساطير شعوب مختلفة. ففي إفريقيا أسطورة تقول: ((إن (مبيري) الإله الخالق قد أخذ حفنة من الطين وصنعها على شكل (عِظَاية)(12) ثم وضعها في بركة مليئة بماء البحر مدة سبعة أيام، ولمَّا أتى إليها في اليوم الثامن رفعها وإذا بها إنسان كامل))(13)

ومن التراث الهندي الأمريكي، نقرأ: ((أنَّ طوفاناً غمر العالم وقضى على جميع الناس،ما عدا امرأة واحدة، لكنَّ هذه المرأة شعرت بالوحشة والوحدة، فأخذت تبكي وتشكو للآلهة أمرها. وبعد فترة أتاها رسول سماوي، وقال لها: هل تذكرين كيف شكَّلت الآلهة الإنسان الأول! فعرفت المرأة القصة من ذلك، وراحت تصنع دمى من الطين، لكنها شعرت بخيبة الأمل عندما لبثت هذه الدمى ساكنة لا حراك فيها، فقال لها الرسول السماوي: تفكري كيف أحيت الآلهة الإنسان الأول، فقامت ونفخت في أنف الدمى، فإذا هي بشر تتحرك))(14) .

وتتعدد وتتلون قصص الخلق بتعدد الشعوب واختلافها، ففي قصة الخلق الهندية، نجد أنَّ ((المبدع الإلهي(تواشترى)حينما فكَّر في أن يخلق المرأة، وجد أنَّ مواد الخلق قد نفِدَت كلها في صياغة الرجل. ولم يبق لديه من العناصر الصلبة بقية، فأخذ يصوغ المرأة من القصاصات والجذاذات التي تناثرت من عملية الخلق السابقة))(15).

وتؤكد أسطورة الخلق الصينية، أنَّ(بان كو) ظلَّ يكدح ثمانية عشر ألف عام إلى أنْ كوَّن الأرض. ثم شكَّلَ الرياح من أنفاسه، والرعد من صوته، والأنهار من عروقه، والأرض من لحمه، والنبت والشجر من شعره، والمعادن من عظامه، والمطر من عَرَقه. أمَّا الحشرات التي كانت تعلق بجسمه أثناء العمل فقد حولها إلى آدميين))(16) .

وتزخر الحضارة الفرعونية بأساطير لا حصر لها، منها: ((أنَّ السماء هي الإله (سيبو) والأرض هي الإلهة (نويت) ونتيجة نوم سيبو على نويت ولدت كل الأشياء))(17).

* * *

ومع مرور السنين تطورت هذه الأساطير وتضخمت، بفعل ما اتصل بها من قصص جديدة وتأويلات مختلفة، لتتمخض في محصلتها عن أسطورة خلق المرأة من ضلع الرجل، وعن تمكنها بالتواطؤ مع الحية والشيطان من إخراجه من الجنة.

وقصة الجنة والشجرة المحرمة والأفعى والمرأة الغاوية، موجودة في جميع الأساطير والقصص الشعبية في العالم كله. وقد أظهرت جميع هذه القصص أنَّ هناك جنة، وفي الجنة أشجار، منها شجرة محرمة، وفيها أيضاً أفعى تنفث السم، وتسلب الجنس البشري ميزة الخلود. وجميع القصص تجعل المرأة دوماً هي الأداة التي تتخذها الحية، أو يتخذها الشيطان وسيلة لإيقاع الإنسان في الشر الجميل، سواء كان اسم هذه المرأة حواء أو ليليت أو بندورا أو ويوسي كما ورد اسمها في قصص (شي جنج) الذي يقول: ((إنَّ كل الأشياء كانت في بداية الأمر خاضعة للإنسان، لكنَّ امرأة ألقت به في ذل الاستعباد، فشقاؤه لم يأت من السماء، بل جاءت به المرأة، وهي التي أضاعت الجنس البشري))(18).

ويذكر(روبرت برايولفت) في كتابه (الأمهات)، ((أنَّ اليونانيين اعتقدوا بأنَّ عدد أضلاع الحية يعادل عدد أيام الشهر القمري. وفي ذلك تعبير رمزي عن

صلة المرأة بالحية ....)). ويذكر أيضا عن أسطورة من الكونغو، تقول: ((عندما أحاقت كارثة الطوفان الكبير بالأرض، عَمَّ الذعر المخلوقات وأعادهم إلى أصولهم الأولى. فتحول الرجال إلى قرود وتحولت النساء إلى أفاع))(19).

ومن اللافت، أنَّ الديانات الرافدية برَّأت ساحة المرأة من وزر إغواء الرجل، ومن التسبب في إخراجه من الجنة. واعتبرت الرجل الذي بقي بعد الطوفان هو المسؤول الوحيد عن هذا الخروج: ((فالطوفان أهلك الناس جميعهم عدا تجتوح الحائك، الذي أكل من الشجرة المحرمة فخسر الحياة الخالدة))(20).

ومع هذا الاتحاد الجسدي لآدم وحواء، ظهر في العالم مفهوم (خطيئة الجسد)، واستمر عبر الزمن مقيماً في ضمير كل البشر على اختلاف عقائدهم ودياناتهم. ((فالمرأة وقد دفعتها الأفعى هي الساقطة الأولى، لذا كان لابد وأن تكون حواء هي المثال الأول للغواية والضلال))(21) .

***

الهوامش

1-عندما كان الرب أنثى، ص 49

2-عن مغامرة العقل الأولى، فراس سواح، ص24

3-مارلين ستون، ص16

4- التوراة والتراث السوري، مفيد عرنوق، ص49

5-6-لغز عشتار، ص 24-25

7-بتصرف عن لغز عشتار، ص53

8-مارلين ستون، ص 18

9-لغز عشتار، ص 54

10-رب الزمان، سيد القمني، ص215

11-البابليون: الكسندر هايدل، نقلا عن لغز عشتار، ص203

12-ج.عَظَاء وعِظَاء، وهي دويبة ملساء تعرف عند العامة بالسَّقَّاية وهي أنواع كثيرة.(المنجد)

13-مغامرة العقل الأولى، ص51

14- نفسه.

15-قصة الحضارة:ج3، ص178

16- المرجع السابق:ج 4، ص 14

17- المرجع السابق: ج 2، ص156

18- المرجع السابق: ج 2، ص 369

19-عن لغز عشتار، ص 39

20 - قصة الحضارة: ج2، ص31

21 - الجنس في العالم القديم، ص23

■■

الفصل الثالث
المرأة في التاريخ

إذا عدنا إلى ما كتبه الرجال عن وضع المرأة في تاريخ بعض الحضارات القديمة، نجد في كتاباتهم اعترافا بدور المرأة الفاعل في حياة الإنسان القديم.

فهي التي ابتكرت الزراعة، وهي التي دجَّنت الحيوانات المنزلية، وهي التي علَّمت الرجل وسائل استئناس الحيوانات الكبيرة والتحكم فيها.

وأنا هنا لست بصدد العودة بشكل مفصل إلى تاريخ المرأة، ولا بصدد دراسة المتغيرات الجوهرية في أدوار الرجال والنساء، فقد أشبع علماء الاجتماع هذا الموضوع بحثاً ودراسة، وقدموا للعالم النظريات والحقائق. إنَّما أحاول أن أشير إلى بعض الملامح التي كانت تميز تلك المجتمعات القديمة، إذ لابد من الالتفات إلى المراحل الأولى التي خَطَّت فيها المرأة أثلاماً واضحة في تاريخ الإنسانية، لنتعرف على ما كان يجري مع المرأة في ذلك التاريخ القديم، لنصل إلى ما يجري في المجتمع الآن.

لكل مجتمع، مهما كان بدائيا، تنظيم اجتماعي ونظام يؤمن استمراريته . وهناك أدلة تاريخية وأنتروبولوجية كافية، تشير إلى التنوع الشديد بين الحضارات فيما يتعلق بالمهام الموكلة لجنس أو آخر، كبناء المسكن أو صناعة الثياب أو زراعة الأرض. ففي مجتمع ما قبل التدوين، كانت الأم هي العائلة، وكان الأبناء يعيشون في كنف أمهاتهم. وقد أخذ فعل الولادة بلبِّ الرجل وشغافه، ودعاه إلى تقديس المرأة وتأليهها. كذلك فعل مجتمع الحضارات القديمة مثل بلاد ما بين النهرين، ومصر الفرعونية، مع بعض النساء ورفعهن إلى مرتبة القداسة والعبادة والملك، فكانت الإلهة عشتار، والملكة سمير اميس، والفرعون حتشبسوت. لكنَّ هذا التقديس لا يعني استقرار وضع المرأة، ولا ينفي وجود نساء مقهورات

ومستغَلات . فالمجتمع الذي عبد عشتار، هو نفسه الذي مارس على معظم النساء فيه نظماً قاسية وأعرافاً صعبة. فقد حتم مجتمع بابل، على المرأة التي تدخل الهيكل أن تضاجع من يضع في حجرها حفنة من الفضة، وبعد خروجها من الهيكل، يحظر عليها السماح لأي رجل أن يلمس يدها، أو يصبح جزاؤها القتل. حتى أنَّ حمورابي الذي جاء، كما قال، ليمنع الأقوياء أن يظلموا الضعفاء، ولينشر النور في الأرض، وليرعى مصالح الخلق، تنكَّر للمرأة وألحق الجور بها، وأباح للدائن أن يحبس زوجة المدين رهينة إلى أن يستوفي دينه!. وفي إحدى مواد قانونه يقول حمورابي:

((إذا أشار الناس بإصبعهم إلى زوجة الرجل لعلاقتها برجل آخر، ولم تضبط وهي تضاجعه، وجب أن تلقي بنفسها في النهر حفظاً لشرف زوجها.))(1)

وقد عُدَّت خيانة المرأة جريمة، ليس لأنَّها ضد نظام الأخلاق، بل لأنَّها ضد حق من حقوق ملكية الزوج . هذا الزوج الذي يبيح لنفسه أن يعير امرأته إلى أحد ضيوفه، أو ليس هو المالك لجسدها وروحها؟!. وكان العرف لا يتطلب من الرجل الذي يطلق زوجته، أكثر من أن يرد بائنتها إليها، ويقول لها: لست زوجتي. أمّا إذا قالت هي له: "(لستَ زوجي) وَجَبَ قتلها غرقاً." (2).

ومقابل هذه القسوة غير المعقولة المنصوص عليها في القانون، "كان للمرأة من الوجهة العملية أن تفارق زوجها، وإن لم يكن من حقها أن تطلِّقَه، إذا أثبتت قسوته عليها مع إخلاصها له. وفي هذه الحال وأمثالها كان بوسع المرأة أن تعود إلى أهلها، وأن تأخذ معها بائنتها. وما عسى أن تكون قد حصلت عليه لنفسها بعدئذ من متاع." (3).

وفي المجتمع الأوغاريتي، وتاريخه جزء من تاريخ منطقتنا الطويل، كانت المرأة فيه متميزة بعض الشيء عن مثيلاتها في البلدان المجاورة في ذلك الحين. ((فقد تمتعت بحقوقها السياسية والاقتصادية. فهي ملكة، وأم ملك مع كل الصلاحيات التي تخولها هذه الألقاب. وهي أيضا مالكة عقارات وأراضٍ وعبيد، وسيدة تتصرف بملكيتها بيعا وشراء ورهنا، وهي شريكة اقتصادية لزوجها في الربح والخسارة.))(4) .

إنَّما هذا لا يعني أنَّ المجتمع الأوغاريتي كان مثاليا بالمطلق مع المرأة،فالحياة الاجتماعية في تلك المرحلة مثل غيرها من المراحل السابقة واللاحقة، كانت كثيرة التنوع ومتباينة التفاصيل.

وفي المجتمع المصري القديم، كانت المرأة تُملَّك وُتورَّث، وكانت طاعة الزوج

لزوجته، من الشروط التي تنصُّ عليها عقود الزواج. حتى أنَّ بعض هذه العقود، تنصُّ على أن يتنازل الزوج لزوجته عن جميع أملاكه ومكاسبه المستقبلية. وهذا ما دعا ماكس ملر* ليقول: ((ليس ثمة شعب قديم أو حديث قد رفع منزلة المرأة مثل ما رفعها سكان وادي النيل.))(5)

وكان كرسي الملك في مصر الفرعونية ينتقل عبر سلسلة النسب الأمومي، لا النسب الأبوي. فكل أميرة هي وارثة طبيعية للعرش، لذا كان على الفرعون الجديد أن يتزوج من وارثة العرش لتثبيت الحق فيه. ولم تشذ عن هذه القاعدة، وراثة الممتلكات المادية لدى جميع طبقات الشعب. وتوضح عقود الزواج التي وصلت إلينا من فترات مختلفة من حكم الأسر الفرعونية، أنَّ الرجل كان يحترم زوجته احتراما كبيرا، ويجعلها صاحبة الأمر والنهي في كل شيء.

ففي صك يعود تاريخه إلى الألف الثالث قبل الميلاد، يقول أحد الأزواج لزوجته : ((منذ اليوم أقرُّ لك بجميع الحقوق الزوجية. ومنذ اليوم لن أفوه بكلمة تعارض هذه الحقوق. لن أقول أمام الناس بأنك زوجة لي، بل سأقول بأني زوج لك. منذ اليوم لن أعارض لك رأياً، وتكونين حرة في غدوك ورواحك دون ممانعة مني. كل ممتلكات بيتك لك وحدك،وكل ما يأتيني أضعه بين يديك))(6).

((وفي مسائل الخطبة، كانت المرأة الفرعونية هي البادئة. فهي التي تخطب الرجل وتعرض عليه الزواج، وهي التي تحدد مواعيد اللقاء به.))(7).

وفي الهند، ووفق العصور التاريخية التي مرَّت عليها، تأرجحت مكانة المرأة بين احترام لها أو انتقاص من قدرها. وعموما كان الرجل هو السيد الكامل السيادة على الزوجة والأبناء والعبيد، في حين كانت المرأة تُشنَق، أو تُحرَق، أو تُدفَن وهي حية، كي تقوم في الحياة الآخرة على خدمة زوجها المتوفى. ويرى المشرِّع (مانو): ((أنَّ الزوجة الوفية، هي التي تخدم سيدها (أي زوجها)، كما لو كان إلهاً. وأن لا تأتي شيئاً من شأنه أن يؤلمه، مهما تكن حالته، حتى وإن خلا من كل الفضائل.)) (8) .

((ويعتقد الهنود القدماء، أنّ الزوجة التي تعصى زوجها مآلها أن تتقمص روحها جسد ابن آوى في خلقها الثاني.)) (9) .

ويُروى عن بوذا، أنَّه لم يكن يطمئن نفساً في حضرة النساء. وأنَّه تردد كثيراً قبل أن يسمح لهن بالانضمام إلى الديانة البوذية. ويذكر بطليموس في كتابه المجسطي: ((أن البراهمة كانوا يحولون بين زوجاتهم وبين دراسة الفلسفة، لأن النساء إن عرفن كيف ينظرن إلى اللذة والألم، والحياة والموت نظرة فلسفية،

أصابهن مسٌّ من جنون أو أَبَيْنَ بعد ذلك أن يظللن على خضوعهن.)) (10).

وفي المرحلة الفيدية، أخذت النساء فرصتهن ومارسن كل ما فيه تنمية لمواهبهن. تقول الباحثة عصمت مهدي: ((لقد أعطى العصر الفيدي، النساء الفرص الكافية لتنمية شخصيتهن وإظهار مواهبهن، ولو تصفحنا النصوص الأدبية الفيدية لوجدنا حرص المجتمع على تعليم البنات على أساس المساواة مع الذكور.)) (11).

وفي الصين وقبل أيام كنفوشيوس، كانت المرأة محور الأسرة، فالناس يعرفون أمهاتهم ولا يعرفون آباءهم. وقد وصلت بعض النساء في تلك المرحلة إلى سدة الحكم. لكنَّ قيام نظام الإقطاع قلل من دور المرأة، وأوجد في الأسرة أسلوبا أبويا صارما.

فصار الآباء ((يعدُّون البنات عبئاً لصعوبة تربيتهن، وراحوا يتوجهون بالدعاء في صلواتهم كي يرزقوا بنين لا بنات. حتى أنَّ بعض الأسر الفقيرة كانت تترك البنات في الحقول، ليقضي عليهن صقيع الليل والوحوش الضارية.)) (12).

((وأصبح من أشد أسباب المذلة الدائمة للأمهات، أن لا يكون لهن أبناء ذكور.)) (13)

لنقرأ ماذا تقول كلمات إحدى الأغنيات الصينية عن المرأة، وكيف تصف أحوالها، ومشاعر الذين حولها:

ألا ما أتعس حظ المرأة !

ليس في العالم كله شيء أقل قيمة منها.

إنَّ الأولاد يقفون متكئين على الأبواب، كأنَّهم آلهة سقطت من السماء.

تتحدى قلوبهم البحار الأربعة، والرياح والتراب.

أمَّا البنت فإنَّ أحداً لا يسر بمولدها.

ولا تدخر الأسرة من ورائها شيئاً.

وإذا كبرت، اختبأت في حجرتها.

تخشى أن تنظر إلى وجه إنسان.

ولا يبكيها أحد إذا اختفت من منزلها.

ويصف كتاب (قوانين الجنسين) وضع الزوجة الصينية، بقوله: ((إذا كان

للمرأة زوج، يرتضيه قلبها، وجب أن تبقى معه طيلة حياتها. وإذا كان للمرأة زوج، لا يرتضيه قلبها، وجب أن تبقى معه أيضاً طيلة حياتها.))(14)

وفي اليابان، كانت منزلة المرأة أعلى في مراحل المدنية الأولى منها في المراحل المتأخرة. أي قبل انتشار النظام الإقطاعي الحربي، حيث أصبح الذكر سيد المجتمع وأصبحت المرأة خاضعة للطاعات الثلاث: الوالد والزوج والابن.))(15).

وفي المجتمع اليوناني، تنوع وضع المرأة وتفاوت بتنوع الحضارة التي مرت على تلك الأرض، فإلى جانب الإلهة والملكة والسيدة الكريمة، كانت هناك القَيْن والعاهرة.

لكنَّ عمق الثقافة المعروف عن الفلاسفة اليونانيين، لم يمنع بعضهم من الوقوف من المرأة مواقف غير إيجابية أوقعت المطلعين عليها في حيرة، لأنَّ المنطق يرفض مواقف هؤلاء المفكرين، من أمثال سقراط وأفلاطون وفيثاغورث.

إذ لولا المرأة وقيمتها، ((لما قامت حروب طروادة. ولولا المرأة، لكان بطل هوميروس في الإلياذة بطلاً جلفاً ليس له هدف يعيش من أجله. لذا لا يمكن لمثل هذه الحضارة، أن تجهل أسمى ما في المرأة وأعمق ما فيها.))(16).

وفي التراث الإغريقي أسطورة تحتوي عناصر تاريخية واضحة الدلالة، تشير إلى الانقلاب الذكري الكبير، وإحلال حق الأب محل حق الأم: ((في صباح أحد الأيام وقبل أن يطلق على أثينا اسمها المعروف، أفاق أهل المدينة على حادث عجيب. حيث نبتت في ليلة واحدة شجرة زيتون ضخمة، وعلى مقربة منها انبثق نبع ماء غزير. وأدرك الناس أنَّ وراء ذلك سراً إلهياً، فأرسل الملك يستطلع عرافة معبد دلفي الأمر، فأجابوه بأن شجرة الزيتون هي الإلهة (أثينا) وأنَّ نبعة الماء هي الإله (بوسيدون)، وأنَّ الإلهين يخيران السكان أي الاسمين يطلقون على مدينتهم. فصوتت النساء إلى جانب (أثينا) وصوت الرجال إلى جانب (بوسيدون)،وتمَّ إطلاق اسم أثينا على المدينة لأنَّ النساء كنَّ أكثر من الرجال. وهنا غضب بوسيدون فأرسل مياهه المالحة العاتية فغطت أراضي أثينا. ولتهدئة خواطر الإله الغاضب، فرض رجال المدينة على نسائها ثلاث عقوبات: أولاً لن يتمتعنَّ بحق التصويت العام بعد اليوم. ثانياً لن ينتسب الأولاد بعد اليوم إلى أمهاتهم، بل لآبائهم. ثالثاً لن تحمل النساء لقب الأثينيات ويبقى ذلك وقفاً على الرجال.)) (17).

وفي الحضارة الرومانية، تنوعت أوضاع المرأة تبعا للمراحل السياسية

والثقافية والاقتصادية، وعموما، يعد العصر الروماني عصر الرجل أو العصر الأبوي. ففيه ظهرت سلطة الرجل ظهورا بيّنا واضحا، وفيه أخذت الأسرة الأبوية سماتها المتميزة.

لكنَّ (كاتو الكبير)، وهو من أعظم كتاب النثر اللاتيني، كان ينعي على الرومانيين تخاذلهم أمام النساء، فيقول: ((إنَّ الرجال في جميع أنحاء العالم يحكمون النساء،أمَّا نحن الرومان الذين نحكم جميع الرجال فإنَّ نساءنا يحكمننا.))(18).

ثم يقول: ((لو أننا كلنا قد استمسكنا في بيوتنا بحقوق الأزواج وسلطانهم، لما تورطنا الآن في هذه المشاكل مع نسائنا. أمَّا ونحن لم نستمسك بهذه الحقوق وهذا السلطان، فإنَّ نفوذنا الذي قضى عليه استبداد النساء في البيت قد وطئته الأقدام وقُضي عليه هنا في السوق. إنَّ الساعة التي يصبحن فيها مساويات لكم هي الساعة التي يصبحن فيها ذوات الأمر والنهي عليكم.)) (19).

وهذا الكلام لا يحتاج إلى شرح وتوضيح، فهو يفسر نفسه بنفسه. وفي ظني، أنَّ الأعراف والقوانين الموجودة في معظم البلدان العربية لا تبتعد كثيرا في مفاهيمها، عن آراء هذا الكاتب الروماني. وقد صدق من قال: التاريخ يعيد نفسه مهما طال الزمان وابتعد المكان.

وفي المجتمع الفارسي القديم، كانوا لا يرغبون في البنات، ومن أقوالهم: ((إنَّ الرجال لا يدعون الله أن يرزقهم بنات، والملائكة لا تحسبهن من النعم التي أنعم بها على بني الإنسان.)) (20).

ومع أنَّ الديانات الفارسية القديمة، الزرادشتية والمانوية والمزدكية، لم توقع على المرأة تهمة الخطيئة الأولى فقد اعتبرتها كائنا نجسا، فأوجبوا عليها وضع حجاب يفصل بينها وبين النار المقدسة لئلا تدنس أنفاسها هذه النار. وفي أيام زرادشت احتلت المرأة مقاما ساميا، ((فكانت تسير بين الناس بكامل حريتها سافرة الوجه،وكانت تمتلك العقار وتصرف شؤونه،وكان في وسعها أن تدير شؤون زوجها باسمه أو بتوكيل منه0و كان لبعض النساء الفارسيات في جميع الأوقات سلطان قوي في بلاط الملوك حتى العهود المتأخرة.))(21).

وفي روسيا القديمة، كان الوالد يضرب ابنته ليلة زفافها، ثم يقدم السوط لزوجها، ليمارس عليها هذا الحق. على مبدأ مثلنا الشعبي: (اقطع راس القط من

ليلة العرس).

* * *

في عصر ما قبل الإسلام، تباين الوضع الاجتماعي للمرأة العربية بحسب الطبقة الاجتماعية التي تنتمي المرأة إليها. فكان هناك المرأة الحرة الشريفة التي ظفرت بالاحترام والطاعة، والمرأة الجارية الرقيقة المستعبدة التي لم تنل غير المهانة والامتهان.

وفي المجمل، كانت المرأة في ذلك العصر تتمتع بحرية واسعة لا تختلف كثيراً عن حرية الرجل. من حيث الخروج والاختلاط وممارسة الجنس والطلاق. ويعود وجود هذه الحرية إلى غياب السلطة في مفهومها القمعي وسيطرتها على سلوك الفرد ورغباته.

فالمرأة قبل أن تتحصن وتتخلص من مجتمع المشاعة الجنسية، كانت هي المرجع الوحيد لصحة انتساب الولد إلى والد بعينه. ويظن بعض الباحثين، أنَّ انتساب بعض البطون العربية إلى أمهاتهم مثل: ظاعنة وثمود وجديس وقريش، جاء بسبب تهرب بعض الرجال من الاعتراف بأبنائهم.

وبعد ظهور الإسلام، تحسَّنت حال المرأة بفضل تعاليم الدين الجديد وتشريعاته. وصار الرجل أكثر رفقا بها، وأكثر تفهما لمكانتها ودورها في الوجود العام.

إنَّما لم يشمل هذا التحسن كل البيوت وكل النساء، فبقيت هناك نساء مقهورات شاكيات وعاتبات على الرجال، سوء المعاملة وفقدان الاحترام.

وفي العصر الأموي، وعلى الرغم من وجود بعض النساء البارزات أخذ نجم المرأة العربية شيئا فشيئا بالأفول، وبدأت مسيرة انحسارها عن الحياة العامة إلى الحياة العائلية الاجتماعية. وذلك بتأثير من دخول عناصر، عربية وغير عربية، من الإماء وأمهات الأولاد، إلى بنية المجتمع العربي وإلى مؤسسة السلطة الحاكمة.

وفي العصر العباسي، تراجعت مكانة المرأة العربية تراجعا ملحوظا، حين احتلت المرأة- الأَمَة دورا مميزا في قصور الخلفاء وفي قلوبهم، وصارت الأعجميات منهن أمهات الخلفاء.

ومع تردي الوضع الاجتماعي واستشراء الوجود الأعجمي، وازدياد الفتن والثورات التي انتهكت جسد الإمبراطورية العربية الإسلامية وقسمته إلى دويلات

وممالك صغيرة، تردَّى وضع المرأة في المجتمع العربي، وطوَّقها التزمت والجهل والتخلف. فتأصل خضوعها وتنامى، حتى تحولت إلى كائن إنساني بغيرها لا بذاتها، أي بوالدها أو أخيها أو زوجها.

* * *

من خلال هذا السرد التاريخي، نلاحظ أنَّ الصراع بين الرجال والنساء لم يكن في البداية موجوداً، أو على الأقل لم يكن واضحاً وضوحه اليوم. كما لم يكن هناك عصر نساء، ولا عصر رجال بالمعنى المطلق لهذه التسمية. فوجود ربات من النساء وحاكمات من النساء، لا يعني أنَّ المجتمع كان مديناً لسيادة المرأة. كما أنَّ وجود رقيقات من النساء ومستعبدات، لا يعني أن المجتمع كان محكوماً من قبل الرجال. فالمرأة لم تكن مسيطرة تماماً ولا مضطهدة تماماً، ووضعها عموما مثل وضع الرجل، مع اختلاف النسبة العددية بينهما. فكما أنَّ هناك رجالاً قادة وأشرافاً، كان هناك رجال عبيد وأرقاء مسحوقون. فلولا سواعد العبيد، لما شيدت المعابد والهياكل والأهرامات.

وإذا تركنا الواجهة الخارجية للمجتمع، أي مجتمع، وتوغلنا في داخل البنية الاجتماعية الخاصة لكل طبقة أو فئة أو أسرة، عندها نستطيع أن نرى مَنْ يحكم مَنْ. فكم من نساء قاصرات في العلم والمعرفة يحكمن أزواجهن وبيوتهن بيد من حديد. وكم من نساء متعلمات متأدبات، يقعن تحت سطوة الرجال ولا حول لهن ولا طول. إنَّ اختلاف الزمن يجعل للذكور أدواراً، وللإناث أدواراً مثلها. وغياب المرأة عن الساحة الاجتماعية في بعض الأحوال، هو غياب ظاهري. فسلطانها الحقيقي على الرجل حاضر أبداً، من خلال وظيفتها البيولوجية في عملية الخلق والولادة، ومن خلال دورها في الأسرة، فهي الأم والمربية والمسؤولة عن تنشئة الأبناء، جسدياً وعقلياً واجتماعياً.

إنّ غياب الأم عن أبنائها وانشغالها عنهم بالعمل أو بسواه، يخلق خللا في العلاقة بينها وبينهم، وفي العلاقة بين الأبناء والمجتمع، ويؤثر في سلوكهم وتصرفاتهم وصحتهم النفسية.

وهذا ما حدث في مجتمع الاتحاد السوفييتي، حيث انهمكت المرأة–الأم بعملها خارج المنزل وأهملت أبناءها. فثورة أكتوبر في روسيا، جاءت لتلغي التمييز لصالح المرأة، وتلغي فكرة أنّ قدر المرأة أن تكون مجرد أم وربة منزل، وتحررها من جزء من عبء التزاماتها تجاه أسرتها. لكنها في الوقت ذاته ومن حيث لا تتوقع، أسست لأسرة روسية وسوفيتية مفككة، وأولاد ضائعين.

وقد تنبَّه إلى هذه المشكلة لاحقا، الرئيس غورباتشوف(رئيس الاتحاد السوفييتي سابقا)، ولفت النظر إليها في أحد فصول كتابه (بيريسترويكا، والتفكير الجديد لبلادنا والعالم)، وطالب بمنح المرأة السوفيتية فرصة لتعود إلى ممارسة دورها الطبيعي في البيت والأسرة. فيقول: ((على الرغم من أهمية الدور الريادي الذي قام به الاتحاد السوفيتي بتطبيق مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة، إلاَّ أنَّه ترك ظواهر سلبية على المجتمع، تجلت في انحراف الأبناء وتخلخل النظام الأسري. إننا نفتخر بما قدمته السلطة السوفيتية للمرأة: الحق المتساوي مع الرجل بالعمل، وعدم التفريق في الأجور والحماية الاجتماعية. ولكن في غمرة مشكلاتنا اليومية الصعبة، كدنا ننسى حقوق المرأة ومتطلباتها المميزة المتعلقة بدورها، أُمًّا وربة أسرة. كما كدنا ننسى، وظيفتها التي لا بديل عنها مربية للأطفال. فلم يعد لدى المرأة العاملة في البناء وفي الإنتاج وفي قطاع الخدمات وحقل العلم والإبداع، ما يكفي من الوقت للاهتمام بالشؤون الحياتية اليومية كإدارة المنزل وتربية الأطفال، وحتى مجرد الراحة المنزلية. وقد تبيَّن أن الكثير من المشكلات في سلوكية الفتيان والشباب، وفي قضايا خُلقية وحتى إنتاجية إنما يتعلق بضعف الروابط الأسرية والتهاون بالواجبات العائلية. ومن هنا يدور الآن نقاش حاد في صحافتنا ومنظماتنا الاجتماعية، وفي العمل والمنزل، حول مسألة استعادة المرأة لدورها الأنثوي الحقيقي بالكامل. إنَّ معافاة العائلة وتنشيط دورها في الحياة وفي تطوير المجتمع تمثل الآن بالنسبة إلينا المهمة الاجتماعية الأكثر إلحاحا.))(22).

فبالتربية السليمة يُبنى الإنسان والمجتمع، وعلى المرأة أن تدرك ذلك بحدسها قبل أن تتعلمه بعقلها. وقوتها تنبع من حسن تدبرها لأمور بيتها، ووجودها الإنساني يتحقق بتربية أبنائها تربية صالحة.

***

الهوامش:

1-*قصة الحضارة: ج2، ص232*

2-*نفسه .*

3-*نفسه ، ص233*

4-*النساء في أوغاريت، ص11*

5-*قصة الحضارة: ج2، ص96*

6و7- المرجع نفسه، ص98

8-نفسه :ج3، ص179

9-نفسه.

10-نفسه.

11-مجلة ثقافة الهند، عدد 3، عام 1986

12-قصة الحضارة: ج4، ص266

13-نفسه، ص273

14-نفسه.

15-نفسه: ج5، ص63

16-نفسه.

17-لغز عشتار، ص37

18-قصة الحضارة: ج9، ص216

19-نفسه.

20-نفسه: ج2، ص442

21-نفسه .

22-بيريسترويكا، والتفكير الجديد لبلادنا والعالم، ص 166، دمشق: دار الفارابي، 1988م

■■

الفصل الرابع
المرأة في المثل الشعبي*

عندما درس العلماء اللقى التي عثر عليها المنقبون عن الحضارات القديمة في بقاع مختلفة من جهات العالم الأربع، توصلوا إلى مقولة مفادها أنَّ الجنس الأنثوي لم يكن في كل العهود الإنسانية ، الجنس المضطهد أو الجنس الثاني. بل كانت للنساء في بعض الحضارات القديمة، مكانة يحسدهن عليها الرجال، فكان منهن الإلهة والرئيسة وسيدة العشيرة، لها يسجدون ومن حكمتها ينهلون ولاسمها ينتسبون. لكنَّ ظهور نظام الملكية الفردية، ألغى نظام التوارث عن طريق الأم، وبالتالي ألغى ما لها من امتيازات في أسرتها وفي المجتمع، وحرمها من كل فاعلية وتأثير فتحولت إلى أسيرة خاضعة

لسلطة الجنس الذكوري: والدها وأخيها وزوجها وابنها.

وقد تأثر المجتمع العربي مثل غيره من المجتمعات، بظهور نظام الملكية الفردية الذي حفر ثلما عميقا في العلاقة بين الرجل والمرأة، وترك ظلاله الواضحة على تفاصيل الحياة اليومية.

لهذا نرى أنّ الجهود التي بُذلت منذ بداية عصر النهضة العربية، لم تستطع أن ترفع الحيف عن المرأة ولا أن تُحسِّن أسلوب حياتها، وتحررها من اعتبارات الماضي وموروثات التقاليد.

فالتطور الذي قارب جوانب متعددة من حياتنا، لم يستطع أن يمحو من الأذهان صورة المرأة التي يغلب على صفاتها أنَّها جارية حمقاء وبلهاء وخرقاء وخائنة وصانعة مكائد وسيئة الخلق ومستهترة لا تدفع يد لامس، وأنَّها شيطانة تصدِّر الكيد والفتنة:(المرا رضعت مع إبليس من ثدي واحد)، وينسبون إلى الشيطان قوله:(سهمي الذي إذا رَميْتُ به لم يخطىء:النساء). وفي بعض الأحيان

قد يفوق مكر النساء مكر الشيطان:(الشيطان قال:أنا بعلّم الرجال وبتعلّم من النسوان)، و(جوزي شيطان وأنا أشيطن منه، هو يرقّ العجين وأنا أقطش منه)، و(إذا لعبت مع النسوان،عدّ حالك خسران). وهذه الصور مبثوثة في كل ركن من أركان الأدب الشعبي، في الأساطير والحكايات والقصص والأمثال.

في التراث الشعبي العربي وهذا موضوعنا، أمثال لا حصر لها تسخر من المرأة وتنقدها نقداً لاذعاً ومستهجناً:(مسمار بالحيط ولا مرا بالبيت)، و(البنت مثل المزبلة بتكبر بسرعة)، و(اللي بيكتر بناته بيصير الكلب صهره)، وهذا يذكرنا بقيس بن عاصم الذي يقال إنه وأد اثنتي عشرة بنتا مخافة زواجهن غير المتكافىء. ويبدو أنّ كراهية قيس للبنات انتقلت إلى الشاعر البحتري على اختلاف العصر، فنظم أبياتا يواسي فيها محمد بن حميد الطوسي بوفاة ابنته، وضمَّنها تلك المفاهيم الجاهلية، حيث يقول:

أتبكي من لا ينازلُ بالسيف مشيحا ولا يهزُّ اللواءَ

قد ولدنَ الأعداءَ قدما ووَرَّثنَ البلادَ الأقاصي البعداء

لم يئدْ كَثرهن قيس تميم غيلة، بل حمية وإباء

واستزل الشيطان آدم في الجنة لمّا أغوى به حواء

ولعمري ما العجز عندي إلاّ أن تبيت الرجال تبكي النساء

ويقول أيضا لموسى بن عبد الملك في موت ابنة له:

أبا حسن، إنّ حُسن العزاء عند المصيبات والنائبات

يضاعف فيه الإله الثواب للصابرين والصابرات

ومن نِعَم الله لا شك فيه حياة البنين وموت البنات

وتعتبر بعض الأمثال، البنتَ عبئاً ثقيلاً وعاراً يجب التخلص منه:(صوت حية ولا صوت بنية)، و(لمَّا قالوا بنية، انهد الحيط عليّ)، و(موت البنات سترة)، و(دفن البنات من المكرمات)، و(كرامة النساء دفنهن)، وهذا يعيدنا إلى ما قاله عقيل بن عُلَّفَة لمّا خُطب إليه ابنته الجرباء:

إنّي وإنْ سِيقَ إليَّ المَهْرُ

ألفٌ وعِبدان وذودٌ عشرُ

*   *   *

أعطى المثل الشعبي من البداية، أي من لحظة الميلاد، الأولوية لجنس الذكور:(الابن الذَكرْ يحيي الذِكر)، و(لمَّا قالوا غلام، انسند ظهري وقام)، فالمثل يعكس التمييز الحاصل في الأسرة لصالح الذكر الذي تنتظره العائلة بأسرها، فالأم ترى فيه تحقيقا لوظيفتها وتثبيتا لوجودها مع زوجها وبين أهله. إذ كانت ولادة البنت تسبب متاعب لأمها، وقد تكون في بعض الأحيان سببا في طلاقها.

((وكانت الأم وما تزال تتأثر بالإطار الاجتماعي حولها الذي يلح على تفضيل الذكر على الأنثى، ومن ثم فإن موقفها من ولادتها للأنثى لم يكن ليفضل موقف الرجل كثيرا، فهي الأخرى تشعر بالغصة والأسى.))(1) .

والوالد يرى فيه حلما تحقق، لأنه سيعيد سيرته في المجتمع، ويحفظ سلالته من الاندثار. ويعتقد معظم الناس، أنَّ حياة الأسرة لا تكتمل بغير وجود الابن الذكر، حتى لو كان أحمق فاسداً:(ألف صبي معتر ولا بنت راهبة)، و(ألف ابن مجنون ولا بنت خاتون)، أو ضعيفاً واهناً: (الصبي ما أحلى بشارته ولو مات بساعته). والزوجة التي لا تلد صبيا قد تتعرض للطلاق، ولا تساوي شيئا:(ا لمرا اللي ما بتجيب صبي، حصيرة البيت أحسن منها). وكأنّ المرأة تستطيع أن تختار جنس المولود و(تفبركه)كما يريد زوجها ويرغب!. فالرجل في بعض الأوساط الاجتماعية يحول المرأة إلى وعاء لإنتاج الأولاد وتحديدا الصبيان، وكلما ارتفعت درجة خصوبته زادت قيمته ومكانته.

ولأن الأنثى في نظر المثل مصدرا للمتاعب، يرثي لحال من يولد لهم بنت، ويدعو لهم بالنجاة من شرها :(أمَّنكم الله عارها، وكفاكم مؤونتها، وصاهرتم قبرها).

ولا يخفى أنَّ ظاهرة تفضيل إنجاب الذكور على الإناث لم تغب يوما عن المجتمع العربي منذ مرحلة ما قبل الإسلام إلى اليوم .

فالبنت مخلوق لا قيمة له مهما بلغت من المراتب العليا:(البنت تبنة ولو كانت لِبْنهَ)، و(البنت تنكة ولو كانت ملكة). وتشبه أشياء من سقط المتاع:(البنت مثل حلقة الباب مين ما مرّ بيدقها)، و(البنت مثل المشمشة كل الناس بتهزها)، و(النسوان مثل البطيخ ما بتعرف الحمرا من البيضا إلا بالكسر).

وتعيب الأمثال على البنت قدومها إلى هذه الدنيا بسهولة ويسر، وكأنها تقف لأهلها وراء الباب: (البنت ورا الباب والصبي من عنتاب) وهي مدينة في تركيا.

ولأنّ جذور العائلة تمتد وتترسخ من خلال الذكر لا من خلال الأنثى، فالأسرة التي قوامها إناث هي محطُّ شفقة ورثاء: (مسكينة اللي ما عندها غير بنات)، (يا حرام، عندها كوم لحم!)، وكوم اللحم تعبير عن الأطفال بجنسيهم، ويرمز عموما إلى البنات.

يحكى أنَّ رجلا سأل رجلا آخر: ما عندك من الأولاد ؟ قال: قليل خبيث. قال: كيف؟ أجابه:لا أقل من واحد ولا أخبث من بنت!

* * *

خضعت الأنثى في المثل، اجتماعياً وتراثياً لاعتبار كونها ضعيفة عقل وناقصة دين. فهي مخلوقة من ضلع أعوج وهي شرٌّ لا بُدَّ منه، حتى ظنت العامة أنَّ هذا هو رأي الدين:(المرا بنص عقل)، و(المرا شعر طويل وعقل قصير)، و(كل عشرين مرا بعقل جاجة خوتا "دجاجة مجنونة").وفوق هذا، فهي ليست سوى(ضلع قاصر)، وجناح مكسور(الرجال فرفور، والمرا جناح مكسور).

فلو كانت المرأة بهذه السوية العقلية المتدنية، لما سُمح لها بالوصاية على ابنها المعتوه أو ابنها الغائب ريثما يعود، أو ابنها القاصر إلى حين بلوغه.

وفي المثل، تفتقر المرأة إلى القدرة الذهنية العالية والرأي الصائب والعقل الراجح والموقف السليم، لذا خاب كل من يستمع إلى زوجته أو يأخذ برأيها: (ذَلّ من أسند أمره إلى امرأة)، و(اعص النساء وهواك وافعل ما شئت)، و(اللي بيسمع شور مرتو بيكون مثلها)، و(اللي بيسمع من مرته بيستاهل نتف لحيته) و(من أطاع عرسه فقد أضاع نفسه).

وبأسلوب غير مباشر، يقترح المثل على الأزواج أن لا يضعوا العصمة في يد المرأة لافتقارها إلى الحكمة والموضوعية في القرار:(لو كان الطلاق بإيد المرا كانت الحياة مسخرة).

وفي الوقت الذي يصف فيه الرجل المطلِّق بقلة الشرف والأمانة، يدعو إلى حرق المرأة المطلِّقة: (الرجال اللي يطلق مرتو ما لو شرف وما هو أمين، والمرا اللي تطلق جوزها احرقوها بالقمين) والقمين أو القميم هو موقد حمّام السوق.

ويربط المثل، الأنثى إلى عجلة الخيانة والغدر: (ثلاثة ما لهم وفا: السيف والفرس والنسا)، و(يا مآمن للنسوان يا تايه بالعنوان)، و(أمّن بحيِّة ولا تأمّن

بمرِّية)، و(لا تأمن لمرا ولو كان برهانها يشفي المجنون)، و(أمّن للمية بالمصفاية ولا تأمن لانتاية)، و(النسوان عوادي يوسف).

والمرأة عدا عن كونها مصدر خسارة لمن يرزق بها: (اللي بيقبر بنت، بيقبر جب حنطة)، ينقصها الانضباط الذاتي:(البنات خسارة وبدهن نطارة). فإن لم تخضع للمراقبة والتوجيه، تشيع الفوضى والفاحشة في المجتمع.

ولمثل هذه الأفكار، يستند دستور قواعد الحياء الجنسي كالشرف والعرض والعيب والحشمة. وبدافع من هذه الأفكار، ينهض الرجل بمسؤولية حماية المرأة ومراقبتها، للمحافظة على قدسية البتولة وشرف العائلة. ويوالي المثل اتهامه للأنثى على أنَّها مصدر ذل وعنوان هوان:(إن سلمت البنت من العار بتجيب العدو للدار)، و(البنت سلعة ذل)، و(لا تأمن الأنثى ولو كانت معزة)!. حتى بات محسودا كل من يستطيع أن يعيش من غير نساء:(نيال مين عاش بلاهن، وخلص من بلاهن).

ولا تقف الأمثال المتحيزة عند هذا الحد، بل تحاول أن تحجِّم المرأة وتقلص فرص الحياة العادلة والناجحة أمامها:(كل البلا من النسوان)، و(معرفة الرجال تجارة ومعرفة النسوان خسارة)، وتلغي دورها الفكري والإنتاجي، فالتفوق والنبوغ في نظر بعض الرجال صفة تخصهم وحدهم.

وترى بعض الأمثال أن المرأة لا تلين لزوجها وتطيع أوامره، إلا بعد الضرب والإهانة: (إذا بدك المرا تلين، عليك بحطب التين)، و(الشمس بعد الغيم، والمرا بعد الضيم).

بينما تضعها أمثال أخرى في مرتبة الحيوانات والأشياء البخسة: (إذا أردت الحد الأقصى من امرأة أو كلب أو جوزة، فحسبك أن تلجأ إلى الضرب)، و(المرا مثل الزيتون، ما بتحلى إلاّ بالرص)، و(المرا مثل القط بسبع أرواح). وينطوي المثل الأخير على شيء من الواقعية، إذ لولا نَفَسْ المرأة الطويل وروحها المطاطة، لما تحملت مطالب الأولاد ومسؤولية تنشئتهم.

ويطارد المثل المرأة في ذاتها وسلوكها بمجموعة من الكوابح التقليدية والموانع الاجتماعية والأخلاقية، ويجعلها مصدر نكد للرجل وعبئا ماليا عليه: (المرا مرمارة، يا غشيمة يا قهارة)، و(المرا مرمارة أكثر صفاها شهر، تضحك الرجال ساعة وتبليه طول العمر،إن مات بتورثه وإن ماتت بيحط المهر).

وينكر المثل على المرأة نجاحها، من خلال زرع الشك في مقدرتها على

تربية أولادها وإعالتهم بقوله : (مرا ربت ثور ما حرث)، و(البيت اللي ربه مرا، كل ماله لورا)، و(فلان ابن مرا).

ولأنَّ البنت عورة يجب سترها بأسرع فرصة ممكنة، يحث والدها على اختيار زوج لها:(اخطب لبنتك قبل ما تخطب لابنك)، لأنَّ (جازة البنت سترة)، و(البنت إن جرى دمها اعطيها للي يحمل همها)، قبل أن تصبح عانسا تجلب العار وتصبح عبئا على والدها وأخوتها. وإلاّ فالقبر أولى بها:(البنت يا جازتها يا جنازتها)، و(البنت يا لراجلها يا لقبرها).

* * *

يوجد في التراث المثلي أمثال توفيقية ترقى بنظرتها إلى المرأة، وتضعها في مرتبة الرجل أوعلى سويته:(إذا كان الرجال بحر، المرا جسر)، و(الرجال جَنَّا والمرا بَنَّا)، و(الرجال بلا مرا خاتم بلا جوهرة)، و(المرا المصاقبة أحسن من العاقبة)، و(بنت أو صبي طعمة من رب النبي)، و(البنت الحرة مثل الذهب بالجرة)، و(لو إيدها بتسخم الحيط، اسمها مرا بالبيت)، و(اللي يسعدها زمانها، تجيب بناتها قبل صبيانها)، و(البنت بسبع حسنات)، و(بنت مليحة ولا صبي فضيحة)، و(البيوت المعمرة من شطارة المرا الموفرة)، و(خراب البيت من المرا وعمار البيت من المرا)، وهذا يدل على تأثير المرأة في الأسرة والمجتمع وأهمية وجودها في البيت للزوج وللأولاد: (طمني بالك يا حماتي ما إلي غير مراتي). وقد كرم المثل الأم وأعلى دورها في حياة الأولاد: (اللي عند أمه لا تحمل همه)، و(اللي أمه بالبيت ما يحس بالجوع). وركز على أهمية وجودها الذي يفوق في أحيان كثيرة وجود الأب:(اللي ما له أم يروح ينطم)، و(بعد الوالدة الحنيِّة باردة)، و(مات أبوي ع المراتب حطوني، وماتت أمي ع المزابل رموني)، و(الأم تعشش والأب يطفش). ويشير المثل إلى اختلاف النساء وتباين أخلاقهن وتصرفاتهن: (النساء: جواهر وفواهر)، أي أن هناك نساء فاضلات ونساء سيئات السمعة. الفهر: هو حجر صلب يستعمله الصيدلاني في سحق الأدوية وتنعيمها.

وإذا كان في التاريخ الأدبي شعراء مثل البحتري ينالون في بعض شعرهم من المرأة ويشككون في أخلاقها وسلوكها، فهناك أيضا شعراء ينصفون المرأة ويضعونها في مكانة كريمة هي أهل لها. منهم على سبيل المثال، الشاعر مسكين الدارمي(ربيعة بن عامر، ت 89هـ) الذي يتعرض في شعره إلى نقاط متعددة تتعلق بأسلوب التعامل مع المرأة–الزوجة، من حيث أنها أهل للثقة بها، ومن حيث إفساح المجال لها للخروج من البيت، والابتعاد عن الغيرة العمياء التي لا

تجر غير الخصام، وعدم مراقبتها وضرورة الالتفات إلى مشاعرها والاهتمام بها:

وإنــي امـرؤ لا آلـف البيـت قاعـدا إلــى جنـب عرسـي لا أفارقهـا شـبرا

ولا مقســمٌ لا تبــرح الــدهر بيتهــا لأجعلــه قبــل الممــات لهــا قبــرا

إذا هــي لــم تُحصــن أمــام فنائــها فلــيس ينجيهــا بنائــي لهــا قصــرا

ولا حــاملي ظنــي،وإن قــال قائــل، علــى غيـرة حتــى أحـيط بهـا خبــرا

وهبنــي امـرأ راعيـت مـا دمـت شـاهدا فكيف إذا ما غبت عن بيتها شهرا (2)

وإذا كان الكاتب المصري المعاصر(أنيس منصور) يتندر على المرأة وينال منها بمقولات، مثل:

(المرأة ضحكت علينا وطالبت بحقوقها مع أنها تأخذ أكثر مما تستحق)، (لا شيء يدل على عبط (سذاجة) الرجل إلا اعتقاده بأن المرأة جنس لطيف)، (المرأة مغرورة كالديك الذي يعتقد أن الشمس تشرق لتسمع صياحه)، فإن الشاعر الهندي الكبير(طـاغور) يقـول: (إن الله حين أراد أن يخلق حواء من آدم لم يخلقها من عظام رجليه حتى لا يدوسها، ولا من عظام رأسه حتى لا تدوسه، وإنما خلقها من أحد أضلاعه لتكون مساوية له قريبة إلى قلبه).

لم تستثن الأمثال الشعبية الرجل من النقد والذم ونعته بصفات غير حميدة، فهي تدينه: والدا وزوجا وابنا، وتنال من شهامته وكبريائه:(من عازتنا للرجال سمينا الديك أبو قاعود)، وفيه إشارة لتقصير الرجال في القيام بمسؤوليتهم. و(الرجال عند أغراضها نسوان)، وينطوي على تعريض بالنساء، و(الكذب ملح الرجال، وعيب ع اللي يصدق). و(يا مآمنة بالرجال مثل المية بالغربال)، و(جوزي يكذب عليّ، وأنا أكذب على الجيران)، و(جبنا(أنجبنا) بنين، وطلعنا خايبين).

وهذا الأمر يدعونا إلى القول، إنَّ الأمثال الشعبية المعادية للمرأة ليست في جوهرها حقيقة إنسانية، كما أنّ كل مأثور ليس حكمة خالدة. فالمثل هو انعكاس لموقف ما، والمواقف متغيرة وفقا لتغير ظروف الحياة وأحوالها. والأمثال المعادية للمرأة، هي حصيلة عصر مظلم، سيطر فيه الجهل والتخلف والإحباط على الناس، فابتعدوا فيه عن جادة الصواب ومعقولية التشريع.

*   *   *

إنَّ التناقض الواضح بين الأمثال التي تمسُّ كرامة المرأة وتدعو إلى وأد البنت والتخلص منها، وبين آيات القرآن الكريم التي تحرص على حياة الأنثى وكرامتها، يدل على وجود قطيعة بين الإنسان العربي وبين قيم الدين وطبيعة تشريعاته وأخلاقه ، وذلك بتأثير من الفتوحات التي حملت إلى المجتمع العربي تنوعا بشريا له عاداته وتقاليده وأفكاره وأحدث تحولاً اجتماعياً وفكريا خطيراً، مما دعا الرجل إلى أن يصوغ من جديد مفاهيمه، الفكرية والأخلاقية والاجتماعية.

ففي تلك المرحلة كثر الزواج الهجين واتسع نظام التسري، وتعددت ألوان وأشكال وأجناس الجواري والقيان، وتهيأت للرجل الأسباب لينغمس في المغريات خارج نطاق البيت والأسرة. فاختلَّ التوازن بين طرفي المعادلة، وابتدأ الصراع العقلي بين حدود الحلال والحرام. ومن غير قصد أو معرفة، بدأت المرأة تفرط بحقوقها وتتساهل بعلاقاتها، حتى تحولت إلى سلعة تجارية اشتد التنافس عليها. وبدأ الرجل يفبرك الحلول ويلتمس لنفسه الأعذار، معتبراً أنَّ سوء فطرة المرأة ولؤم غريزتها، هو الذي ساقها إلى التردي في هاوية الرذيلة والدونية .

ولا نستطيع أن نُعفي المرأة من مسؤوليتها في هذا المجال، فبدلا من أن تقاوم الأمثال التي تحمل قيما خاطئة، وتحاول أن تتخلص من هذا الموروث القيمي الذي يسمها بالدونية ويرسم لها صورة نمطية، نجدها تقف ضد نفسها وتساهم في ترسيخ هذه الأمثال بترديدها وبالتندر بها، إلى أن استقرت في الذاكرة الشعبية تراثاً مأثوراً. لكنّ المخلصين لمجتمعهم ولقيمهم، لا يألون جهدا في محاولاتهم لإنقاذ المجتمع العربي الإسلامي من هذه التركة الثقيلة .

وقبل أن أختم هذا البحث أود أن أشير إلى ملمح آخر في تراثنا الشعبي، ألا وهو الطرائف أو كما نسميها النكات، التي تنصب في معظمها على النيل من المرأة والتشنيع عليها أخلاقيا، فكم من النكات تروى عن غفلة الرجل مع زوجة خائنة!.

***

الهوامش :

* *الأمثال الواردة في البحث من كتاب (الجمان في الأمثال)، جمانة طه، د.ن.، 1991م*

(1)- المرأة في تاريخ العرب قبل الإسلام، ليلى الصباغ، منشورات وزارة الثقافة، دمشق 1975 ، ص 83

■■

الفصل الخامس
ملامــح نســائية

لا يـتمُّ بنـاء حضـارة حقيقيـة، إلاَّ بإقامـة تـوازن بـين تـراث الأمـس وحداثـة الحاضر، وبالاستعانة بحضارة الماضـي لاستنهاض الحاضر؛ وإغنائه بكل ما يحفظ للمجتمع أصالته ويكفل له الانفتاح المثمر. فالتراث هو امتداد الماضي في نفوسنا وعقولنا، والحاضر هو الواقع الذي نعيش فيه، وهو منطلقنا إلى المستقبل.

((فالنهضـة، كما يقول محمد عابد الجابري، لا تنطلق من فراغ بل من الانتظام في تراث. والشعوب لا تنتظم في تراث غيرها، بل في تراثها هي. إنَّ تراث الغير، صانعَ الحضارة الحديثة، تراث ضروري لنا فعلا، لكن لا لنندمج فيه ونذوب في دروبه))(1).

وإذا كان لا بدَّ لكل أمة من تاريخ وتراث تستند إليه وتنطلق منه بخطى ثابتة واثقة، مصممة على ارتياد كل جديد، فنحن العرب لا نشكو من انعدام ذلك، بل العكس هو الصحيح. وغنى الأمثلة الجيدة في تراثنا يجعلنا أمام مسؤولية كبيرة، هي أن نكون جديرين بهذا التراث وألاّ نفرط به . ليس بحفظه فقط وإنما بالتواصل معه والأخذ من إيجابياته، كي نظل أحياء به ويظل حيا بنا.

وتراث أية أمة يتميز بالخصوصية والعمومية. فالخصوصية هي التي تنبع من البيئة ومفرداتها، وتسمى بالتراث الوطني أو القومي. أمَّا العمومية فهي التي تنتج عن تلاقح الثقافات المختلفة، وتفاعل الشعوب بعضها مع بعض . فلا حدود ولا سدود تستطيع أن تحول دون انتشار الثقافة أو انتقال الحضارة، مادام الزمن لا يتوقف، والتأثير والتأثر مستمرين، وكل جيل يأتي هو امتداد لجيل سبق . وفي هذا المعنى يقول الجاحظ: ((ولولا ما أودعت لنا الأوائل في كتبها وخلَّدت من عجيب حكمتها ودوَّنت من أنواع سِيَرها حتى شاهدنا بها ما غاب عنا وفتحنا بها

كل مستغلق كان علينا، فجمعنا إلى قليلنا كثيرهم، وأدركنا ما لم ندركه إلا بهم ، لخسَّ حظنا من الحكمة وضعف سبيلنا إلى المعرفة.))(2).

وتأكيدا لاستمرار الماضي المضيء في حياتنا وثقافتنا، رأيت أن أذكِّر بأدوار بعض النساء، في مراحل مختلفة من التاريخ وفي أماكن مختلفة ومناسبات مختلفة، كانت في معظمها أدواراً ذات فعالية بناءة تدلل على الحضور الكبير للمرأة في كل زمان وفي كل مكان، وعلى فضلها في عالم الحضارة والمدنية.

ويهدف التذكير بالأدوار والمواقف المتخيرة، إلى تسليط الضوء على أنواع مختلفة من علاقة كانت قائمة بين الرجال والنساء، على نحو قد يزيل عنها الغموض ويساعد على فهم طبيعة هذه العلاقة. ولعلَّ في ذلك محاولة لهدم النظرة الدونية الموجهة إلى المرأة، ولاستعادة التواصل الإيجابي بين الرجل والمرأة على أساس من الاحترام والتكافؤ الفكري وأحيانا السياسي، لعلَّنا نتخلص من الصراع المصطنع الذي تحالف على صنعه الغرب والموروث الاجتماعي والثقافي، وتقبلناه على أنَّه من المسلمات .

كما أنَّ هذا التذكير، يضعنا في الإطار العام للمجتمع الذي أفرزها، لفهم دواخل هذا المجتمع أو جانب منها. فمن بعضها نستشعر ازدهار الديمقراطية وتألق الحرية، وفي بعضها الآخر نكاد لا نلمح أثرا لها. وإذا لمسنا في بعض المواقف إنسانية المرأة وسمو أهدافها، فإننا نقع في مواقف أخرى تحت وطأة تسلطها وقسوتها، التي قد تصل إلى حد قتل أحد أقربائها أو تدبير قتله. وهذا بمجموعه يدل على الاضطراب القائم في العلاقة الاجتماعية، وفي البيئة النفسية لصاحب الموقف .

ولا شك في أنَّ المواقف التي تمثلت في حياة هؤلاء النسوة، تؤكد وعيهن الكامل وانفتاحهن على قضايا مجتمعهن، وقدرتهن على مواجهة التحديات المحيطة بهن في الساحة العامة، ((وهذا بفضل الظروف الطبيعية التي كفلت لهن إمكانات النمو الروحي والعقلي والالتزام العملي بالمستوى الذي تتوازن فيه عناصر الشخصية بشكل طبيعي في مسألة النمو الذاتي))(3).

وهناك حقيقة لا بد من التذكير بها، هي أنّ قيمة المرأة العربية لم تكن تتناسب في أي عصر من عصورنا، مع العدد المتميز من النساء الذي قدمته لنا هذه العصور، ((فالمرأة في التاريخ العربي، عنصر مكوِّن فيه. وهي في تحركها أو جمودها علاقات منتشرة ومنبثة في جنباته الظاهرة والخفية، وفي تكوينه وحركته، شأنها في ذلك شأن الرجل الذي هو العنصر الثاني المكوِّن فيه. ولذا من

غير الطبيعي، إن لم يكن من المستحيل،عزل سيرتها في هذا المجتمع أو تأطيرها ضمن حدود معينة لا تجاوز فيها))(4).

فالمرأة لعبت لدى العرب دور الملهم والحافز إلى جانب دورها مبدعة، ولعلَّ هذا الدور لا يقل عن دور الإبداع، إذ أنّها هيأت بعبقريتها أيضاً لعبقرية الأمة في مجموعها. فأسهمت إلى جانب الرجل في بناء كيان الأمة وترسيخ وجودها، منذ نهضتها الأولى وحتى الآن.

ولا بدَّ من الإشارة، إلى أنَّ بعض النساء العربيات في المرحلة التي سبقت ظهور الإسلام، أسهمن بمواقف كان لها تأثير واضح في سياسة القبائل من حيث تحالفاتها وحروبها. كذلك كان للمرأة العربية في المراحل الإسلامية اللاحقة، مواقف مؤثِرة متميزة. وجميع هذه المواقف، على الرغم من فرديتها لم تبتعد عن صيغة التعميم، فقد تعدت هذه المناسبات الفردية حدودها الخاصة إلى الحدود الجماعية فخلدت واستمرت .

فمن الصعب ألا نتذكر ولا سيما في أيامنا الحالية (الجمانة بنت قيس)، التي استطاعت بحكمتها ومحبتها لأهلها، أن تحقن دماء قبيلتين عربيتين. فقد روى ابن الأعرابي عن المفضل الضبي، أنَّ خلافا نشب بين قيس والربيع حول درع أخذه الربيع عنوة، فأتت الجمانة إلى جدها وقالت له:"إذا كان قيس أبي فأنت جدي. وما يجب له من حق البنوة عليّ إلاّ كالذي يجب عليك من حق البنوة لي. إنك قد ظلمت قيسا بأخذ درعه، والمعارض منتصر والبادي أظلم. إلى أن تقول له: الحرب متلفة للعباد وذهَّابة بالطارف والتلاد، والسلم أرخى للبال وأبقى لأنفس الرجال. فصدع الجدّ برأي حفيدته، وردّ الدرع إلى قيس.

و(سبيعة بنت عبد شمس)، التي أجارت قومها في خبائها حقنا للدماء في أثناء حرب الفجار، وقد وافقها على ذلك زوجها (مسعود بن مالك الثقفي) مع أنَّه كان في حرب معهم. وأجارت أيضا قوم زوجها بعد هزيمتهم، وفي هذا وافقها ابن أخيها(حرب بن أمية).

و(بُهيسة بنت أوس بن حارثة الطائي...–...)، التي خطبها الحارث بن عوف المريّ وأراد أن يبني بها،(وكانت حرب داحس والغبراء قد عصفت وحمي وطيسها)، فقالت له: كيف يمكن أن نستشعر السعادة والطمأنينة، وقومنا يتقاتلون ويجري الدم بينهم؟.اخرج إليهم وأصلح بينهم، ثم ارجع إلى أهلك فلن يفوتك ما تريد. فكان رأيُها حافزاً للحارث على النهوض والسعي بين القبيلتين العربيتين المتحاربتين(عبس وذبيان)، حتى عَمَّ السلام.

و(خويلة بنت رئام)، التي علَّمت قومها ألا يناموا على ضيم، وحفزتهم على الانتقام لقتلاهم من بطني داهن وناعب، اللذين أغارا على رئام وهم نيام، حين عمدت إلى خناصر القتلى من أهلها، فقطَّعتها وانتظمت منها قلادة ألقتها في عنقها، حتى تمَّ الثأر.

و(رَقَاش الطائية)، التي كانت ذات حزم ورأي ونفوذ، وكانت توجه قبيلة طيء لغزو القبائل الأخرى.

و(أمامة بنت الحارث الشيبانية)،التي تركت في التراث العربي الأدبي والاجتماعي أثرا خالدا من خلال وصية قدمتها لابنتها في ليلة زفافها، إلى ملك كندة الحارث بن عمرو.

ويجدر بكل أم واعية، أن تجعل من هذه الوصايا تميمة تقلدها لابنتها يوم فرحها الأكبر، لتهتدي بها في معاملتها لزوجها وعلاقتها بزوجها.

و(هند بنت عتبة،..–13هـ)، التي رفضت أن تعود زوجة إلى الفاكه بن المغيرة بعد أن شكَّكَ يوما في سلوكها، وطلب الاحتكام في هذا الأمر إلى أحد الكهان. رفضت أن تعود انتصارا لكرامتها وسمعتها، مع أنّ الكاهن قضى ببراءتها.

و(نائلة بنت الفرافصة)، التي عاشت محنة الفتنة على زوجها عثمان بن عفان، ودافعت عنه واتقت الضربات بجسدها حين اقتحم القتلة الدار عليهم. وحين حاول سودان بن حمران ضرب المصحف بسيفه، انكبت نائلة على المصحف، فنال السيف أصابعها وقطعها.

و(أسماء بنت أبي بكر)، التي وقفت إلى جانب ابنها عبد الله بن الزبير، وحثته على المضي في طريقه دفاعا عن عقيدته وموقفه.

و(عمرة بنت النعمان بن بشير،67هـ)، التي لم تبال بتهديد مصعب بن الزبير، ودفعت حياتها وفاء لزوجها المختار الثقفي المتهم في دينه.

و(زبيدة بنت جعفر المنصور،216هـ)، التي أعطت مثالا على التعطف والكياسة، حين أوصت ابن هامان قائد جيش الأمين في قتاله المأمون، قائلة له:"يا علي، إنَّ أمير المؤمنين الأمين، وإن كان ولدي فإني على عبد الله المأمون متعطفة مشفقة لما يحدث عليه من مكروه وأذى. فاعرف لعبد الله ولادته وأخوته، ولا تجبهه بالكلام فإنك لست له نظيرا، ولا تقتسره اقتسار العبيد ولا توهنه بقيد أوغلّ، ولا تمنع عنه جارية أوخادما، ولا تعنف عليه في المسير ولا تركب قبله،

وخذ بركابه إذا ركب وإن شتمك فاحتمل منه".

والنفراوية(زينب بنت اسحق،464هـ) زوجة يوسف بن تاشفين، التي قال عنها صاحب الاستقصا:" إنها كانت عنوان سعده والقائمة بملكه والمدبرة لأمره والفاتحة عليه، بحسن سياستها لأكثر بلاد المغرب". وقال عنها ابن الأثير في الكامل: "كانت من أحسن النساء، ولها الحكم في بلاد زوجها ابن تاشفين" وقال ابن خلدون: "كانت إحدى نساء العالم المشهورات بالجمال والرياسة".

والصليحية(أروى بنت أحمد،532هـ)، التي حكمت اليمن بعد وفاة زوجها بتفويض من الخليفة الفاطمي المستنصر، واستطاعت بحنكتها وحكمتها أن توطد عرشها وتنهي خلافا مترسخا بين أسرة الصليحيين وأسرة الزواحيين، وتقضي بذلك على فتنة سعيد الأحول الذي أقلق من سبقها من ملوك .

و(تقية بنت غيث بن علي السلمي الأرمنازي،579هـ) وتلقب بست النعم، التي كانت فاضلة متأدبة ولها شعر جيد. مدحت المظفر ابن أخي السلطان صلاح الدين بقصيدة أغربت فيها بوصف الخمر. فقال: لعلها عرفتْ ذلك في صباها! فبلغها قوله، فنظمت قصيدة أخرى حربية، وسيَّرت إليه تقول:علمي بتلك كعلمي بهذه.

و(الست نَسَبْ) والدة الأمير فخر الدين، التي كتب عنها الرحالة الإنكليزي جورج ساندس، قائلا:"إنَّ ولدها لم يكن يشرع بقتال ولا يقدم على عمل عظيم، إلاَّ بعد أن يسترشد بحكمتها ويأخذ رأيها". ويؤكد(سانتي) مهندس البعثة التي حضرت إلى لبنان من توسكانة، "أنَّها هي التي أوعزت إلى ابنها فخر الدين باستخدام آل الخازن وباستقدامهم إلى الشوف" . وربما كان لهذه السيدة الفضل في جعل لبنان في ذلك الحين، يعيش في وحدة وطنية.

والأرسلانية(حبوس بنت بشير،1240هـ)، التي قامت بأعباء إمارة مقاطعة الشويفات بهمة عالية وعقل سديد، بعد وفاة زوجها عباس بن فخر الدين الأرسلاني.

يقول الشدياق مؤرخ لبنان: ((تولت على المقاطعة لذكائها وصغر أولادها، فساست الرعية سياسة حسنة حتى كانت ملجأ وغوثا للناس. واستمرت بحكم المقاطعة، حتى كبر ابنها أحمد وقام مكانها)).

وإذا اختلفت المواقف بين امرأة وأخرى، فذلك يعود لتفرد كل إنسان بخصائص فكرية وأخلاقية واجتماعية تميزه من سواه. وهذا التفرد يملي الاختلاف

في المواقف وفي طرائق التعايش، ويمنح التعدد في الهوايات والميول والرغبات.

قرأت في كتاب(أخبار الظراف والمتماجنين) لعبد الرحمن بن الجوزي، ما يلي:"قال الزبير بن بكار:قالت بنت أختي لزوجتي:خالي خير رجل لأهله، لا يتخذ ضرة ولا يشتهي جارية. فقالت المرأة: واللهِ، لَهذه الكتب أشد عليّ من ثلاث ضرائر".

بينما نجد في معجم البلدان لياقوت الحموي وفي مادة(مهدية)، صورة تناقض الصورة التي مرت. وهي أنَّ أبا الحسن الخولاني المعروف بالحداد المَهدوي، أخذ يبيع كتبه لضرورة حياتية. فحزنت زوجته لذلك حزنا عظيما، فوصف مشاعرها في هذه الأبيات:

قالتْ وأبدت صفحة	**كالشمس من خلف القناع**
بعتَ الدفاتر وهي آخر	**ما يباع من المتاع**
فأجبتها ويدي على	**كبدي وهَمَّتْ بالصداع**
لا تعجبي مما رأيت	**فنحن في زمن الضياع**

ولن يغيب عن البال، أنَّ مواقف الشهيرات في التاريخ ليست كلها بالمفهوم الأخلاقي والإنساني، مواقف إيجابية، وهذا أمر طبيعي تحتمه الفطرة البشرية. فالإنسان مثل الحياة له وجه خير ووجه شر، والعلاقة بين الحياة الاجتماعية وبين التركيب الاجتماعي في مفرداته الإنسانية،علاقة متناغمة مستمرة دائما.

فهناك (أم جميل، زوج أبي جهل)، التي ترجمت يداها الشريرتان صدقها مع عقيدتها. و(هند بنت عتبة،14هـ)، التي جعلها حقدها على حمزة تلوك كبده بعد استشهاده.

وأم زمل (سلمى بنت مالك الفزارية،11هـ)، التي لم تنافق ولم تناور في وثنيتها ولم تجامل عائشة التي أعتقتها من السبي، فارتدت عن الإسلام في زمن أبي بكر وجمعت حولها فلولاً من بني غطفان وسُليم وطيء وهوازن، فقاتلها خالد بن الوليد وهي واقفة على جمل وقاتل جموعها قتالاً شديداً؛ وقيل: إنه قتل حول جملها نحو مائة رجل.

والكاهنة(سجاح بنت الحارث بن سويد، ت نحو55هـ)، التي كانت راسخة في النصرانية وكاهنة من كواهن قومها، وكان لها تأثيرها الفكري فيهم. وقد دفعتها

مطامحها السياسية، إلى أن تتزعم قومها بني تغلب، وتمد نفوذها على القبائل العربية في العراق. ومن أجل هذه الغاية، قادت تحالفا قبليا ووقفت في وجه الإسلام في حروب الردة، وادعت النبوة وتزوجت من مسيلمة الكذاب. لكنها فيما بعد أعلنت توبتها وأسلمت.

و(هند بنت النعمان بن بشير)التي ثأرت من الحجاج، إن صحت الرواية، بموقف ينطوي على كثير من الشر والانتقام، رغم طرافته. وذلك حين اشترطت أن يكون مهرها لزواجها من عبد الملك بن مروان، أن يقود الحجاج محملها من المعرة إلى دمشق.

و(الخيزران زوج المهدي، ت173هـ)، التي فرَّطت بفلذة كبدها ثأرا لنزعة السيطرة في نفسها، فدبرت خنق ابنها الهادي لأنه طلب منها عدم التدخل في شؤون الحكم.

و(شجرة الدر، ت655هـ)، التي غلَّبت مشاعر المرأة الأنثى على حكمة المرأة الحاكمة، وقتلت زوجها انتصارا لغيرتها، متناسية مواقفه النبيلة منها.

وتلك الأم، التي أوصت ابنتها في ليلة زفافها أن تقطع رأس القط وتختبر كبرياء زوجها وقوة شخصيته، فقالت لها: "اقلعي زُجَّ رمحه، فإنْ أقرَّ(أي قبل واستكان) فاقلعي سِنانه، فإنْ أقرَّ فاكسري العظام بسيفه، فإنْ أقرَّ فاقطعي اللحم على ترسه، فإنْ أقرَّ فضعي الإكاف على ظهره، فإنما هو حمار"(5).

ومن الملاحظ أنَّ هناك قاسما مشتركا يجمع بين تلك المواقف، على الرغم من تباينها بين السلبية والإيجابية، إنَّه قاسم الصدق الغامر الذي ينبىء عن ذاته بجلاء ووضوح. فالصدق مع النفس والمعتقد، هيأ لهؤلاء النسوة ولغيرهن مكانة عالية وذكرا لا يمحى.

وإذا كنت قد حفزت الذاكرة على استعادة أخبار ومواقف بعض النساء الشهيرات في تاريخ الأدب والسياسة، فهذا لا يعني أن أنسى الدور الكبير الذي تقوم به النساء العاديات البسيطات، اللواتي يشكلن النسبة الكبرى في مجتمعنا. فهن الأمهات وربات بيوتنا وأعمدة الحياة، وعلى جهودهن ينهض المجتمع ويزدهر.

والأجيال التالية لم تخلُ من أسماء لها شيء غير يسير من القيمة ، فعصرنا عصر علم ومعرفة، والمرأة سيكون لها دوما حضور في كل مفترق .

وإذا كانت العوامل الاجتماعية، عموما، إلى جانب الرجل وفي صالحه أكثر

مما هي في صالح المرأة، فلا بدّ من أن تضيق هذه الشقة في يوم ما وتنال المرأة ما تستحقه لقاء ما تقدمه للأسرة وللمجتمع، ولاسيما أنَّ الزمن قد مرَّ على قول المتنبي:

وإن تكن خلقت أنثى، فقد خلقت   كريمة غير أنثى العقل والحسب

***

الهوامش:

(1) التراث ومشكلة المنهج: مجلة المستقبل العربي، عدد 83 ،ص7

(2) مقبوس من مقال لمحمد طه الحاجري،مجلة عالم المعرفة،عدد1،ص14

(3) فضل الله، مجلة المعارج: الكتاب السنوي، إعداد الشيخ حسين شحادة، د. ت.، ص957

(4) المرأة العربية في تاريخ العرب قبل الإسلام، ليلى الصباغ، دمشق: منشورات دار الثقافة، 1975م، ص11

(5) كتاب عيون الأخبار لابن قتيبة: كتاب النساء، بيروت: دار الكاتب العربي، د.ت.

** للاستزادة عن أخبار النساء يمكن الرجوع إلى كتب التاريخ والأدب، مثل:*

بلاغات النساء، الأغاني، المستطرف من كل فن مستظرف، العقد الفريد، الكامل لابن الأثير، الإصابة في أخبار الصحابة، تاريخ الطبري، وفيات الأعيان، طبقات ابن سعد، أعلام النساء، الأعلام للزركلي.

■■■

البـــاب الثانـــي

المرأة في الأديان السماويـة

الفصل الأول : المرأة في الديانة اليهودية.

الفصل الثاني : المرأة في الديانة المسيحية.

الفصل الثالث : المرأة في الديانة الإسلامية.

المرأة في الأديان السماوية

يستحوذ وضع المرأة في البيئة العربية،على اهتمام الباحثين الغربيين والشرقيين، المسيحيين والمسلمين، مع أنَّ إشكالية وضع المرأة ليست وقفا على مجتمعاتنا العربية الإسلامية؛ بل هي حالة تعاني منها النساء في جميع مجتمعات العالم.

وقد ملأ هؤلاء الباحثون، رفوف المكتبات بالكتب والدراسات، التي تبحث في وضع المرأة في البيئة العربية المسلمة التي، في معظمها، تُظهر المرأة المسلمة مخلوقة مقهورة من الزوج والمجتمع. ومستغلة جسديا، في إنجاب الأولاد والعمل المنزلي، ومستغلة ذهنيا في حبسها في البيت وإبعادها عن التعليم، وإلهائها بتفاهات الحياة اليومية. وتنتهي هذه البحوث في آرائها، إلى اتهام الدين الإسلامي وتحميله وزر تأخر المرأة، وغيابها عن مركز الفعل والقرار.

وتتصدر هذه الدراسات مقولات، مثل الحجاب وتعدد الزوجات والطلاق والقوامة والإرث المنقوص والشهادة المنقوصة وضرب المرأة الناشز، وغيرها من مقولات تندرج تحتها قضايا إنسانية مهمة، تثير حفيظة الرأي العام الغربي ضد الدين الإسلامي، وتنفِّره من المجتمع الإسلامي الذي تبدو فيه المرأة وكأنَّها نصف إنسان.

وقد فات هؤلاء الباحثين، ولاسيما الغربيون منهم، أنَّ الدين الإسلامي عندما ظهر في القرن السابع للميلاد، وأعاد للمرأة عددا من حقوقها المضيعة بين جهل فكري وسفه أخلاقي، كانت أوروبا في حينه تغرق في ظلام القرون الوسطى، وكانت المرأة فيها تتعرض لاضطهاد وحشي كبير.

لذا، فإنَّ على الباحث أو الدارس أن يكون أمينا على الفكرة والموضوع، ولا يجتزىء من الآيات أو أقوال الرسل والأنبياء، فكرة يريدها دون سواها ويفصلها عن مضمونها العام وسياقها التاريخي، وظروفها المحيطة.

مخطىء من يعتقد أنَّ موضوع المرأة من وجهة نظر الأديان السماوية، موقوف ومغلق ولا مجال لبحثه ومناقشته، وحجته في ذلك أنَّ الدين قد قرر ما يشاء على المرأة وانتهى، ولا مناص لها من الالتزام به. هذا غير صحيح، فالأديان لم تقفل الأبواب في وجه طالبي العلم والمعرفة. وما يزال هناك مسائل لم تحسم بعد، والحوار حولها ما يزال دائرا، وبخاصة تلك التي ترتكز في تطبيقها على تفسيرات المفسرين.

وأيضا مخطىء من يظن أنَّ كتب هذه الديانات، قد خصت المرأة بعدد محدود من آياتها وتعاليمها. فالمرأة موجودة في كل سفر وإصحاح، وفي كل سورة وآية. لأنَّها أُمّ هذا الكون الإنساني، وحولها تتمحور تفاصيل الحياة بحلوها ومرها، بماديتها وروحانيتها، بإيمانها وكفرها، بخيرها وشرها، بنبلها وخبثها، بصلاحها وضلالها.

فالمرأة موجودة بقوة، مفروضة بقوة من يوم خلقت حواء، وحيثما يوجد رجل توجد امرأة وحيثما توجد امرأة يوجد رجل، فهي منه وهو منها.

وإذا ما سقط أيُّ واحد منهما، فقدت منظومة الحياة دورها، واختل بناء المجتمع الإنساني.

* * *

لقد أعطى القرآن للمسلمين فهما إيمانيا عاما، عن الديانتين اليهودية والمسيحية بحكم أسبقيتهما عليه. إنَّما هذا لا يعني أنَّ المسلمين يعرفون عن موقع المرأة في التوراة والإنجيل، أكثر مما يعرفه اليهود أو النصارى عن موقع المرأة في القرآن. ونتيجة لهذا النقص في المعرفة، علت أصوات من جميع الأطراف تطعن في عدالة الديانات وتشكك في نظرتها الإنسانية إلى المرأة. ولأنّ الدين الإسلامي يقدم منهجا تطبيقيا اجتماعيا شاملا، نالت تشريعاته نصيب الوفرة من التهجم والنقد. لذا، وجدت من المفيد أن نعود إلى نصوص من التوراة والإنجيل والقرآن ونبسط حديثا يشبه الحوار والمقارنة، نتبين من خلاله الامتيازات الممنوحة للمرأة، لعلّنا نتوصل إلى معرفة ما يطبق من هذه الامتيازات على أرض الواقع. ونعلم من

هو الذي يقف وراء تضييع حقوق المرأة واستلاب إنسانيتها، هل هو الدين أم بعض الذين يتبعونه؟.آخذين في الحسبان، محنة التطرف التي أصيبت بها الأديان الثلاثة في شتى المراحل والعصور، التي أفرزت متطرفين خرجوا على جوهر الدين وسننه المألوفة. ولا نبالغ إن قلنا إنَّ الخروج على الشريعة بدأ منذ أيامها الأولى، أي في زمن الديانة اليهودية، وذلك عندما دخل أونان على امرأة أخيه المتوفى ليرثه، ويحرم زوجته ونسلها من الإرث. وكان بهذا، يعارض الشريعة التي تقول:"لا تشته امرأة قريبك... "(20خروج:17)

((إنَّ الإيمان قفزة، والمرء حرّ في خياره تجاه القفز. وقدرة الإنسان على التحكم في مدى قفزته وعمقها، هي التي تحدد علاقته بمن حوله وبالمجتمع الذي يعيش فيه)). فما من أحد يستطيع رؤية الحقيقة بكاملها، لأنها ((أكبر من أن يراها فرد واحد أو جماعة واحدة. وإذا كنا نرى جزءا من الحقيقة يختلف عن الجزء الذي يراه غيرنا، فهذا لا يعني أنّ غيرنا لا يرى الحقيقة.))(1)

لكنّ التعصب الأعمى عند جميع الأطراف، دفع بكل طرف إلى أن يدعي معرفة الحقيقة كلها، ويستأثر بها. فذرَّ التباعد والتنافر قرنيهما في المجتمع، ونبت الاختلاف الشديد في وجهات النظر بين المؤمنين من الأديان الثلاثة.

مع أنّ الواقع يقرر أنَّ الحقيقة موجودة في هذه الأديان، وأنه لا انقطاع بينها. فكل دين متأخر يكمل الدين الآخر، على عكس ما يتوهم المتزمتون.

والأشياء الأساسية التي تجمع بين الأديان السماوية، أكثر من أن تحصى وتعدّ. منها المبادىء والمثل التي انحرف عنها المؤمنون أنفسهم في هذه المرحلة، وفي مراحل سابقة من التاريخ.

إنما وعلى الرغم من هذا الواقع المرير، لم يستطع المتزمتون طمس معالم التشابه والتوافق الواضحة في العديد من المحاور الاجتماعية المتعلقة بالأسرة في مجموعها، وبالمرأة بوصفها فردا مؤسساً في المجتمع.

فالديانات من أهم وسائل الضبط الاجتماعي، لسلوك الأفراد في مجتمعاتهم المختلفة. لهذا نراها تتوحد في النظرة إلى بعض المواقف الأخلاقية الاجتماعية، مثل: حرمة الأسرة والمسكن، وفي حب الأبناء ورعايتهم، وفيما يجب للآباء على الأبناء، من تكريم.

ونراها تتفق في:

*** المساواة الإنسانية بين الرجل والمرأة:**

"ذكرا وأنثى خلقهم وباركهم الله"(1تكو:27).
"أما قرأتم أنَّ الذي خلق من البدء خلقهما ذكرا وأنثى"(19متى: 5).
"وأنَّه خلق الزوجين الذكر والأنثى"(النجم:45/53).
-حوارات في قضايا المرأة، نبيل فياض، ص14.

*** إكرام الوالدين:**

" أكرم أباك وأمك لكي تطول أيامك على الأرض"(20خروج:12).

" فإنَّ الله أوصى قائلا:أكرم أباك وأمك.ومن يشتم أبا أو أما،فليمت موتا"(15متى:4).

" أيها الأولاد أطيعوا والديكم في كل شيء لأنّ هذا مَرْضِيٌّ في الربّ" (3كولوسي:20).

﴿ وقضى ربُّك ألاّ تعبدوا إلاّ إياه وبالوالدين إحسانا﴾(الإسراء: 23/17).

﴿ ووصينا الإنسان بوالديه إحسانا﴾(الأحقاف:15/46).

*** مراعاة الأرملة واليتيم وإكرامهما:**

" لا تسيء إلى أرملة ما أو يتيم.إن أسأت إليه فإني إن صرخ أسمع صراخه"(22خروج: 22-23).

" أكرم الأرامل اللواتي هنَّ بالحقيقة أرامل"(3 تيمو:3).

﴿ فأمَّا اليتيم فلا تقهر﴾(الضحى:9/93) .

وفي حديث عن رسول الله(ﷺ)، أنَّه قال:"

" الساعي على الأرملة والمسكين، كالمجاهد في سبيل الله."متفق عليه

*** الزواج: علاقة مقدسة**

" فخلق الله الإنسان على صورته، على صورة الله خلقه، ذكرا وأنثى خلقهم. وباركهم الله وقال لهم أثمروا واكثُرُوا واملأوا الأرض" (1تكو:27-28).

"اخضعن لرجالكن كما للرب..أيها الرجال أحبوا نساءكم"(5أفسس:22).

" ومن آياته أنْ خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة"(الروم:21/30).

– الزواج في المسيحية، سرّ. وفي الإسلام، ميثاق. وفي كلا الحالين، هو تعبير عن معنى الفداء والإيثار في الحياة الزوجية. فالصلة بين الزوجين، أقوى وأشد إحكاما من أية صلة أخرى:

" يترك الرجل أباه وأمه ويلتصق بامرأته ويكون الاثنان جسدا واحدا" (19متى:5).

﴿ وإن أردتم استبدال زوج مكان زوج وآتيتم إحداهن قنطارا فلا تأخذوا منه شيئا، أتأخذونه بهتانا وإثما مبينا*وكيف تأخذونه وقد أفضى بعضكم إلى بعض وأخذن منكم ميثاقا غليظا.﴾(النساء:20/4-21) .

– توجيه الرجل إلى اختيار المرأة الصالحة، التي تضاهي بقيمتها اللآليء:

" امرأة فاضلة من يجدها لأنَّ ثمنها يفوق اللآليء. بها يثق قلب زوجها". (31أمثال: 10).

وفي رواية البخاري ومسلم، يقول النبي(ص):"تنكح المرأة لأربع: لمالها ولحسبها ولجمالها ولدينها، فاظفر بذات الدين تربت يداك".

وروى ابن ماجة، أن الرسول عليه الصلاة والسلام يقول:"ما استفاد المؤمن بعد تقوى الله عز وجل خيرا له من زوجة صالحة، إن أمرها أطاعته، وإن نظر إليها سرَّته، وإن أقسم عليها أبرَّته، وإن غاب عنها نصحته في نفسها وماله".

– تخصيص المرأة بمهر، قد يتنوع بين نقد ومتاع أو عمل يقوم به الرجل لصالح أهل العروس، مثلما فعل يعقوب قبل أن يتزوج من الأختين ليئة وراحيل.

﴿وآتوا النساء صدقاتهنَّ نِحلة﴾(النساء:3/4) .

– التشديد على حسن المعاشرة بين الأزواج:

" أيتها النساء اخضعن لرجالكن..أيها الرجال أحبوا نساءكم ولا تكونوا قساة عليهن"(3كولوسي: 18) .

﴿وعاشروهنَّ بالمعروف"النساء،19"هنَّ لباس لكم وأنتم لباس لهنَّ﴾(البقرة:228/2).

- **العدل بين الزوجات:**

" إن اتخـذ لنفسـه أخـرى لا يُـنقص طعامهـا وكسـوتها ومعاشـرتها" (21خروج: 10) .

﴿ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم، فلا تميلوا كل الميل فتذروها كالمعلَّقة﴾(النساء:129/4).

- **التنفير من الطلاق، رغم ضرورته في بعض الحالات:**

" فاحذروا لروحكم ولا يغدر أحد بامرأة شبابه. لأنه يكره الطلاق قال الرب إله إسرائيل"(2ملاخي: 16).

" فالذي جمعه الله لا يفرقه إنسان"(19متى: 6).

" من أجل قساوة قلوبكم أذن لكم أن تطلقوا نساءكم"(19متى: 8).

وفي الحديث الشريف، عن ابن عباس مرفوعا:"ما من شيء مما أحلَّ الله لكم أكره عنده من الطلاق".

وجاء في عدة الداعي حديث آخر، يقول رسول الله(ص):"ما زال جبريل يوصيني بالمرأة حتى ظننت أنه لا ينبغي طلاقها، إلاّ من فاحشة مبينة".

- **الحرص على إبقاء منزل الزوجية مكرما وطاهرا:**

" ليكن الزواج مكرما عند كل واحد، والمضجع غير نجس"(13عبرانيين: 4).

﴿ والـذين هـم لفـروجهم حـافظون*إلاّ علـى أزواجهـم..﴾(المؤمنـون: 5/23-6).

-**رفض الزنى:**

" إذا وجـد رجـل مضـطجعا مـع امـرأة زوجـة بعـل، يُقتَـل الاثنان"(22تثنية:22) .

" قد سمعتم أنَّه قيل للقدماء لا تزن. وأمَّا أنا فأقول لكم إنَّ كل من ينظر إلى امرأة ليشتهيها فقد زنى بها في قلبه"(5متى: 27).

﴿ولا تقربوا الزنى، إنَّه كان فاحشة وساء سبيلا﴾(الإسراء:32/17).

- **تشجيع كل من لا يستطيع ضبط غرائزه، على الزواج:**

" ولكن أقول لغير المتزوجين والأرامل إنَّه حسن لهم إذا لبثوا كما أنا.ولكن إن لم يضبطوا أنفسهم فليتزوجوا، لأنَّ التزوج أصلح من

التحرق"(1كور7: 8– 9).

وروى البخاري عن الرسول(ص) قوله:"من استطاع منكم الباءة فليتزوج، فإنَّه أغضّ للبصر وأحصن للفرج".

– **رعاية أهل البيت، والإنفاق عليهم:**

" وإن كان أحد لا يعتني بخاصته، ولا سيما أهل بيته فقد أنكر الإيمان وهو شرٌّ من غير المؤمن"(1تيمو5: 8).

﴿وعلى المولود له، رزقهن وكسوتهن بالمعروف﴾(البقرة:223/2) .

في حديث رواه مسلم عن رسول الله(ص)، أنَّه قال:

"دينار أنفقته في سبيل الله، ودينار أنفقته في رقبة، ودينار تصدَّقت به على مسكين، ودينار أنفقته على أهلك، أعظمها أجرا الذي أنفقته على أهلك." .

–نهي الرجال عن فعل الشذوذ الجنسي، من أجل المرأة والمجتمع أيضا:

" أم لستم تعلمون أنَّ الظالمين لا يرثون ملكوت الله.لا تضلوا.لا زناة ولا عبدة أوثان ولا فاسقون ولا مأبونون ولا مضاجعو ذكور" (1كور6:9).

﴿أنَّكم لتأتون الرجال شهوة من دون النساء، بل أنتم قوم مسرفون.﴾ (النساء:16/4).

– تنبيه الرجل إلى ضرورة إرضاء زوجته وعدم غيابه طويلا عن بيته:

" إذا اتخذ رجل امرأة جديدة فلا يخرج في الجند ولا يُحمل عليه أمر ما حرا يكون في بيته ويَسُرُّ امرأته التي أخذها"(24تثنية: 5) .

" لِيُوفِ الرجلُ المرأةَ حقَّها الواجب"(1كور7: 3).

–تشريع حصة للبنت في إرث والدها:

"وقد أُمِر سيدي من الرب أن يُعطي نصيب صَلُفْحاد أخينا لبناته" (36عدد:2).

"ولم تُوجد نساء جميلات كبنات أيوب في كل الأرض، وأعطاهن أبوهنَّ ميراثا بين أُخوتهن"(43 أيوب: 15) .

﴿وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والأقربون مما قلَّ منه أو كثر نصيبا

مفروضا﴾ (النساء:7/4).

- **قيمومة الرجل على المرأة:**

قوامة الرجل، بما هو مفهوم معنوي وفعل مادي، موجودة في الديانتين المسيحية والإسلامية، حرصا منهما على استمرار مؤسسة الحياة الزوجية.وذلك من خلال التراتبية في الأسرة، لضبط الأمور الحياتية وحسن تصريفها.

" الرجل هو رأس المرأة كما أنّ المسيح أيضا رأس الكنيسة" (5أفسس: 23) .

﴿ الرجال قوَّامون على النساء بما فضَّل الله بعضهم على بعض، وبما أنفقوا من أموالهم.﴾(النساء:34/4).

* * *

وفي فكرة التلاعن، أي من حيث المبدأ في فكرة التلاعن بين الزوجين، يتلاقى الدينان اليهودي والإسلامي. لكنّ القرآن تعامل مع المرأة الزانية بحضارة وإنسانية، وعدل بينها وبين الرجل في هذا الموقف، واعتبر قَسَمَها الحكم الفصل. بينما تحمِّل التوراة المرأة وزر الخيانة، وتتركها وحدها تواجه عبء طقوس الملاعنة. فالرجل يتهم، والمرأة تحلف وتشرب الماء المرّ.

"وكلّم الربُّ موسى قائلا:كلِّم بني إسرائيل وقل لهم إذا زاغت امرأة رجل وخانته خيانة، واضطجع معها رجل اضطجاع زرع وأُخفي ذلك عن عيني رجلها واستترت وهي نجسة وليس شاهد عليها وهي لم تُؤخذ. فاعتراه روح الغيرة وغار على امرأته وهي نجسة أو اعتراه روح الغيرة وغار على امرأته وهي ليست نجسة.يأتي الرجل بامرأته إلى الكاهن ويأتي بقربانها معها عُشْر الإيفَة من طحين شعير لا يَصبّ عليه زيتا ولا يجعل عليه لُبانا لأنه تقدمة تذكار تُذَكِّر ذنبا.فيُقدمها الكاهن ويُوقفها أمام الربّ.ويأخذ الكاهن ماء مقدسا في إناءِ خزفٍ ويأخذ الكاهن من الغبار الذي في أرض المسكن ويجعله في الماء. ويوقف الكاهن المرأة أمام الرب ويكشف رأس المرأة ويجعل في يديها تقدمة التذكار التي هي تقدمة الغيرة وفي يد الكاهن يكون ماء اللعنة المرّ.ويستحلف الكاهن المرأة ويقول لها إن كان لم يضطجع معك رجل وإن كنت لم تزيغي إلى نجاسة من تحت رَجُلِكِ فكوني بريئة من ماء اللعنة هذا المرّ.ولكن إن كنت قد زغت من تحت رجلك وتنجستِ وجعل معك رجل غير

رجلك مضجعه.يستحلف الكاهن المرأة بحلف اللعنة ويقول الكاهن للمرأة يجعلك الرب لعنة وحلفاً بين شعبك بأن يجعل الرب فخذك ساقطة وبطنك وارما.ويَدخل ماء اللعنة هذا في أحشائك لورم البطن ولإسقاط الفخذ.فتقول المرأة آمين آمين.ويكتب الكاهن هذه اللعنات في الكتاب ثم يمحوها في الماء المرّ.ويسقي المرأة ماء اللعنة المر فيدخل فيها ماء اللعنة للمرارة.ويأخذ الكاهن من يد المرأة تقدمة الغيرة ويردد التقدمة أمام الرب ويقدمها إلى المذبح.ويقبض الكاهن من التقدمة تذكارها ويُوقده على المذبح وبعد ذلك يسقي المرأة الماء.ومتى سقاها الماء فإن كانت قد تنجست وخانت رجلها يدخل فيها ماء اللعنة للمرارة فيَرِمْ بَطنُها وتسقط فخذها فتصير المرأة لعنةً في وسط شعبها.وإن لم تكن المرأة قد تنجست بل كانت طاهرة تتبرأ وتحبل بزرعٍ.هذه شريعة الغيرة.إذا زاغت امرأة من تحت رجلها وتنجست.أو إذا اعترى رجلاً روح غيرة فغار على امرأته يوقف المرأة أمام الرب ويعمل لها الكاهن كل هذه الشريعة.فيتبرأ الرجل من الذنب وتلك المرأة تحمل ذنبها." (5عدد:11-31).

وفي القرآن وردت آية اللعان كما يلي:

﴿والذينَ يَرمُونَ أزواجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لهم شُهداءُ إلاّ أَنفُسُهُمْ فشهادةُ أحدِهِم أربعُ شهاداتٍ باللهِ إنَّه لمنَ الصادقين*والخامسةُ أنَّ لعنةَ اللهِ عليه إنْ كانَ مِنَ الكاذبين*ويدرؤا عنها العذابَ أنْ تشهدَ أربعَ شهاداتٍ بالله إنَّه لَمِنَ الكاذبين*والخامسةَ أنَّ غَضَبَ اللهِ عليها إنْ كانَ مِنَ الصادقين*﴾(سورة النور:24/6-7).

إنَّ نار الخلاف المتأججة بين أتباع الديانات التي يسببها المتطرفون، لن تُخْمِد نقاط التلاقي في الجوهر والأساس. فالروابط التي تجمع بينهم، أقوى بكثير من العوامل التي تفرقهم. فجميعهم أصحاب كتاب سماوي، وجميعهم يؤمنون بإله قدسي واحد.

فإذا نحن اعترفنا بالإيجابيات المتوافرة في دين غير الذي ننتمي إليه، نكون قد تخلصنا من نزعة الانغلاق والتعصب، التي تعصف بنا وبمن حولنا. واستطعنا أن نلتقي، على الأقل، في القاسم المشترك الروحي والأخلاقي الذي يجمع بين هذه الديانات. فالله خلق الناس شعوبا وقبائل، وبعث لهم بالنبيين مبشرين بديانات مختلفة الأسماء والطقوس، ولو أراد لعباده أن ينتظموا جميعاً في دين واحد، لفعل. لكنه ترك المجال أمام الإنسان ليتفكر ويتبصر ويختار ما يريد:﴿ولو شاء ربُّك لجعل الناسَ أمةً واحدة﴾

(هود118/11).

فهل نحن أتباع الأديان، أشدّ حرصا عليها من الله الذي أنزلها ؟

وهل نحن بوصفنا بشراً، أكثر حرصا منه سبحانه على إنسانية الإنسان وكرامته واحترام رأيه وتوجهه؟

ما دام الجواب بالنفي، إذن فليرفق بعضنا ببعض حتى يشمل الله الجميع برحمته.

■■

الفصل الأول
المرأة في الديانة اليهودية

قبل البدء باستعراض ما جاء في التوراة عن المرأة، علينا أن نأخذ بعين الاعتبار، أنَّ الديانة اليهودية الحالية قد طورتها جهود اتباعها، بما يتناسب مع دوافعهم للهيمنة على الفكر وعلى الاقتصاد وعلى السياسة.

يؤكِّد عدد من الباحثين في الأديان، أنَّ التوراة التي بين أيدينا لا علاقة لها بتاتا بالكتاب الذي تنزَّل على موسى عليه السلام قبل ما يزيد على ثلاثة آلاف سنة.

فالتوراة الموسويةُ، جمعت وُدونت بعد نحو أربعة قرون من وفاة موسى(ع)، وتضم اقتباسات من الحضارات المتعددة التي اختلط بها اليهود عبر هذه القرون. فأسفار التكوين والخروج واللاويين والعدد والتثنية هي المقصود بالتوراة، ووُضعت على وجه التقريب في القرن الخامس قبل الميلاد، من قِبَل بعض أحبار اليهود. ومن جاء بعدهم، تولى كتابة الأسفار الأخرى بأسلوب تأريخي، أفقدها صفة القدسية.

ويتفق بعض رجال الدين المسيحي مع الباحثين على أن الأسفار الخمسة الأولى هي التوراة الحقيقية، ما عدا الطائفة الإنجيلية، التي تعتمد دينيا كل ما ورد في الأسفار التسعة والثلاثين الأولى من التوراة، وتعدها أسفارا مقدسة وموحى بها من الله.

وورد في دائرة المعارف البريطانية تحت مادة(توراة)، ما يلي: ((ليست التوراة كتابا واحدا، إنَّما تتكون من مجموعة من الكتب استغرق تأليفها قرونا عديدة. وهي مليئة بتناقضات وترَّهات وخرافات، أثَّرت في محصلتها سلبيا على المرأة ودورها)). لكنَّ هذه الحقيقة التاريخية على أهميتها، لا تلغي أفكار التوراة الموضوعة والمعمول بها حاليا.ولا تقلل من فاعلية الدور الذي لعبته وتلعبه هذه

الأفكار والتعاليم، في زعزعة الثقة بالمرأة طوال عهود مضت وعهود ستأتي. ويُعدّ التلمود، من أهم كتب الديانة اليهودية التي دونت بعد التوراة. وهو قسمان:"المشنا" ويتضمن مجموعة التقاليد أو الشريعة الشفهية.و"غمارا" وهو تفسير المشنا.

(*) يحتوي التلمود على العديد من القوانين والأحكام والتشريعات عن المرأة، ومع ذلك فهو يفرد لها أسفاراً خاصة بها، ضمن سدر النساء(ناشيم). وهو من طبعة(سونسينو)المؤلفة من أربعة مجلدات، وتحتوي على سبعة أسفار تتحدث عن قوانين الزواج والطلاق والعلاقة بين الزوجين،وبين الجنسين عموما. وعن علاقة الرجال بالنساء غير اليهوديات،وعلاقة اليهوديات بغير الرجال اليهود.

وقد كتب الحاخام الأكبر(هرتز)، مقدمة أُضيفت إلى هذا السدر، عنوانها:الزواج والطلاق ومكانة المرأة في اليهودية.

من أسفار السدر:سفر(سوطاه)، ومعناه المرأة المشبوهة. وسفر(غطين، أو جطين)، ويتعلق بالطلاق ووثائقه. وسفر(قيدوشين)، ومعناه التكريس. وسفر(يباموت)، وسفر(كتوبوت).

ويرد ضمن هذه الأسفار، نصوص تعبر تعبيرا دقيقا عن نظرة التلمود العنصرية إلى المرأة اليهودية وغير اليهودية.

وجاء في سفر(يباموت)، على لسان الحاخام أباربانيل:

"المرأة غير اليهودية، هي من الحيوانات"(13/ا، ص52، طبعة سونسينيو).

"يترتب على المرأة أن تعيد غِسْلَها، إذا رأت عند خروجها من الحمام شيئا نجسا:كلبا أو حمارا أو مجنونا أو جملا أو خنزيرا أو حصانا أو مجذوما أو أمياً(وهو غير اليهودي).

"ليس للمرأة اليهودية، أن تبدي أي شكوى إذا زنا زوجها بأجنبية في المسكن الذي يقيم فيه مع زوجته".

"اللواط بالزوجة جائز عند اليهودي، لأن الزوجة وجدت ليستمتع الرجل بها. فهي في نظره مثل قطعة لحم اشتراها من الجزار، ويأكلها بحسب رغبته،مسلوقة أو مشوية". "لليهود الحق في اغتصاب النساء غير المؤمنات، أي غير اليهوديات".

"اليهودي لا يخطىء إذا اعتدى على عرض المرأة الأجنبية، لأن كل عقد نكاح مع الأجنبيات فاسد، فالمرأة غير اليهودية بمثابة(بهيمة)، والعقد مع البهائم لا يجوز".

"من رأى أنه يجامع والدته فسيؤتى الحكمة، ومن رأى أنه يجامع أخته فمن نصيبه نور العقل".

التوراة:

" وقال الله نعمل الإنسان على صورتنا كشبهنا"(1تكو: 26) .

"خلق الله الإنسان على صورته، على صورة الله خلقه، ذكراً وأنثى خلقهم وباركهم الله وقال لهم أثمروا وأكثروا واملأوا الأرض وأخضعوها" (1تكو:27-28).

"وقال الرب الإله، ليس جيدا أن يكون آدم وحده، فأصنع له معينا نظيره" (2تكو:18) .

"فرأت المرأة أنَّ الشجرة جيدة للأكل وأنَّها بهجة للعيون وأنَّ الشجرة شهية للنظر، فأخذت من ثمرها وأكلت وأعطت رجلها أيضا معها فأكل"(3 تكو:6).

"فقال آدم المرأة التي جعلتها معي هي التي أعطتني من الشجرة فأكلت"(3 تكو:12).

" ودعا آدم اسم امرأته حواء لأنها أم كل حي "(3 تكو: 20).

"...يوم خلق الله الإنسان على شبه الله عمله، ذكرا وأنثى خلقه وباركه ودعا اسمه آدم يوم خلق" (5تكو:1-2).

"وحدث لمَّا ابتدأ الناس يكثرون على الأرض وولد لهم بنات. أنَّ أبناء الله رأوا بنات الناس أنَّهنَّ حسنات" (6تكو:1-2).

"وبعد ذلك أيضا إذ دخل بنو الله على بنات الناس وولدن لهم أولادا..." (6 تكو:4).

"إذا حبلت المرأة وولدت ذكرا تكون نجسة سبعة أيام.كما في أيام طمث علتها تكون نجسة"."كل شيء مقدس لا تمس وإلى المقدس لا تجيء حتى تكمل أيام تطهيرها. وإن ولدت أنثى تكون نجسة أسبوعين كما في طمثها" (اللاويين:12).

* * *

بعد أن خلق الرب الإله، آدم، فضَّل عدم تركه وحيدا في هذا الكون، فخلق له مخلوقا يماثله إنسانيا ويكمله حياتيا، يكون إلى جانبه ويساعده.وهكذا جعل

الـربُّ الإلـهُ، الإنسـانَ:الذكر والأنثـى، علـى صـورته وباركـه ومنحـه القـدرة علـى التناسل ليملأ الأرض ويخضعها لسلطانه.

ومنذ اللحظة التي كلَّم الله فيها امرأة آدم، قائلا لها:"ما هذا الذي فعلتِ"، بدأ زمن الاعتراف بوجود المرأة بوصفها مخلوقاً لـه فكر ووجود. لكنَّ الصورة تبدَّلت، من خلال توكيد التوراة مسألتين:

الأولـى: أنّ المـرأة، هـي التـي أعطـت آدم ليأكـل مـن الثمـرة المحرمـة، وهذا يعني أنّها غررت به ودفعته نحو المعصية وكانت المسبب في إخراجه من الجنة، فحَقَّ عليها العذاب:"فنادى الرب الإله آدم وقال له أين أنت"."فقال آدم المرأة التي جعلتها معي هي أعطتني من الشجرة فأكلت.فقال الرب الإله للمرأة ما هذا الذي فعلت.فقالت المرأة الحية غرتني فأكلت.فقال الرب الإله للحية لأنك فعلت هذا ملعونة أنت بين البهائم ومن جميع وحوش البرية. على بطنك تسعين وترابا تأكلين كل أيام حياتك.وأضع عداوة بينك وبين المرأة وبين نسلك ونسلها، وهو يسحق رأسك وأنت تسحقين عَقِبَه" (3تكو:12،9-15).

"وقال للمرأة:تكثيرا أكثِّر أتعاب حبلك.بالوجع تلدين أولادا.وإلى رجلك يكون اشتياقك وهو يسود عليك"(3تكو:16).

وهنا يحق لنا أن نتساءل، لماذا أغفل الدارسون العقاب الذي أوقعه الله على آدم لأنه سمع قول امرأته وأكل من الشجرة؟

"وقال لآدم لأنك سمعت لقول امرأتك وأكلت من الشجرة التي أوصيتك قائلا لا تأكل منها، ملعونة الأرض بسببك، بالتعب تأكل كلّ أيام حياتك.وشوكا وحسكا تُنبت لك وتأكل عشب الحقل. بعرق وجهك تأكل خبزا حتى تعود إلى الأرض التي أُخذت منها، لأنك تراب وإلى تراب تعود"(3تكو:71-19).

فالله لم يتغاضَ عن دور الرجل في هذا الموضوع، بل جعله شريك المرأة في الذنب وفي العقاب.

أفلا يستحق العقاب، من ينساق وراء المعصية ويستجيب للإغواء من غير أن يفكر في العواقب؟

والثانيـة:أنّ المـرأة، أدنـى مرتبـة مـن آدم، الـذي هـو أول المخلوقـات والأول بينها، لكونها مخلوقة من ضلعه:"وبنى الربّ الإله الضلع التي أخذها من آدم امرأة وأحضرها إلى آدم"(2تكو:22) .

وبما أنّ خطيئة المرأة، هي الفكرة الأساس في الدين اليهودي،"كان الحيض

والولادة يدنسان المرأة ويتطلبان تطهيرا ذا مراسم وتقاليد وتضحية وصلاة على يد الكهنة."(1)

ويخبرنا كتاب(بارايتا دي نيداه BARAITA DE NIDDAH)، أنّ المرأة الحائض لا تدخل الكنيس، وكذلك زوجها إذا ما تنجس منها:من بصاقها أو غبار قدميها أو ما شابه ذلك.كما يحرم عليها إشعال فتائل السبت، فألفاظها نجسة ونظراتها قذرة ونَفَس فمها مؤذ ويؤدي إلى تلوث الهواء.ولا يحق للكاهن إذا كانت زوجته أو ابنته في الحيض، أن يقرأ بركة في الكنيس.(2).

وتعتبر المرأة اليهودية في حالة الولادة نجسة، لا تُلمس ولا يُؤكل من يدها، وكل ما تلمسه يعتبر نجسا.وفي حال تعرضها للأمراض الزهرية، يؤكد سفر(زابيم)أي الزاب أو السيلان، على نجاستها وضرورة الابتعاد عنها.(**)

وفي التوراة نصوص تتفق مع التلمود، في مسألة نجاسة المرأة التي تلد، وتضع عليها عقوبة تختلف باختلاف جنس المولود. فالمرأة التي تلد ذكرا، يمتنع عنها زوجها مدة أربعين يوماً، ومدة ثمانين يوماً في حال ولدت أنثى.وقد شاعت فكرة تقول، إنَّ البنات من نتاج الخصية اليسرى وهي ضعيفة وصغيرة. والذكور من نتاج الخصية اليمنى، وهي كبيرة وقوية.(3).

ولا يقتصر الاضطهاد على فترة الولادة، بل يتعداها إلى كل امرأة تعاني من سيلان الدم:"وإذا كانت امرأة يسيل دمها أياما كثيرة، في غير وقت طمثها فتكون كل أيام سيلان نجاستها كما في أيام طمثها"."كل فراش تضطجع عليه كل أيام سيلها يكون لها كذا من طمثها وكل الأمتعة التي تجلس عليها تكون نجسة لنجاسة طمثها، وكل من مسَّهنّ مسَّاً يكون نجسا فيغسل ثيابه ويستحم بماء ويكون نجسا إلى المساء.وإذا طهرت من سيلها تحسب لنفسها سبعة أيام ثم تطهر" (15اللاويين:25-28).

***

ومع أنَّ المرأة كانت من الوجهة الرسمية خاضعة للرجل، فإنها كانت ذات سلطان ونفوذ.واشتهرت في تاريخ اليهود سيدات مثل، سارة وراحيل ومريم. وملكات مثل، الملكة(استير)، ونبيات مثل، (حنة بنت فنوئيل)، والنبية القاضية(دبورة)، و(خلدة)التي كانت مستشارة للقيادة الروحية والسياسية.

ومن المعلومات الشائعة، أنّ التشريعات اليهودية تجعل هوية الانتساب إلى الدين مرتبطة بالأم، فليس يهوديا من ليست أمه يهودية.

وهذا ما يؤكده إسرائيل شاحاك في كتابه الديانة اليهودية وتاريخ اليهود، حيث يقول: ((فبحسب القانون الإسرائيلي يعتبر الشخص يهوديا إذا كانت والدته أو جدته أو جدته لأمه أو جدته لجدته، يهودية في ديانتها.))(4).

وقد كرمت التوراة، الأم والأب أيضا:"أكرم أباك وأمك لكي تطول أيامك على الأرض"(20خروج:12)و"من شتم أباه وأمه يقتل قتلا"(21: 17)ملعون من يستخف بأبيه أو أمه"(27تثنية:16).

الـزواج:

كانت العلاقات بين المرأة والرجل، علاقات تخضع للنظم التي كانت سائدة في المجتمعات القريبة من المجتمع اليهودي.وكان الزواج في أول الأمر، يستتبع انتقال الزوج إلى دار زوجته، "أي كان عليه أن يترك أباه وأمه، وينضم إلى زوجته في عشيرتها.لكنّ هذه العادة، أخذت تزول شيئا فشيئا، بعد تأسيس الملكية الفردية."(5) .

وارتبط الزواج في الوسط اليهودي بالثروة والمصالح الخاصة، اجتماعية أو سياسية أو اقتصادية.فاستخدمت المرأة وسيلة لتحقيق تلك المآرب والمنافع، ولم يكن لها،عموما، حرية كافية للاختيار، وموافقة رفقة على زواجها حادثة لا يقاس عليها:"فدعوا رفقة وقالوا لها هل تذهبين مع هذا الرجل؟فقالت:أذهب"(24تكو:58) .

وقد أعطى المجتمعُ الأبَ "الحق في أن يزوِّج ابنته بمن يشاء، وإن كان في بعض الأحيان، ينزل عن حقه ويطلب منها أن ترضى بهذا الزواج."(6).

"وكانت السنة المألوفة للزواج في المجتمع اليهودي، عن طريق الشراء.فقد ابتاع يعقوب ليئة وراحيل بعمله، واشترى بوعز راعوث شراء سافرا:"فقال بوعز للشيوخ ولجميع الشعب أنتم شهود اليوم أني قد اشتريت كلّ ما لأليمالك وكلّ ما لكليون ومحلون من يد نُعْمي.وكذا راعوث الموآبية امرأة محلون قد اشتريتها لي امرأة لأقيم اسم الميت على ميراثه.."(راعوث4: 9–10).وكان الاسم الذي يطلقه العبرانيون على الزوجة، وهو(بولة)يعني المملوكة."(7) .

علماً أنّ الوصية الخامسة من شريعة موسى، "قدست الأسرة ووضعتها من حيث بناء المجتمع في منزلة لا تفوقها إلا منزلة الهيكل."(8) .

ولأنّ الأسرة لا تُبنى إلا بوجود امرأة، اعتبرت الشريعة اليهودية المرأة

الصالحة تاجا لزوجها:"المرأة الفاضلة تاج لبعلها"(12أمثال:4) .

والرجل الذي يجد زوجة جيدة،يكون محظوظا، والله راض عنه:"من يجد زوجة يجد خيرا وينال رضى من الرب"(18أمثال:22) .

المهـر:

تنوَّع مهر الفتاة اليهودية، بين الذهب والفضة والعبيد والإماء والجمال أو الحمير:"هو ذا رفقة قدامك خذها واذهب، فلتكن زوجة لابن سيدك كما تكلم الرب"."وأخرج العبد آنية فضة وآنية ذهب وثيابا وأعطاها لرفقة، وأعطى تحفا لأخيها وأمها"(24تكو:53،51).

ويكون المهر في بعض الأحيان، عملا غير مأجور يقوم به الرجل مدة معينة لدى أهل العروس. وهذا هو الأسلوب الذي بموجبه، تزوج يعقوب بزوجتيه ليئه وراحيل: " فخدم يعقوب براحيل سبع سنين، وكانت في عينيه كأيام قليلة بسبب محبته لها"(29 تكو:20).

أو يكون المهر شكلا من أشكال التحالف السياسي، مثلما حصل مع داود: "وقال شاول لداود هو ذا ابنتي الكبيرة ميرب أعطيك إياها امرأة، إنما كن لي ذا بأس وحارب حروب الرب..."(1صموئيل 18: 17) أو أن يكون المهر كمهر استير التي طلبت من الملك أحشويروش رأس هامان الذي أساء إلى شعبها اليهود: "... ما هو سؤلك يا أستير الملكة فيعطى لك وما هي طلبتك، ولو إلى نصف المملكة تقضى"." فقالت أستير هو رجل خصم وعدو هذا هامان الرديء"(7 أستير:6،2).

تعدد الزوجات:

"إذا كان الرجل ثريا، أبيح له أن يتزوج بأكثر من واحدة."(9).

وتشير التوراة إلى أنَّ تعدد الزوجات كان مسموحا به في المجتمع اليهودي:"إذا كان لرجل امرأتان إحداهما محبوبة والأخرى مكروهة..." تثنية:15/21 .

وكان رجل من رامتايم، اسمه ألقانة:"وله امرأتان اسم الواحدة حنة واسم الأخرى فَنِنَّة"(1صموئيل 1: 2) .

وتزوج داود تسعا وتسعين مرة، أكملهن على المائة بزوجة أوريا الحثي:"وأخذ داود أيضا سراري ونساء من أورشليم بعد مجيئه من حبرون"

(2صموئيل5: 13).

"فقال ناثان لداود أنت هو الرجل، هكذا قال الرب إله إسرائيل، أنا منحتك ملكا على إسرائيل وأنقذتك من يد شاول. وأعطيتك بيت سيدك ونساء سيدك في حضنك .."(2صموئيل 12 : 8).

وذكرت التوراة أمثلة لا حصر لها على زواج أنبيائها المتعدد، إبراهيم تزوج من سارة وهاجر، وبعد وفاة سارة تزوج من قطورة:".ويعقوب تزوج بأربع نساء:الأختين ليئة وراحيل، وجاريتيهما بلهة وزلفة.ومثلهما فعل سليمان: "وأحبَّ الملك سليمان نساء غريبة كثيرة مع بنت فرعون مؤابيات وعمونيات وأدوميات وصيدونيات وحثيات"."وكانت له سبع مائة من النساء السيدات وثلاث مائة من السراري فأمالت نساؤه قلبه"(1الملوك 1: 3).

وقد اشترطت التشريعات على الرجل أن يعدل بين الزوجات، في المعاشرة الزوجية، وفي الطعام واللباس:"إن اتخذ لنفسه أخرى لا ينقص طعامها وكسوتها ومعاشرته"(21خروج:10). (يقول الباحث نبيل فياض: لا يوجد الآن تعدد زوجات في اليهودية، 49) .

الزنى:

استنكرت التوراة فعل الزنى، وشددت على عذرية الفتاة، لكون المرأة هي لزوجها فقط:"وإلى زوجك يكون اشتياقك".واعتبرته فاحشة يُعاقب عليها بالقتل أو بالرجم:"إذا وجد رجل مضطجعا مع امرأة زوجة بعل، يقتل الاثنان الرجل المضطجع مع المرأة والمرأة"(22تثنية:22).

"إذا زنا رجل مع امرأة قريبه يقتل الزاني والزانية"(20اللاويين :10).

وفي حال اتهم أحد ما امرأة في شرفها، تطلب التوراة من الزوج المخدوع أن يأتي بامرأته إلى الكاهن ليطبق عليها شريعة الغيرة، التي سبق ذكرها.

ومع هذا التشدد الواضح على كل من يقوم بفعل الزنى، نجد أن التوراة لا تتحرج من ذكر واقعات الزنى، التي قام بها بعض أنبيائها وملوكها وسادتها، وتعرض قصصهم بشيء من التفصيل، في الأسفار والإصحاحات.

فالأنبياء الذين ذكرهم القرآن الكريم بكثير من التقديس، نجدهم في التوراة زناة أبناء زناة!

فعلى سبيل المثال، نجد داود قد زنا بـ(بَثْشَبَع)امرأة أوريا الحثي الذي كان في

الجبهـة يحـارب دفاعـا عنـه"وأمّا الأمـر الـذي فعلـه داود فَقَـبُحَ فـي عيْنـي الرب"(2صموئيل11: 27) "وهذا التناقض البين، يشير إلى أنَّ ربّ بني إسرائيل كان يقف من امتهان المرأة واستخدام جسدها موقفا مزدوجا، أي موقفا يراوح بين الإباحة والتحريم"(تاريخ يهوه،87).وإلحاح التوراة على حث الناس للابتعاد عن فعل الزنى، دليل على تفشي هذه الفاحشة في المجتمع اليهودي:" شعبي يسأل خَشَـبَه وعصـاه تخبـره، لأنَّ روح الزنـى قـد أضـلهم فزنـوا مـن تحـت إلههـم" (4 هوشع:12)، لكنّ هناك من يرفض الفكرة التي تقول إنّ الزنى في التوراة هو زنى مادي، مؤكدا أنّ"الزنى الذي تشير التوراة إليه في نصوصها هو زنى روحي". وتأويل الزنى بهذا المفهوم، يفرغ النص من محتواه الفعلي الذي جاء من أجله.

ولا يخفى أنّ الشرائع كثيرا ما تستقي أحكامها من ظروف المجتمع السياسية والاجتماعية، ومن أخلاق الناس ومن أنماط حياتهم وتقاليدهم وأعرافهم.

ومع تطور الحياة في المجتمع اليهودي، وبتأثير من الملكية الفردية، تحولت المرأة إلى كيان مادي، وأصبح "معنى الزنى عندهم اتصال رجل بامرأة ابتاعها رجل آخر بماله.ومن أجل ذلك كان اتصاله بها اعتداء على قانون الملكية، تُعَاقب عليه المرأة والرجل بالإعدام."(10) .

وأدخلوها ضمن تركة زوجها المتوفى مثلها مثل أي متاع أو مال، وأصبح الأخ يرث أرملة أخيه ويتزوجها."وإذا لم يكن للمتوفى أخٌ، فيرثها من بعده أقرب الأحياء إليه من أسرته."(11).

الطلاق:

عُرف الطلاق في الوسط اليهودي، "وكان مباحا للرجل، ولكنه قبل أيام التلمود كان من أشق الأمور على المرأة"(حضارة،379).وعمل الرجال بالطلاق، رغم كراهية الرب له:"فاحذروا لروحكم ولا يغدر أحد بامرأة شبابه.لأنه يكره الطلاق قال الرب إله إسرائيل..."(2ملاخي:15).

فإرادة الله دائما هي في صالح الإنسان ولا تقف ضدَّ المرأة، إنَّما الممارسات البشرية هي التي تدفع جنسا ليقف ضد جنس آخر.وهذا ما فعله أحبار اليهود، حين ارتأوا أن يكون الرجل في معظم حالات الطلاق، صاحب الشأن والآمر الناهي فيه: "إذا أخذ رجل امرأة وتزوج بها فإن لم تجد نعمة في عينيه لأنه وجد فيها عيب شيء كتب لها كتاب طلاق ودفعه إلى يدها وأطلقها من بيته"(24تثنية:1) .

وحين أجازوا للرجل أن يطلق زوجته في حال ثبت أنها ليست بكرا:"وقال هذه المرأة اتخذتها ولمَّا دنوت منها لم أجد لها عذرة".وإذا كان الزوج مفتريا والفتاة ما تزال عذراء، فيُلزم بدفع غرامة لوالدها(شرفية!)ويحرَّم عليه طلاقها:"ويغرمونه بمائة من الفضة ويعطونها لأبي الفتاة لأنه أشاع اسما رديا عن عذراء من إسرائيل.فتكون له زوجة ولا يقدر أن يطلقها كل أيامه"(22تثنية: 19،14).

وفي حال تزوجت المطلقة من رجل آخر ثم تركها، فلا يحلُّ لها العودة إلى زوجها الأول، لأنَّها في نظر التوراة أصبحت نجسة:"إذا طلَّق رجل امرأته فانطلقت من عنده وصارت لرجل آخر فهل يرجع إليها بعد.ألا تتنجس تلك الأرض نجاسة" (3ارميا:1) .

ولا يكتفي التلمود بإعطاء الرجل الحق في تطليق زوجته، بل يمنحه أيضا الحق في حجب المهر عنها، في بعض الحالات :

إذا لم تتجب خلال عشر سنوات. إذا سارت أمام الناس عارية الرأس. إذا غزلت الخيط في الطريق العام.إذا تحدثت إلى مختلف أصناف الناس، أو كانت عالية الصوت وسمعها الجيران.

وذهب بعض الأحبار إلى أبعد من ذلك وأجازوا للزوج أن يطلق زوجته إذا وجد امرأة أخرى أجمل منها. ((أمَّا الزوجة فلا تستطيع أن تطلق زوجها، ما لم يكن عنينا أو مشوها أو نتناً، أو أنَّه لا يؤدي واجباته الزوجية، أو لا ينفق عليها نفقة تليق بها.))(12).

الإرث:

مع بداية التشريع اليهودي، كانت البنت لا ترث أباها ما لم يكن لها أخ ذكر. وتبدلت هذه الحال بعد أن شكت بنات صَلُفُحاد أمرهن إلى موسى قائلات له:"أبونا مات في البرية ...ولم يكن له بنون.لماذا يحذف اسم أبينا من بين عشيرته لأنه ليس له ابن.أعطنا ملكا بين أخوة أبينا. فقدم موسى دعواهنَّ أمام الرب. فكلَّم الرب موسى قائلا: بحق تكلمت بنات صلفحاد فتعطيهن ملك نصيب بين أخوة أبيهن وتنقل نصيب أبيهن إليهنَّ". (27عدد:3-7) .

كذلك فعل أيوب، وأعطى لبناته ميراثا:"ولم توجد نساء جميلات كبنات أيوب

في كل الأرض، وأعطاهن أبوهن ميراثا بين أخوتهن"(42أيوب:15).

الحجاب:

لم يكن حجاب الوجه للمرأة، بشكله المعروف اليوم في المنطقة العربية، مألوفا في الوسط اليهودي، وإنَّما كان عبارة عن برقع يوضع على الوجه بدافع من الخجل:"ورفعت رفقة عينيها فرأت اسحق فنزلت عن الجمل.وقالت للعبد من هذا الرجل الماشي في الحقل للقائنا، فقال العبد هو سيدي.فأخذت البرقع وتغطت"(24تكو:64-65).أو للتمويه وإخفاء الشخصية، كما فعلت ثامار للانتقام من والد زوجها:"فخلعت عنها ثياب ترملها وتغطت ببرقع . ." (38كو:14) .

ومع تقدم الأيام، انتقد أشعياء(3: 18-19)لابسات البراقع وسواها من أشكال الزينة، وطالب بالتخلي عنها استجابة للرب:"ينزع السيد في ذلك اليوم زينة الخلاخيل والضفائر والأهلة والحلق والأساور والبراقع".

أمَّا غطاء الرأس، فقد استعملته النساء الشريفات للتمييز بينهن، وبين النساء الزانيات.

* * *

على الرغم من مشاركة المرأة اليهودية في الحضور الديني:"وكلَّم الله نوحا قائلا.اخرج من الفلك أنت وامرأتك وبنوك ونساء بنيك معك"(8تكو: 15-16)، ومن مشاركتها في أفراح النصر:"فأخذت مريم النبية أختُ هرون، الدف بيدها وخرجت جميع النساء وراءها بدفوف ورقص"(15خروج:20)، وفي الخدمة على باب خيمة الاجتماع، عندما كان (بصلئيل)يصنع آنية المذبح:". . .من مرائي المتجندات اللواتي تجندن عند باب خيمة الاجتماع"(38خروج:8).

فإن دورها، كما يصوره التاناخ، يبقى ثانويا في طقوس العبادة.فلا تُقبل في الكهنوت، ولا تشارك في الأعياد الكبيرة.(خروج17،23=23،34) (تثنية16،16) .

كما لم تستطع التشريعات اليهودية، أن تنقذ المرأة من أجواء المشاعة الجنسية التي كانت سائدة أيام البابليين والآشوريين وسواهم.ولم تستطع أن ترفع الغبن عنها،وتمنع الرجل:والدا أو زوجا،من الاتجار بجسدها بيعا وتأجيرا.فقد منح الوالد حق بيع ابنته إيفاء لدينه(خروج 7،21)ولا ينطبق عليها قرار التحرر من العبودية بعد مضي سبع سنوات كما هي الحال للرجل(خروج7،21-11).

فالرجل يحكمها(تكو16،3)، ووظيفتها الأساسية هي إنجاب الأطفال، والعقم يسبب لها الألم ويجر عليها التوبيخ. (تك30،11) .

وهكذا نرى أنهم حاصروا المرأة وضيقوا عليها، وكلما حاولت أن تكون إنسانا، يعلِّمونها كيف تكون سلعة وتفقد إنسانيتها. ويؤكدون أنها لعبت دورا رئيسا في إدخال الإثم في جنة عدن، ويلصقون بها تهمة الخطيئة الأولى. وبالتالي ينفون عنها صفة الحكمة والفضيلة والصلاح:"رجلا واحدا بين ألف وجدت.أما امرأة فبين كل أولئك لم أجد"(7 جامعة:28).

* * *

الهوامش

** هذه المعلومات مقتبسة(بتصرف)من مخطوط (اليهود وتكوين التلمود:النشأة والأثر) لمؤلفه عماد خالد رحمة*

1- قصة الحضارة: ج2، ص346

2- نبيل فياض، ص49

***(يرى نبيل فياض أن هذا الوضع قد تغير بالكامل بالنسبة للطائفة اليهودية الإصلاحية، 49)*

3- حضارة، مرجع سابق، ص378

4- ترجمة رضا سليمان، شركة المطبوعات للتوزيع والنشر، ط4، 1997، ص22

5- قصة الحضارة: ج2، ص375

6- المرجع السابق: ج2، ص374

7- نفسه، ص374

8- نفسه، ص374

9- نفسه، ص379

10- مرجع سابق، ص379

11- نفسه.

12- قصة الحضارة: ج 14، ص24.

"المرأة هي أمي.
الله خلق المرأة.
والذي لا يريد أن يكون للمرأة دور، عليه هو أن ينسحب.
كفى إلقاء مواعظ على المرأة، وكأنّ عليها أن تتلقى الأوامر فقط.افعلي هذا، وكفي عن ذلك".

أغناطيوس الرابع
بطريرك أنطاكية وسائر المشرق

الفصل الثاني
المرأة في الديانة المسيحية

في الإنجيل:

" أما قرأتم أنَّ الذي خلق من البدء خلقهما ذكراً وأنثى. من أجل هذا يترك الرجل أباه وأمه ويلتصق بامرأته، ويكون الاثنان جسداً واحداً. فالذي جمعه الله لا يفرقه إنسان "(19 متى:5–6).

وهذا المعنى جاء بصيغة مقاربة في إنجيل مرقس (10: 6–10).

" ليس يهودي ولا يوناني. ليس عبد ولا حرّ. ليس ذكر ولا أنثى.لأنكم جميعاً واحد في المسيح يسوع"(3 غلا:28) "فإنَّ الجميع ورثة الموعد" (غلا:29) .

" الرجل ليس من دون المرأة ولا المرأة من دون الرجل في الرَّبّ.لأنَّه كما أنَّ المرأة هي من الرجل هكذا الرجل أيضا هو بالمرأة.ولكنَّ جميع الأشياء هي من الله."(1كورنثوس11: 12).

"لتصمت نساؤكم في الكنائس لأنه ليس مأذوناً لهن أن يتكلمن بل يخضعن كما يقول الناموس أيضا"(1كور14: 34) .

" أريد أن تعلموا أن رأس كل رجل هو المسيح، وأما رأس المرأة فهو الرجل" "ولأن الرجل لم يخلق من أجل المرأة، بل المرأة من أجل الرجل"(1 كور11: 3) .

" وإن كان أحد لا يعتني بخاصته ولا سيما أهل بيته، فقد أنكر الإيمان وهو شرٌّ من غير المؤمن"(1كور5: 8).

" المسيح افتدانا من لعنة الناموس"(3غلا:12).

" لأنَّكم جميعا أبناء الله بالإيمان بالمسيح يسوع.لأنَّ كلكم الذين اعتمدتم بالمسيح قد لبستم المسيح"(3غلا:26–27).

" يا أيها النساء اخضعن لرجالكن كما للرب. لأنَّ الرجل هو رأس المرأة " (5أفسس:22–23).

" لتتعلم المرأة بسكوت في كل خضوع. ولكن لست آذن للمرأة أن تُعَلِّم ولا تتسلط على الرجل بل تكون في سكوت. لأنَّ آدم جُبل أولا ثم حواء. وآدم لم يُغوَ لكنَّ المرأة أُغويت فحصلت في التعدي"(1تيماثاوس2 :11–14)

" كذلكُّنَّ أيتها النساء كنَّ خاضعات لرجالكن حتى وإن كان البعض لا يطيعون الكلمة يُربَحون بسيرة النساء بدون كلمة. ملاحظين سيرتكن الطاهرة بخوف.ولا تكن زينتكن الزينة الخارجية من ضفر الشعر والتحلي بالذهب ولبس الثياب.بل إنسانَ القلب الخفي في العديمة الفساد زينة الروح الوديع الهادىء الذي هو قدام الله يزيِّن أنفسهن خاضعات لرجالهن.كما كانت سارة تطيع إبراهيم داعية إياه سيدها."

" كذلكم أيها الرجال كونوا ساكنين بحسب الفطنة مع الإناء النسائي كالأضعف معطين إياهن كرامة كالوارثات أيضا معكم نعمة الحياة لكي لا تعاق صلواتكم"(1بطرس1:3–7).

* * *

توجهت التعاليم المسيحية لجميع الناس دون استثناء، ليتقبلوا نعمة الله وعهوده.وساوت بين الناس في القيمة، فإله واحد خلقهم، ومسيح واحد افتداهم بدمه من الهلاك الأبدي.

((وقد أراد المسيح، أن يعيد العلاقة بين الرجل والمرأة إلى ما كانت عليه قبل دخول الخطيئة:رجل واحد وامرأة واحدة، متساويان في المكانة، متعاونان في الرسالة والعمل.))(1).

فالفرقة التي خلقتها الخطيئة الأولى بينهما، أصلحها فداء المسيح في الخليقة الجديدة، ولم يعد هناك فرق بين الرجل والمرأة في الإنسانية.

ولاسيما أنّ الله خلقهما من طينة واحدة، ((فحين نظر الله إلى آدم، ووجد أنَّه ناقص كيانيا، اختار منه أقرب ما يمكن له، وليس من عنصر مواز له،فخلق(حواء) من ضلع آدم.وهذا يعني أنَّها ليست أقل منه، وليست مخلوقة من جِبلَّة غير جبلته، فهي من آدم، من ذاته ومن طينته.لذا فالمرأة، من ناحية

الخلق، متميزة عن كل خليقة أخرى في هذا الكون، ومثلها هو الرجل.))(2).

ولأنّ الرجل والمرأة خُلقا على صورة الله ومثاله، كانت قيمة المرأة عند المسيح(ع) تعادل قيمة الرجل، وكان كلاهما مدعوين بالقدر نفسه لمعرفة الله.

((فالإنسان هو في قمة نظام الخلق كله، في العالم المنظور. والجنس البشري، الذي يبدأ في اللحظة التي دُعي فيها الرجل والمرأة إلى الوجود، يتوِّج عمل الخلق كله.فكلاهما كائنان بشريان، رجل وامرأة متساويان وكلاهما مخلوقان على صورة الله.))(3) .

((كما أنّ دعوة المرأة إلى الوجود إلى جانب الرجل"عونا بإزائه"في"وحدة الإثنين"،تنشىء في عالم الخلائق أوضاعا خاصة تساعد على"إفاضة محبة الله في قلوب"من خلقوا على مثاله.))(4).

* * *

عامل المسيح عليه السلام المرأة برقة، وركّز على الجوهر النقي عندها.فلم يجرِّح في سلوكها أو عواطفها، وإنما شجب الخطيئة عندها وعند الرجل على السواء.

وخصَّها عليه السلام بعطفه وصفحه، وعاش آلامها ومسح على جراحها، ووقف إلى جانبها.ولم يكن مترفعا عن التعاطي معها، أو بعيدا عنها كرها أو قرفا منها.بل كانت صحبته للنساء واضحة ومميزة، أدخلت الطمأنينة إلى قلوبهن، فدخلن الدين الجديد ليستعدن من خلاله كرامتهن،التي فقدنها في المجتمع اليهودي الذي"كان الرجل فيه يحمد الله على أنه لم يخلق امرأة أو عبدا".

ولا نجد في تعاليم المسيح(ع)، وفي تصرفاته أي شيء يعكس التفرقة القائمة في عصره بين المرأة العادية والرجل. بل إنّ أقواله وأعماله كانت على عكس ذلك، تنم دائما عن الاحترام والتكريم، الواجب اعتمادهما في التعامل مع المرأة.

ويشكل أسلوب المسيح في التحدث عن النساء وإليهن كما في معاملتهن، تجديدا واضح المعالم إذا ما قورن بالعادات المتبعة في ذلك الوقت.

ويبدو هذا التجديد أكثر وضوحا، في حالة التعاطي مع النساء الخاطئات والبغايا، كالسامرية والمجدلية.

وأيضا في تقديره لفلس الأرملة، حيث جعله قدوة للجميع. لأن الأرامل لم يكن لهن من يدافع عنهن، في ظل النظام الاجتماعي والقضائي السائد حينذاك.

فقال:"إنّ هذه الأرملة الفقيرة ألقت أكثر منهم جميعا.. ..لأنها من حاجتها ألقت جميع ما تملك لمعيشتها"(21لوقا:1-4).

وأدرك عليه السلام مدى تعلق المرأة بأسرتها وتفانيها في سبيل أولادها، فأقام من الموت ابن أرملة في مدينة نائين:"فلما اقترب إلى باب المدينة إذا ميت محمول ابنٌ وحيدٌ لأمه وهي أرملة ومعها جمع كثير من المدينة. فلمّا رآها الرب تحنّنَ عليها وقال لها لا تبكي. ثم تقدم ولمس النعش فوقف الحاملون، فقال أيها الشاب لكَ أقول قم. فجلس الميت وابتدأ يتكلم فدفعه إلى أمه"(7لوقا:12-15) .

وشفى "حماة سمعان التي كانت ملقاة على الفراش محمومة"(1مرقس:30)

وأعاد ابنة يائير من الموت إلى الحياة، قائلا لها في حنان:"يا صبية،لك أقول قومي."(5مرقس:41) .

وقد تجلى قرب المرأة المؤمنة من المسيح(ع) بدالّيتها عليه، وذلك حين عاتبته مريم لتأخره بالحضور لإنقاذ أخيها لعازر من الموت:"يا سيد،لو كنت ههنا لم يمت أخي"(11يوحنا:32) .

ومن خلال تعاليم المسيح وتصرفاته، يقدر القديس بولس المرأة–الأم ويكرمها، ويفسح لها مكان الصدارة في قلوب أولادها:"أطيعوا والديكم في الرب لأنَّ هذا حق.أكرم أباك وأمك، التي هي أول وصية بوعد"(6أفسس: 1-2)"فإنَّ الله أوصى قائلا أكرم أباك وأمك، ومن يشتمُ أبًّا أو أُمًّا فليمت موتا"(15متى: 4) .

كيف لا؟ ومريم هي أم المسيح و(أَمَةُ الربّ)، التي خصَّها الله بمكانة لم تحظ بها امرأة قبلها ولا بعدها.فهي البتول التي حملت من الروح القدس، وتطَّهرت بحمله.وتطَّهر به، فيما بعد، كل إنسان مؤمن عاش حياة روحانية معينة:"فدخل إليها الملاك وقال سلام لك أيتها المنعم عليها. الربُّ معك.مباركة أنت في النساء."(1لوقا:38).

ومع أنّ الأناجيل الأربعة لا تقدم صورة واضحة للسيدة مريم، عدا بشارة الملاك في إنجيل لوقا التي تقدم ذكرها، ولا صورة عن طفولة المسيح للتعرف بالعلاقة بين الأم مريم وابنها المقدس ودورها في حياته، فإننا نستشف من

الشذرات في إنجيل لوقا، محبة المسيح(ع) لأمه واحترامه لها. فقد أفسح لها مجالا في حياته، وتقبَّل منها، في بعض الأحيان، سلطتها عليه. وتظهر أمومة مريم مع ابنها المقدس، في الموقف الذي عاتبته فيه، للقلق الذي سببه لها لبقائه في أورشليم من غير أن يعلمها بذلك:"وقالت له أمه يا بني لماذا فعلت بنا هكذا"(2لوقا:48) .

((فالعذراء مريم دائما موجودة مقابل المسيح، ودائما تُرسم في الأيقونات مع المسيح الطفل الذي هي أمه.ولكونها مخلوقا استثنائيا، فلها نظرة رمزية في الكنيسة، وليس طابعا إلهيا مثل المسيح.فالمرأة حواء، والمرأة مريم، نموذجان أساسيان للمرأة في المسيحية.))(5).

جهاد المرأة:

تعلمنا الأناجيل، أنَّ أحداثا متعددة تميزت بها النساء على الرجال. فالنساء صدَّقْنَ المسيح، ووقفن إلى جانبه وشاركن في النشاط الديني التبشيري، وصرفن من أموالهن في هذا السبيل:"على أثر ذلك كان يسير في كل مدينة وقرية، يكرز ويبشر بملكوت الله. معه الإثنا عشر وبعض النساء. مريم التي تدعى المجدلية ويونَّا امرأة خوزي وكيل هيرودس وسوسنة وأخر كثيرات"وكنَّ يصرفن من أموالهن في هذا السبيل:" كنَّ يخدمنه من أموالهن" (8 لوقا:1-3).

((في حين، كان الحواريون، على ما يبدو، مشغولين باندهاشهم بشخصية المسيح، وكانوا يقولون أمورا ويرون أمورا لم يكن لها وجود في الواقع.))(6).

فليس غريبا إذاً أن يضع المسيح(ع) ثقته بالمرأة المؤمنة ويحمِّلها بشارة القيامة، بعد أن غدر به أحد أقرب الرجال إليه. فالخيانة له وتسليمه لجنود بيلاطس، جاءت من رجل هو يهوذا وهو أحد الحواريين. وإنكاره ثلاثا، جاء من رجل هو الحواري بطرس!.

حتى أنَّه في اللحظة الحاسمة، لم يكن أيّ من الرسل إلى جانبه. فعندما كان المسيح على الصليب، لم يكن حوله، كما تذكر النصوص، غير يوحنا وأمه وعدد من النسوة اللاتي خدمنه حين كان في الجليل وفي أورشليم "النسوة رافقن الجسد إلى القبر"(27متى:61) "وأعددن الحنوط"(23لوقا:56).

"وكانت أيضا نساء ينظرن من بعيد بينهن مريم المجدلية ومريم أم يعقوب الصغير ويوسي وسالومة، اللواتي تبعنه وخدمنه حين كان في الجليل، وأخر

كثيرات اللواتي صعدن معه إلى أورشليم"(15مرقس:40-41) "وكنَّ أول من شهد لقيامة المسيح من بين الأموات"(28متى:1).

وعندما حلَّ الروح القدس كان حلوله على المرأة والرجل بقدر متساو:"وامتلأ الجميع من الروح القدس"(2أعمال الرسل:4).

"هؤلاء كلهم كانوا يواظبون بنفس واحدة على الصلاة والطِلْبة مع النساء ومريم أم يسوع ومع أخوته"(1أعمال الرسل:14)،إذ لا فرق بين ذكر وأنثى في المسيح يسوع، فالقيم الروحية متساوية ومتطلبات الخدمة متساوية ومواهب الروح متساوية.

إنّ أول من اعتنق المسيحية على عهد القديس بولس، هي امرأة ليديا المكدونية، فالمرأة المؤمنة كانت جنبا إلى جنب مع الرجال في مواجهة الاضطهاد "وأمَّا شاول فكان يسطو على الكنيسة، وهو يدخل البيوت ويجر رجالا ونساء ويرسلهم إلى السجن"(8أعمال الرسل:3) وفي المناسبات الدينية، وفي تأدية الواجبات تجاه الكنيسة، وتجاه المؤمنين المحتاجين للمساعدة:"جمهرة من الرجال والنساء تنتمي إلى الكنيسة""وكان مؤمنون ينضمون للرب أكثر. جماهير من رجال ونساء"(5أعمال الرسل:14) "النساء يقبلن البشارة في عدة أمكنة"(8أعمال الرسل: 12) "ولكن لمَّا صدَّقوا فيلبُّس وهو يبشر بالأمور المختصة بملكوت الله وباسم يسوع المسيح، اعتمدوا رجالا ونساء".

وقد صدَّقت هؤلاء النسوة البشارة بقيامة المسيح(ع)، بينما شك الرجال المؤمنون ولم يصدقوهن، واتهموهن بالهذيان. وما تكليف المسيح لمريم المجدلية، التي أخرج منها سبعة شياطين، بحمل بشرى قيامته من القبر إلى أتباعه من المؤمنين، إلا تأكيداً منه للدور الإيماني الفاعل للمرأة :"..لا تلمسيني لأني لم أصعد بعد إلى أبي. ولكن اذهبي إلى أخوتي وقولي لهم إني أصعد إلى أبي وأبيكم وإلهي وإلهكم. فجاءت مريم المجدلية وأخبرت التلاميذ أنها رأت الرب وأنه قال لها ذلك"(20يوحنا: 17-18).

وترسم لنا الأناجيل صورا مضيئة عن قمم المستوى الروحي لنساء أيَّدْنَّ المسيح، ووقفن إلى جانبه، على الرغم من وعورة الطريق المسيَّج برفض الرجال، لتواجد النساء على الساحتين الإيمانية والاجتماعية. من هؤلاء النساء:السامرية، التي تقبلت منه موضوع العبادة بالروح وموضوع الامتلاء بالروح القدس:"الله روح. والذين يسجدون له فبالروح والحق ينبغي أن يسجدوا".(4يوحنا:24).

والكنعانية، التي أظهر إيمانها للجميع:"حينئذ أجاب يسوع، وقال لها:يا امرأة عظيم إيمانك، ليكن لك كما تريدين، فشفيت ابنتها من تلك الساعة".(15متى:28)

والمرأة نازفة الدم، التي سمح لها أن تلمسه، وقال لها:"إيمانك قد شفاك" (9متى:22).

وكأنَّ المسيح برقة تعامله مع المرأة، وبعدم ترفعه عن محادثة الزانية والمريضة والفقيرة، أراد أن يزيل حالة الترفع التي كان اليهود يمارسونها عليها. لأنّه يرى أنّ هذه الفئة من الناس، هي بأمس الحاجة إلى من يمد إليها يد العون والمساعدة.

ولم ينس القديس بولس، أن يوصي بالمرأة المؤمنة، في خطبه ورسائله، مشيدا بجهودها معه أثناء تجواله في المناطق لنشر تعاليم الدين:"أوصي إليكم بأختنا فيبي التي هي خادمة الكنيسة التي في كنخريا. كي تقبلوها في الرب كما يحق للقديسين وتقوموا لها في أي شيء احتاجته منكم. لأنها صارت مساعدة لكثيرين ولي أنا أيضا.""سلِّموا على مريم التي تعبت لأجلنا كثيرا"."سلِّموا على تريفينا وتريفوسا التاعبتين في الرب، سلِّموا على برسيس المحبوبة التي تعبت كثيرا في الرب"."سلِّموا على فيلولوغس وجوليا ونيروس وأخته وأولمباس وعلى جميع القديسين الذين معهم".(16رومية:1-12،6،2-15).

موقع المرأة المؤمنة في الكنيسة:

كافأت الكنيسة الأرثوذكسية مريم المجدلية لريادتها في تقبل البشارة ومن المسيح مباشرة،((ومنحتها لقب"المعادلة للرسل" أو"رسولة القيامة للإثني عشر"، كما دعاها الكاهن واللاهوتي هيبوليتوس.))(7) .

ولم تضعها في مصاف الرسل الإثني عشر، الذين أُنيطت بهم مسؤولية البشارة،((بسبب طغيان رهباني ذكوري))(8)، تَكَرَّسَ مع ظهور الرهبنة في القرن الثالث الميلادي. أو كما يعتقد الكاتب كوستى بندلي، أنَّ ضرورات البشارة ((كانت تقتضي حدا أدنى من المراعاة لذهنية العصر،ومن جهة أخرى فإنَّ الاثني عشر كانوا يمثلون أسباطا ينتسبون حكما إلى رجال حسب العرف"اليهودي"المألوف.))(9) .

لكنَّ المرأة المسيحية المؤمنة، لم تستكن لهذا التحديد ((فالكنيسة الأرثوذكسية،تشهد اليوم مطالبة ملحة بإحياء رتبة الشماسات فيها.))(10).

ولا بدَّ لنا هنا من أن نتساءل:إذا كان رجال الدين في بداية المسيحية،

كانوا محكومين بذهنية ذلك العصر، فما هو عذرهم اليوم وقد مضى على ذلك العصر مئات السنين؟ ألم يحن الوقت لفتح، باب ترسيم المرأة العربية المسيحية كاهنة أو أسقفا؟ ألم يحن الوقت، لاتخاذ خطوة إيجابية تجاه النساء المؤمنات، تتناسب مع مناخ التقدم التقني والتحضر المديني الذي نعيش فيه؟.أم أنَّ آلية التفكير لدى أصحاب الرأي من رجال الدين، لا تزال تنتمي إلى ذهنية ذلك العصر الأول، مع أنَّ أجسادهم تعيش في القرن الواحد والعشرين ؟!

وهاهو أحد رجال الدين الأب اسبيرو جبور، يأخذ على الكنيسة إهمالها شأن رسامة كاهنات لجيوش الراهبات، برغم ضرورته لأديرة النساء.لكنه ما يلبث أن يبرر للكنيسة موقفها الذي تعبر فيه عن اقتدائها بالمسيح عليه السلام، الذي أقام الرجال أساقفة وكهنة ليرعوا كنيسة الله:"احترزوا إذاً لأنفسكم ولجميع الرعية التي أقامكم الروح القدس فيها أساقفة لترعوا كنيسة الله التي اقتناها بدمه"(20أعمال الرسل:26).فالذكور هم الرعاة وخادمو الأسرار، وما يصنعه الروح القدس هو ترتيب من الله. ومن ذلك الحين وحتى اليوم لم يستطع أحد من رؤساء الكنائس أن يغير موقف الكنيسة من دخول المرأة في سلك الكهنوت. واستمرت الكنيسة في اختيار رجال الدين من المؤمنين الذكور.

وهذا الموقف الذي تتبناه الكنيسة الأرثوذكسية والكاثوليكية، يؤكد أنَّ رجال الدين هم المخططون لكل شيء، دينيا كان أم دنيويا. فهم الذين حددوا للمرأة المتدينة سقفا لا تستطيع أن تتجاوزه إلا إذا أذنوا لها. وهم الذين أفسحوا لها الطريق إلى الرهبنة، وجعلوا منها أفضل ما يمكن أن تصل إليه المرأة المسيحية المؤمنة. وقد أكد هذا الأمر البابا يوحنا الثاني، الذي قال في أواخر أيار –أوائل حزيران1994:"إنّ بإمكان المرأة أن تكون ما تشاء في المناصب الدنيوية، إلا أنها غير قادرة ولا تتمتع بالمؤهلات التي تخولها التواجد في سلك الكهنوت."(11) .

ونظرة البابا إلى أن المرأة منقوصة الإمكانيات الدينية، تخدم الفكرة التي وردت في التوراة، وحمّلت المرأة مسؤولية الخطيئة الأولى، ورسخت مفهوم نجاستها ودنسها. في حين أن بعض الفرق من الكنيسة الإنجيلية، قد أفسحت في المجال للمرأة لتنال رتبة القسوسية، مع معرفة هذه الفرق أنّ في هذا الموقف مخالفة لنص العهد الجديد.

الزواج:

إنَّ أكثر ما أثلج قلب النساء، هو رَفْعُ الكنيسة شأن الزواج إلى مقام القداسة، وجعله ميثاقاً بين الرجل والمرأة والله.(12) من أجل هذا يترك الرجل أباه وأمه ويلتصق بامرأته، ويكون الاثنان جسداً واحداً.فالذي جمعه الله لا يفرقه إنسان".والرجل والمرأة مدعوان منذ البدء، في إطار وحدة الاثنين، ليس فقط ليعيشا((الواحد إلى جانب الآخر،أو ليعيشا معا، بل ليعيش كل منهما للآخر.))(13).

فالزواج الأول في المسيحية، هو سرٌّ إلهي وليس مجرد عقد وارتباط.وهو عهد صنعه الله، يعبر عن التحام بين الزوج والزوجة، من غير أن يلغي أحدهما الآخر.

((حيث يتحد الزوجان اتحادا هو من الوثوق، بحيث يصبحان جسدا واحدا.))(14) .

((فمنذ البدء خلقهما الله رجلا وامرأة، واستودع كلاً منهما الآخر كشخصين مخلوقين على صورة الله ومثاله، وبمعيار عطائهما المتبادل يُقاس الحب، أعني الحب الزوجي.ولكي يكون الحب الزوجي هذا "العطاء المجاني المتبادل"يجب أن يشعر كل من الزوجين، أنه مسؤول عن هذا العطاء.))(15)

ويستدعي الزواج وجوب التعاون المتبادل بين الطرفين، لأنّ حياة الإنسان ذاتها على الأرض وعلى مرّ الزمن، تتحقق في الزواج وفي سياق الدعوة إلى التعاون المشترك.((فإذا أخذنا بالمبدأ القاضي بأن يعيش كل إنسان للآخر، ضمن الشركة القائمة بين الأشخاص، نرى عبر تاريخ البشرية، أن ما هو ذكر وما هو أنثى يندمجان تدريجيا في البشرية ذاتها كما أرادها الله أن تكون.))(16).

ولأنَّ"الناموس جُعِلَ من أجل الإنسان وليس الإنسان من أجل الناموس"، ألغى المسيح(ع) نظام تعدد الزوجات والطلاق الذي كان معمولاً به في التشريع اليهودي، وألزم الرجل بزوجة واحدة طيلة حياته، إلى أن يفرقهما الله بالموت أو علة الزنى: "وقيل من طلَّق امرأته فليعطها كتاب طلاق. وأمَّا أنا فأقول لكم إنَّ من طلَّق امرأته إلاّ لعلة الزنى يجعلها تزني.ومن يتزوج مطلقة فإنَّه يزني" (5متى:31-32) ويرى غبطة البطريرك أغناطيوس الرابع، أنَّ أحادية الزواج في المسيحية،((جاء استجابة لأمر الله، الذي قضى أن يكون لآدم زوجة واحدة هي حواء، فالله لم يخلق لآدم غير حواء واحدة)). وفي هذا المعنى، يقول الشيخ محي الدين بن عربي في"فصوص الحِكم": ((إنَّ وحدانية المرأة على المستوى

الوجودي، تعبير عن وحدانية الله))، ويؤكد ((أنَّه لم يُخلق من آدم إلا حواء واحدة)). وقد نظر الدين المسيحي إلى العلاقة الزوجية بكثير من التقدير، واعتبرها علاقة الجسد الواحد. وهذا يفسر لماذا لم يفرق القديس بولس في المعاملة بين الزوج المؤمن والزوج غير المؤمن، حتى أنه طلب من المرأة أن تحسن معاملة زوجها غير المؤمن وأن تكون له وفية، كي لا يكون لزوجها حجة في طردها خارج المنزل.

ولعلَّه كان يرمي من وراء هذه المعاملة الحسنة، أن يستدرج الرجل إلى الإيمان، فربما يظفر بدخول ملكوت الرب:"كذلكنَّ أيتها النساء كنَّ خاضعات لرجالكن حتى وإن كان البعض لا يطيعون الكلمة يربحون بسيرة النساء بدون كلمة ملاحظين سيرتكن الطاهرة بخوف"(1بطرس3: 1).

"والمرأة التي لها رجل غير مؤمن ويرتضي أن يسكن معها فلا تتركه.لأنَّ الرجل غير المؤمن مقدس في المرأة، والمرأة غير المؤمنة مقدسة في الرجل."(1كور7: 13-14) . فالمسألة عند بولس لم تكن مسألة جنس مذكر أو مؤنث، إنما هي مسألة إيمان أو عدم إيمان. مسألة قيمة إنسانية أخلاقية عالية يتقدس من يحملها ويتقدس بها من يلوذ به.

وفي رسالته الأولى إلى الكورنثيين، لا يخفي بولس رغبته في أن ينذر بعض الشباب المؤمن من الجنسين، أنفسهم لخدمة الكنيسة، وللمساهمة في تثبيت الديانة الجديدة في نفوس الناس، فيحضهم على سلوك هذا الطريق ولا يأمرهم:"ولكن أقول لكم هذا على سبيل الإذن لا على سبيل الأمر.لأنِّي أريد أن يكون جميع الناس كما أنا، لكن لكل واحد موهبته الخاصة من الله. ولكن أقول لغير المتزوجين وللأرامل إنَّه حسن إذا لبثوا كما أنا"(1كور7: 6-8).

لأنَّ،"غير المتزوج يهتم في ما للرب كيف يرضي الرب، وأمَّا المتزوج فيهتم في ما للعالم كيف يرضي امرأته.إنَّ بين الزوجة والعذراء فرقا، غير المتزوجة تهتم في ما للرب لتكون مقدسة جسدا وروحا، وأمَّا المتزوجة فتهتم في ما للعالم كيف ترضي رجلها"(1كور7: 32-34).

وبالمقابل هو لا يمنع أحدا من الزواج، بل يشجع الراغبين فيه بمن فيهم رجال الدين:"ولكن إن لم يضبطوا أنفسهم فليتزوجوا، لأنَّ التزوج أصلح من التحرق."(1كور7 :9) "إن تزوجتَ لم تخطيء".

فالرهبانية وإن كانت نهجا مفضلا لدى بعض اللاهوتيين، إنَّما ليست فرضا،وهي متاحة أمام من يختارها طريق حياة. يقول غريغوريوس اللاهوتي:

"المسيح ولد من عذراء. أيتها النساء شرفن البتولية، لتصرن أمهات للمسيح" (39الخطبة:1) .

إنّ فكرة العزوبية للتفرغ لخدمة الله التي جاء بها بولس، تعبر عن رأيه الشخصي وليست تشريعا أو أمرا من قبل المسيح(ع). فالزواج في المسيحية شيء مبارك، ولا تستقر الحياة بغيره"أنت مرتبط بامرأة فلا تطلب الانفصال". (1 كور7 : 27).

وينقل بولس وصية الرب للمتزوجات، أن لا يفارقن أزواجهن:"لا أنا بل الرب،أن لا تفارق المرأة رجلها"(1كور7: 10) .

((وهناك من بالغوا في التعفف والطهارة، إلى درجة أنهم يتزوجون، وفي ذات الوقت يمتنعون عن معاشرة زوجاتهم ويتآخون معهن، وقد كان ذلك في روسيا في مجمع ماكون.))(17).

وقوانين الكنيسة، تتشدد حيال الرهبان الذين (يَخْصُونَ) أنفسهم، وترد عليهم بحرمانهم من القبول في الكنيسة.

وقد شجب بولس كل من ينادي بعدم الزواج، ونعته بالكذب والرياء لأنَّه يخالف أمر الرب:"مانعين عن الزواج،وآمرين أن يُمتَنَع عن أطعمة قد خلقها الله "(4تيمو:2) ويشجع الشابات المترملات على الزواج ثانية، كي لا ينزلقن إلى هاوية الفحشاء:

"فأريد أنَّ الحدثات يتزوجن ويلدن الأولاد ويدبرن البيوت"(5 تيمو:14).

بينما لا يجد مبررا لزواج الأرملة، التي تجاوزت الستين من عمرها واستطاعت أن تربي بصلاح أولادها:

"لتُكتتب أرملة إن لم يكن عمرها أقل من ستين سنة امرأة رجل واحد. مشهود لها في أعمال صالحة إن تكن قد ربَّت الأولاد "(1تيمو5: 9-10).

في حين يوجب الزواج على الأفراد غير المرتبطين، أرامل أو غير ذلك، خوفا من السقوط في حمأة الزنى:

"ولكن لسبب الزنا ليكن لكل واحد امرأته وليكن لكل واحدة رجلها.ليوفِ الرجلُ المرأةَ حقها الواجب وكذلك المرأةُ أيضا الرجلَ.ليس للمرأة تسلط على جسدها بل للرجل، وكذلك الرجل أيضا ليس له تسلط على جسده بل للمرأة" (1كور7: 2-4).

المهر:

ليس في الإنجيل آية تتعلق بمهر المرأة، لكن المسيحيين الشرقيين أوجبوا على المرأة مبلغا من المال تقدمه لعريسها لقاء زواجه بها، ويسمونه(الدوطة).

وهذه العادة منتشرة في بلادنا، والتعامل بها يتباين باختلاف الوسط الاجتماعي والمقدرة المالية للأسرة.

تعدد الزوجات:

عندما وجد المسيح(ع)، أنَّ الضرورة تقضي باتخاذ إجراءات جديدة تتناسب مع روحانية الدين المسيحي وتوجهاته، لم يتردد في ذلك مع أنَّه قال:"ما جئت لأنقض بل لأكمل". ونهى عن تعدد الزوجات الذي كان معمولا به في المجتمع اليهودي. وقد تابع هذا الأمر القديس بولس، وطلب من الرجل أن يقتصر على زوجة واحدة، بما في ذلك رجال الدين:"فيجب أن يكون الأسقف بلا لَوْمٍ بعل امرأة واحدة صاحيا عاقلا محتشما مضيفا للغرباء صالحا للتعليم."(1تيمو3:2).

وهذا يقودنا للقول إنّ تعدد الزوجات كان موجودا في الوسط المسيحي، بدليل أنّ الكنيسة المسيحية الأوروبية لم تعترض على الملوك والنبلاء الذين كان لهم أكثر من زوجة.((فقد كان للملك شارلمان زوجتان واثنتان من السراري، وأنّ الملك فردريك غليوم عقد زواجه على امرأتين بموافقة رجال الدين البروتستانت.))(18)

لكنّ الكنيسة بجميع مذاهبها، قررت فيما بعد منع التعدد وعدم جواز طلاق المرأة، معتمدة على تعاليم المسيح عليه السلام.

العلاقة الزوجية:

يأخذ بعض الباحثين في شؤون المرأة بعامة وفي شؤون المرأة المسيحية بخاصة، على بولس تشدده على المرأة، وتذكيره الدائم لها بسطوة الرجل عليها:"أريد أن تعلموا أنَّ رأس كل رجل هو المسيح، وأما رأس المرأة فهو الرجل""وأمَّا المتزوجة فتهتم في ما للعالم كيف ترضي رجلها"(1كور7: 33)

ويرى غبطة البطريرك أغناطيوس الرابع، أنَّ المقصود بهذا التوجيه: ((هو موقع الرجل في الأسرة، لا أفضليته عليها. وعندما يطلب بولس من المرأة أن تسمع لزوجها، "يا امرأة اسمعي لزوجك"، فلأنَّه يحرص على استقامة الحياة بين

الزوجين وعلى استمرار تآلفهما.)):"هذا أقوله لخيركم، ليس لكي أُلقي عليكم وَهَقا."(1كور7: 35). وهذا يشير إلى أن بولس قد وضع للأسرة تنظيما تراتبياً، وأعطى كل فرد فيها دوره ومكانته.

ولكي نفهم مواقف القديس بولس علينا أولا، أن نضع باعتبارنا الفترة الزمنية التي عاش فيها، والديانة التي نشأ في رحابها وتأثر بفكرها وثقافتها.

فقد ولد في وسط يدين بالديانة اليهودية، وكبر في بيئة تتمثل مفاهيم هذا الدين وتمارس تصوراته. ولأنَّه لكل مرحلة زمنية رسل وأنبياء ورجال مصلحون، يكون لكل خطاب ديني أو إصلاحي لغة، تتناسب مع مدارك المخَاطب وبيئته.

وقد واجهت القديس بولس في جولاته الدينية- التوجيهية، ظروف اجتماعية معقدة، تباينت في قيمها بين مادية دين قديم ومثالية دين جديد. إلى جانب وجود الذهنية الفكرية القلقة، التي كانت مقصد خطابه الديني والاجتماعي.

بهذا المعيار نجد أنَّ القديس بولس، كان شديد الإدراك للشروط التاريخية والوجودية للجماعات البشرية التي يخاطبها. فهو لم يكن متطرفا في مواقفه، بل موضوعيا وعميقا في آرائه، التي جاءت ملبية لحاجة الناس في تلك البيئة وذلك الزمان.وكان حريصا على الاستقرار الاجتماعي في الأسرة، وناصحا للمرأة بكل ما يأتي بالخير لها ولبيتها.

بُنيت العلاقة بين الرجل-الزوج والمرأة-الزوجة، في مجتمع الديانة المسيحية على الفكرة اليهودية التي كانت سائدة في ذلك المجتمع، من أنَّ الرجل خلق أولا، وبعده خلقت حواء التي أغوته بأكل الثمرة المحرمة وأوقعته في الخطيئة. مع أنَّ العهد القديم، يقول:"ذكرا وأنثى خلقهم الله."(1تكو:27) .

لقد حاولت المسيحية أن تصلح الاختلال الذي أحدثته المقولة التوراتية، من خلال تنظيم العلاقة بين الزوجين، ووضعها في إطار القدسية والمحبة والاستقرار، وتنبيه الجميع وتذكيرهم، بأنَّهم واحد في يسوع المسيح، ليكون التعامل فيما بينهم على هذا الأساس. والخضوع"اخضعوا بعضكم لبعض"خضوع في مخافة المسيح، لا استعباد ولا دونية ولا تسلط، وبهذا وحده يصبح الرجل والمرأة جسدا واحدا.

وقد شبَّه القديس بولس علاقة الزوج والزوجة، بعلاقة الجسد الذي لا يستغني عن أي عضو من أعضائه، فكلها مهمة وضرورية له. ووجد في خضوع الزوجة لزوجها، أفضل ضمان لاستمرار الحياة واستقرارها."أيها النساء

اخضعن لرجالكن كما للرب. لأنَّ الرجل هو رأس المرأة كما أنَّ المسيح أيضا رأس الكنيسة، وهو مخلِّص الجسد. ولكن كما تخضع الكنيسة للمسيح كذلك النساء لرجالهن في كل شيء"(5افسس: 22-24).

ويشير غبطة البطريرك أغناطيوس الرابع إلى أن ((المقصود بالخضوع في دعوة بولس، أن يكون خضوع محبة وتراض بين الطرفين، لتسير حياتهما معا بهدوء وانتظام. فالخضوع بالمحبة غير الخضوع بالقسر والقهر. وكما أنّ المرأة أيضا مطالبة بحب زوجها والتضحية في سبيل راحته وطمأنينته، كذلك الرجل مطالب بحب زوجته وبمنح ذاته لها.فالمرأة أُخِذَت من الرجل، وهي جزء منه وقريبة إليه وهذا يؤكد على ارتباط كل واحد منهما بالآخر)).

وفي رأيي، لو كان القصد من كلام بولس هو الخضوع لمجرد الخضوع، لما طلب من الرجال أن يحبوا نساءهم:"أيها الرجال أحبوا نساءكم كما أحبَّ المسيح أيضا الكنيسة وأسلم نفسه لأجلها. كذلك على الرجال أن يحبوا نساءهم كأجسادهم. من يحب امرأته يحب نفسه."(5أفسس:25-28).

ونلحظ اهتمام بولس باستقرار الحياة الزوجية، من خلال دعوته لتمتين العلاقة بين الزوجين:"وأمَّا أنتم الأفراد فليحب كل واحد امرأته هكذا كنفسه، وأمَّا المرأة فلتهب رجلها".ويبدو أنّ الظرف الاجتماعي، كان يستدعي منه هذا الإلحاح على إقامة علاقة سوية بين الزوجين، طابعها المحبة والتآلف والانصياع. لذا نراه باستمرار يطالب النساء بالخضوع لأزواجهن، ويطالب الرجال بأن يحبوا نساءهم:"أيتها النساء اخضعن لرجالكن كما يليق في الرب.أيها الرجال أحبوا نساءكم ولا تكونوا قساة عليهن"(3 كولوسي: 18-19).

وهذا الإلحاح على ضرورة خضوع المرأة للرجل، ووجوب حب الرجل للمرأة، يجعلني أتساءل:

ترى هل كانت النساء في ذلك الزمان متمردات على أزواجهن، عاصيات لأوامرهم ؟ أم أنّ الرجال كانوا عازفين عن نسائهم، ويبذلون عواطفهم خارج بيت الزوجية ؟ أم أنّ الدين الجديد يحاول من خلال تعاليمه ومثله، أن يعيد إلى العلاقات الإنسانية روح المحبة التي فقدتها في مجتمع طغت عليه المادية ؟

في كل الأحوال، ومهما كانت الأسباب أو المبررات، التي من أجلها يدعو القديس بولس المرأة للامتثال لزوجها والرجل ليحب زوجته، تبقى الغاية واحدة، هدفها مصلحة الأسرة والمجتمع.

وهذا أيضا ما يراه كوستي بندلي، فيقول: ((فكما تخضع الكنيسة للمسيح، تخضع النساء لأزواجهن))(19):"ما من حب أعظم من حب يبذل نفسه في سبيل أحبائه...لا أدعوكم عبيدا.. بل أدعوكم أحبائي"(15يوحنا: 15،13) .

ويرى أيضاً، ((أنَّ رئاسة الرجل للمرأة في فكر القديس بولس هي كأية رئاسة تستلهم الإنجيل، خدمة الحياة في المرؤوس إلى حد بذل الذات الكامل عنه إذا اقتضى الأمر. فهذه الرئاسة إذن تشكل انقلابا جذريا في مفهوم الرئاسة الشائع بين الناس والمسخر لصالح تسلط القوي على الضعيف))(20): "ألا تعلمون أنَّ رؤساء الأمم يسودونها، وأنَّ أكابرها يتسلطون عليها.فلا يكن هذا فيكم، بل من أراد أن يكون كبيرا فيكم، فليكن لكم خادما.ومن أراد أن يكون الأول فيكم، فليكن لكم عبدا.هكذا ابن الإنسان لم يأت ليُخدَم بل ليَخدُم، ويفدي بنفسه جماعة كثيرة .."(20متى: 24-28).

لكنّ الناسك المتصلب يوحنا الذهبي الفم الذي جاء في نهاية القرن الرابع ميلادي، نقض الترتيب الذي وضعه بولس:"الرجل هو رأس المرأة"، وقال:((إنَّ المرأة كما عرفها في إنطاكية وفي القسطنطينية، كثيرا ما تكون سباقة للرجل في تقواها وفي نضالها المسيحي.لذا يمكن بالنضال الإنجيلي تجاوز ذلك الترتيب، بحيث تكون المرأة رأسا للرجل إذا كانت الأتقى.))(21)

ومثل الذهبي الفم، فعل باسيليوس الكبير، حين أشاد بحسنات المرأة وشدد على مساواتها للرجل، من خلال روايته قصة استشهاد جولييت المقدسة، الذي حصل في السنة307 في القيصرية على عهد أحد الأباطرة الرومان. فالقديسة جولييت كانت توصي النسوة اللواتي يحطن بها، أن لا يرضخن للرجال مدعيات بضعف جنسهن. وتقول: ((إننا خلقنا كالرجل في طبيعة على صورة الله ونحن مثله.والمرأة خلقت من الله بطاقة لطيفة كالرجل، إننا نعادله في كل شيء ليس فقط لحما من لحمه، بل عظما من عظامه؛ ولذلك يطلب الله منَّا إيمانا لا يقل صلابة عن إيمان الرجل.))(22).

الطلاق:

لقد هدف المسيح عليه السلام من وراء نهي الرجال عن تطليق النساء، إلى وقف هذه العادة البغيضة المتفشية في المجتمع اليهودي، والحد من آثارها السلبية على الأسرة وأفرادها.

ترى هل تحققت رغبة المسيح، واصطلحت شؤون الأسرة بوقف الطلاق؟

سؤال يخطر على البال، في مجتمع ليس فيه طلاق كنسي بالرغم من ضرورته في كثير من الأحيان. فإذا كان الطلاق شراً في بعض الأحيان، فإنه في بعض الأحيان خير كله.

الزنى:

يُعتبر الزنى في المسيحية، حالة من حالات التعدي على المرأة بما هي إنسان، والنظرة المشتهية تعني، اعتبار المرأة شيئا يمكن استعماله لإشباع غريزة أنانية. وفي الواقع أنَّ ((قيمة المرأة من ذاتها لا من علاقتها بالرجل كتابعة له.إنَّها قيمة مطلقة لا يمكن استعمالها ولا استغلالها لأي هدف كان.))(23).

"قد سمعتم أنَّه قيل للقدماء لا تزن. وأمَّا أنا فأقول إنَّ من ينظر إلى امرأة ليشتهيها فقد زنا بها في قلبه"(5متى:27-28).

لم يقصد المسيح(ع) من تحذيره للرجل من فعل الزنى، أن يحمّل المرأة وحدها وزر هذا الفعل. كما لم يقصد، ((إلى إخفاء المرأة لتفادي شهوة الرجل، فالانضباط مطلوب منه مثلما هو مطلوب من المرأة))(24).

لهذا منح (ع) فرصة التوبة، لمن يريد صادقا أن يعود إلى جادة الفضيلة وتقبَّله في عداد المؤمنين، ليعارض ما كان موروثا عند اليهود، من رجم للزانية دون الزاني، وليحقق العدالة بين الجميع، فلماذا تُرجَم الزانية ولا يُرجَم الزاني؟ أليس الزنى خطيئة مشتركة؟

أجار المسيح المرأة الزانية، وصدَّ عنها عقوبة الرجم التي كاد أن يوقعها عليها بعض الرجال الذين في الواقع هم الزناة، فأثار بذلك أكبر تحد دافع فيه عن المرأة:

"ثم حضر أيضا إلى الهيكل في الصبح وجاء إليه جميع الشعب فجلس يعلِّمهم. وقدَّم إليه الكتبة والفرّيسيون امرأة أُمسكت في زنى، ولمّا أقاموها في الوسط، قالوا له يا معلِّم هذه المرأة أُمسكت وهي تزني في ذات الفعل. وموسى في الناموس أوصانا أنّ مثل هذه تُرجم، فماذا تقول أنت.قالوا هذا ليجربوه لكي يكون لهم ما يشتكون به عليه، وأما يسوع فانحنى إلى أسفل وكان يكتب بإصبعه على الأرض. ولمّا استمروا يسألونه انتصب وقال لهم من كان منكم بلا خطيَّة فليرمها أولاً بحجر. ثم انحنى أيضا إلى أسفل وكان يكتب على الأرض. وأمّا هم فلما سمعوا وكانت ضمائرهم تُبكتّهم خرجوا واحدا فواحدا مبتدئين من الشيوخ إلى الآخرين، وبقي يسوع وحده والمرأة واقفة في الوسط.

فلما انتصب يسوع ولم ينظر أحدا سوى المرأة قال لها يا امرأة أين هم أولئك المشتكون عليك، أَمَا دانك أحد. فقالت لا أحد يا سيد، فقال يسوع ولا أنا أَدينُك، اذهبي ولا تُخطئي أيضاً." (8إنجيل يوحنا:2-11) .

((فعندما قدمت امرأة زانية ليسوع، طُلب منه أن يُدينها. فلم يرفع المسيح عن المرأة مسؤولية خطيئتها، ولكنه طرح المشكلة من زاوية أخرى. لذا صمت، وانكب يرسم على الأرض خطوطا تاركا للرجال الغيورين في الظاهر على الفضيلة والناموس، الذين تهافتوا على اتهام المرأة، فرصة مراجعة أنفسهم والتساؤل عما إذا كانوا لا يتسترون بحجة تشددهم في تطبيق الشريعة، عند رؤية ما يعتمل في أنفسهم من شهوة خفية أثارتها فعلة المرأة.))(25).

بهذا الموقف، أحيا المسيح(ع) روح هذه المرأة المخطئة وجسدها، فاستجابت لتسامحه وأعلنت ندامتها وتوبتها النصوح.

الحجاب:

لم يكن الحجاب بمفهومه المتداول اليوم، معروفا في المجتمع اليهودي والمسيحي. وكانت النساء الطاهرات يكتفين بوضع شال على الرأس، ليدللن على أمانتهن لأزواجهن. في حين كان الشعر المكشوف المرسل على الأكتاف، من سمات المرأة العاهرة.

وقد حبَّذت التعاليم المسيحية، التزام النساء المؤمنات بالحشمة في اللباس، وطلبت منهن نبذ المظاهر والتحلي بالإيمان والورع، وإظهار أفضل ما لديهنَّ من صفات لخدمة الدين وأخلاقياته:"أنَّ النساء يُزينَّ ذواتهن بلباس الحشمة مع ورع وتعقل لا بضفائر أو ذهب أو لآلىء أو ملابس كثيرة الثمن.بل كما يليق بنساء متعاهدات بتقوى الله بأعمال صالحة"(1تيمو2:9-10).

وفي رسالة بولس الأولى إلى أهل كورنثوس، ينصح المرأة المؤمنة بتغطية شعرها أثناء الصلاة، خوفا على المصلين من الإغراء والغواية:"كل امرأة تصلي أو تتنبأ، ورأسها غير مغطى فتشين رأسها لأنَّها والمحلوقة شيء واحد بعينه"(11: 5).

فإن لم تعمل بذلك، تُعاقب بقص شعرها أو حلقه:"المرأة إن كانت لا تتغطى فليقصَّ شعرها.وإن كان قبيحا بالمرأة أن تقص أو تحلق، فلتتغط"(11: 6).

((وقد أراد بولس من خلال استخدامه فكرة غطاء الرأس للمرأة، أن يحدد

انتماء المرأة للرجل.كما أراد أن يفصل بين نساء الكنيسة المؤمنات والنساء غير الصالحات في المجتمع في أيامه.))(26).

ويمكن للمتابع أن يلاحظ، أنَّ تغطية الرأس والاحتشام في اللباس وعدم التزين المبالغ فيه، ليس تشريعا دينيا، ولو أنَّه كان كذلك لالتزمت به المسيحيات المؤمنات، وإنَّما هو نوع من التدبر والإصلاح الاجتماعي؛ يرتبط بواقع المجتمع في ذلك الحين، مع ملاءمته لكل حين.

فالحجاب في القديم، كما يقول غبطة البطريرك أغناطيوس الرابع، ((لم يكن حجابا باللباس وإنما كان حجابا اجتماعيا، فالمرأة القروية المتزوجة في القرية التي كنت أعيش فيها، كانت تُعرف من عقدة على غطاء رأسها. في حين كان غطاء غير المتزوجة خالياً من هذه العقدة.))

أما موقف القديس بولس من المرأة التي ترسل شعرها في الكنيسة، فكان بدافع من حرصه على سلامة العلاقة بين الرعية الذكور، وإبعادهم عن الخصومات والعراك بسبب شعر امرأة:"وأمَّا المرأة إن كانت ترخي شعرها فهو مجد لها لأنَّ الشعر قد أُعطي لها عوض برقع.ولكن إن كان أحد يُظهر أنَّه يحب الخصام فليس لنا نحن عادة مثل هذه ولا لكنائس الله"(1كور11: 15-16).

في حين نجده يستنكر منظر الرجل الذي يرخي شعره، ويعتبر هذا عارا عليه: "أمَّا الرجل إن كان يرخي شعره فهو عيب له".

ولأنّ الرجل صورة الله ومجده، أعفاه من وضع غطاء على رأسه:"لا ينبغي أن يغطي الرجل رأسه لكونه صورة الله ومجده"(11: 7).

وقد أُخذ هذا الموقف على القديس بولس، لأنّ فيه تمييزا صارخا للرجل وإعلاء لشأنه على المرأة. وفي رأيي، أنَّ إعفاء الرجل المسيحي من غطاء الرأس لم يكن القصد منه تكريميا، وإنَّما لتمييزه من الرجل اليهودي وتغيير سنَّة كان ولا يزال الرجال اليهود يتبعونها.

أما عن دعوة المرأة إلى الاحتشام في مظهرها في أثناء تأدية الفرائض الدينية، فيجد فيها بعضهم تضييقا على المرأة وخرقا لحريتها الشخصية. ويرفضون كل ما من شأنه إلزام الناس بزي أو لباس، على اعتبار أنَّ الله خلق الناس جميعهم أحرارا، ولهم الحق في تطبيق ما يرونه مناسبا لهم ولمجتمعهم.

وفي سؤال لغبطة البطريرك أغناطيوس الرابع هزيم حول الحجاب، يجيب:

((منذ سنوات طويلة، كانت المرأة في بلادنا تقف وراء الرجل في الكنيسة، وهي محجبة الشعر حتى لا ينصرف المؤمنون عن غاية العبادة التي جاءوا من أجلها.وهذا يؤكد على أنَّ الحجاب في الكنيسة تدبيري، وليس عقيدة)) .

ثم يقول: ((المسيحية ليست ضد تجمل المرأة وتزينها، والإنسان ،بشكل عام، لا يتجمل فقط لنفسه وإنَّما لغيره، لكي يبدو مقبولا في نظر الآخرين.وهنا يتحول التقدير إلى قيمة ثانية، ليس قيمة الشهوة وإنَّما قيمة الجمال؛ وكل الفن أتى من هذه النظرة. فمن لا يعتني بمظهره يبدو وكأنَّه يستهتر بالذين حوله)).

ويضيف غبطته قائلا: ((ربما الحشمة تقضي أن يخفي الإنسان نفسه وراء المألوف، ووراء العام الشامل، وهذه الفكرة استقيتها من النساء أنفسهن)). ويروي أنه في إحدى زياراته إلى باريس سأل أحد الكهنة الذين يعترف عندهم الناس: ((ما هي العلاقة بين المظهر والأخلاق؟ فقال الكاهن: لا يوجد علاقة بينهما. والمسألة هي، أنَّ هناك ضغطا بالموضة حتى أصبح كل واحد نسخة عن الثاني)). ويعلق غبطته على ظاهرة التماهي بالموضة، فيقول:((الحقيقة أنَّ معظم الناس تمادوا كثيرا في مسايرتهم للموضة وخروجهم عن المألوف. وكثيرا ما تأتي العروس إلى الكنيسة، بلباس لا ينسجم مع جو الصلاة للعرس الإكليلي. حتى أنِّي في إحدى المرات نزعت جاكيت العريس وسترت به كتفي العروس العاريتين)).

ويقول أخيراً: ((وأنا بعد أن عرفت من النساء أنَّ هناك ثيابا خاصة بكل مناسبة، فإنِّي أميل إلى أن ترتدي النساء ثيابا خاصة أثناء الصلاة في الكنيسة)).

أما القس صموئيل حبيب فيعتقد، ((أنَّ الملابس(الحشمة)هي التي يقبلها المجتمع، أي مجتمع، ويرضى عنها.ولما كانت المجتمعات داخل البيئة الواحدة، مختلطة ومتداخلة، فإنَّ قيم الحشمة تكون أحيانا مصنفة داخل ذات البيئة.))(27).

وفي كنيسة الاتحاد المسيحي الإنجيلية، المرأة ملزمة بتغطية رأسها أثناء الصلاة. لأنّ كل مجد بشري يجب أن يختفي أمام مجد الله. ولأن مجد المرأة هو شعرها، فعليها أن تغطيه. وليس هذا فحسب، بل عليها ألا تدخل الكنيسة بثياب فاخرة غالية الثمن، كالفراء مثلا.

وعن هذه المسألة، يقول الأب أنطوان مصلح من الكنيسة الكاثوليكية في أثناء حواري معه: ((إننا كرجال دين نطلب من النساء الاحتشام في اللباس عند دخول الكنيسة وأثناء تأدية الصلاة. فالاحتشام في الكنيسة هو نوع من التعبير

عن روح الدين المسيحي)).

* * *

إنَّ لكل مجتمع أعرافه حول الحشمة ومفهومها، والتي قد تتغير وتتبدل بحسب الزمان والمكان.والحشمة التي كان بولس ينادي بها لم تنتف، وإنما أصبحت غريبة عن مجتمع اليوم، ولا تلتزم بها النساء في هذه الأيام.

مع الإشارة إلى اختلاف التقاليد الاجتماعية، بين الريف والمدينة.فما يقبله المجتمع الريفي، قد يرفضه المجتمع المديني، والعكس صحيح.

ومن المعروف في المجتمع السوري، أنّ المرأة المسيحية التزمت بغطاء الرأس في الكنيسة وخارجها، حتى مطلع القرن العشرين. وكانت تضع الحجاب أسوة بأختها المسلمة مراعاة للبيئة وأعرافها.

ولا بدّ من التنبيه، إلى أنَّ بعض الفئات في مجتمعنا، تُحوِّل بعض المفاهيم الاجتماعية إلى قيم دينية، فتحلل بعضها وتحرم بعضها الآخر، وذلك وفقاً لمزاجية الفئة الأقوى في المجتمع.

التعليم:

في رسالته الأولى إلى أهل تيموثاوس، لا يرى القديس بولس بأسا في تعليم المرأة، على أن يتم ذلك في صمت وهدوء مراعاة لقدسية الكنيسة:"لتتعلم المرأة بسكوت في كل خضوع". والعهد الجديد يؤكد وجود عالمات متنبئات، ووصول بعض النساء إلى مراتب دينية متقدمة، بفضل معرفتهن بالدين.

وقد حار دارسو الكتاب المقدس، في فهم المغزى الذي قصده بولس من الصمت. فقال بعضهم، المقصود ألاّ تتكلم المرأة بألسنة متعددة. وترجم بعضهم الآخر كلمة سكوت، بأنَّها تعني بهدوء وسلام وتجاوب، ولا تعني الصمت فعلياً.

بينما علَّق آخرون على صمت النساء في الكنيسة، بأنَّه صمت التأمل وعدم إحداث ضوضاء تشتت تركيز المؤمن.

في ذات الرسالة، يمنع القديس بولس المرأة من أن تعلِّم حرصا على مكانة الرجل وهيبته:"ولكن لست آذن للمرأة أن تعلِّم ولا تتسلط على الرجل بل تكون بسكوت.لأنَّ آدم جبل أولا ثم حواء.وآدم لم يُغوَ لكنَّ المرأة أُغويت فحصلت في التعدي"(2تيمو: 11-14).

وقد تكون هذه التوصية هي التي أبعدت المرأة المسيحية عن مركز القيادة

في الكنيسة، وجعلت القيادة في الكنيسة للرجل.

ويردّ غبطة البطريرك أغناطيوس الرابع وصية بولس بمنع المرأة من التعليم في الكنيسة، ((إلى خوف بولس على كيان الأسرة، ومن أن يؤدي ذلك إلى إقلاق الترتيب الأسري، ولا سيما في حال كان الرجل لم يهتد للإيمان بعد)). ولو أخذنا بعين الاعتبار الخلفية التاريخية، فقد يبين السبب الذي دعا بولس للوقوع في هذه الازدواجية.إن الداخلين إلى الدين المسيحي لم يكونوا يهودا كلهم، بل كان القسم الأكبر منهم وثنيا.ومن هنا جاء خوف بولس وحرصه على عدم تشويش ذهنية المؤمنين، وإقلاق إيمانهم بأفكار بعيدة عن تعاليم الدين المسيحي.

أمَّا عن قناعة بولس، بخلق المرأة من ضلع آدم، وبأنَّها المسؤول الأول عن فعل الخطيئة، فهذا أيضا يعود إلى نشأته في البيئة اليهودية التي تكرس مثل هذه المقولات. فكلما حاول القديس بولس، أن يقتدي بأقوال المسيح(ع) ويردم الهوة بين المرأة والرجل باعتبارهما(كيانا واحدا)، يجنح إلى ثقافة عصره ويذكّر بفوقية الرجل على المرأة؛ إنسانيا وإيمانيا وبكونه المحور الذي تدور حوله الحياة.

* * *

تورد اللاهوتية الأرثوذكسية المعاصرة إليزابيث بير-سيغل، نصا معبرا لباسيليوس نفسه، يقول فيه: ((ذكرا وأنثى خلقهم، فالمرأة تملك أسوة بالرجل امتياز الخلق على صورة الله. وهما متساويان بالكرامة، كما أنهما متساويان بالفضيلة والثواب والأمانة)). ويرى فيه أيضا((أنَّ المرأة تفوق الرجل حرارة في الصلاة، وتحملا في الصيام وسيطرة على أهواء الخطيئة، بحيث أنها تمتلك القدرة على موقع الآمر)).

وتعلق اللاهوتية سيغل بقولها: ((إنَّ باسيليوس عندما يمدح المرأة بهذا الشكل، ويدعوها أن تتخطى بالقداسة الحدود المرسومة لجنسها، يستند إلى خبرته الشخصية.فقد عرف بنفسه نساء مسيحيات عادلن، بل فقن كثيرا من الرجال، ومنهن أخته مكرينا التي اعترف لها بأنَّها كانت معلمته ومرشدته في الحياة الروحية.))(28) .

لقد لاحظنا أنَّ المسيح عليه السلام أعطى المرأة، مكانة روحية لمسناها في مواقف متعددة.إنَّما الاجتهادات التي جاءت على لسان معظم القديسين، وقفت في وجه التوجيهات التي أتى بها المسيح وجاء من أجلها. فحين اتسع نطاق انتشار

الدين المسيحي، أبطل رجال الكنيسة نظرة الدين الإيجابية إلى المرأة. ووضعوا نصوصاً وقواعد سلوكية جديدة لشتى مجالات الحياة، كلها تصبُّ في غير صالح المرأة. وهذه السلوكيات، أتاحت الفرصة للمتصيدين ليفسروا فكرة الخطيئة البشرية الأولى، تفسيرا خاطئا ويبنوا عليه نظرية تقول: ((إنَّ الغرائز البدنية تجعل الإنسان غير صالح للمغفرة. فالجنس البشري على بكرة أبيه لوَّثته خطيئة آدم وحواء. فكل آدمي وُلِدَ نتيجة اتصال الرجل بالمرأة، يولد ملوثاً بالخطيئة الأولى.))(29).

وفي هذه الأقوال مجافاة للحقيقة، لأنّ الأديان السماوية لا تجد خطيئة، في التواصل الإنساني بين الزوج والزوجة. والجنس ليس نجساً، والله هو الذي خاطب آدم وحواء وأمرهما بالزواج ليملأا الأرض من الأبناء.

وحواء لم تغو آدم، وإنما الحية هي التي أغوتها وجعلتها تأكل من الثمرة المحرمة، وتعطي زوجها آدم ليأكل منها.

لكنّ بعض رجال الدين، غالوا في نظرتهم الدونية إلى المرأة وأيدوا خضوعها لزوجها، ليقينهم أنَّها المسبب الأول لكل أوجاع الكنيسة، وأنها كارثة، وخطر منزلي، وفتنة مهلكة، وشر عليه طلاء. يقول القديس إمبراوز: ((حواء هي التي سارت بآدم نحو الخطيئة ولم يسر آدم بحواء نحوها. ومن قادته المرأة إلى الخطيئة من حقه أن يستقبل استقبال الأسياد.))(30).

ونتيجة المواقف المعادية للمرأة من بعض رجال الدين المسيحي، عارضت الكنيسة في عصر أوجها، استخدام المادة المخدرة في تيسير عملية الولادة، لتمنع تخفيف آلام الوضع عن المرأة، باعتبار هذا الاستخدام يناقض الحكم الذي جاء في التوراة، والذي يقضي على النساء بتكثير أتعاب الحمل والولادة:"تكثيرا أكثِّر أتعاب حملك، بالوجع تلدين".

وجاوز بعض الرهبان حدّ التطرف في نظرتهم، فشنُّوا حربا على الفطرة البشرية، واعتبروا العلاقة الزوجية دنسا يجب التطهر منه، ولا سبيل إلى ذلك بغير التبتل والترهب. فتكرس في المسيحية مفهوم الرهبنة عند الرجال والنساء، وانتشر وما يزال منتشراً.

وذكرت الموسوعة البريطانية تحت لفظة (امرأة): أنَّ ((مجيء المسيحية لم يحسّن أحوال المرأة، رغم أنّ الكنيسة أقرَّتْ أنَّ للمرأة روحاً هي وروح الرجل شيء سواء عند الله. لكن الكنيسة لم تبدل من نظرتها للمرأة باعتبارها مصدر إغواء للرجل، وسبب خروج آدم من الجنة، وأنَّها من ذرية آدم في المرتبة الثانية.))(31).

وفي عام 1642، وهو عام انحياز الكنيسة الكاثوليكية للرجل ضد المرأة، لجأت النساء إلى نشر عريضة ضد البابوية جاء فيها: ((قد يبدو مستغرباً وغير لائق أن تعبِّر نساء عن آرائهن في عرائض عامة. لكن المسيح دفع، كي يفتدينا، نفس الثمن الذي دفعه من أجل الرجال وهو يطلب منَّا نفس الانصياع لنعمته.))(32)

* * *

الخلاصة:

أسعى في هذه الخلاصة إلى توكيد ثلاثة أمور:

أولها:

أنّ للموروث الديني نفوذاً، ليس فقط على مكانة المرأة الاجتماعية، بل أيضاً على السلوك الأخلاقي لكلا الجنسين، أحدهما تجاه الآخر.(33).

ففي الأسفار اليهودية والتعاليم المسيحية المتعلقة بالمرأة، تنعكس صورة مجتمع أبوي متعصب لذكوريته، يحمل نظرة تبخيسية للمرأة ويمارس سلطته عليها. والكهنة اليهود ومن اتبع رؤيتهم، يهملون الجانب المتعلق بالمساواة الإنسانية بين الرجل والمرأة، "وخلقهما رجلا وامرأة"، ويحفلون بقصة انصياع حواء لغواية الحية ووقوعها في شرك الخطيئة، ويجعلون منها رمزا للخطيئة والإغواء، ويسوِّقونها بهذه الصورة على امتداد العالم.

مع أنّ النص التوراتي واضح لا لبس فيه، حيث يؤكد معرفة الله بكل ما يجري بين الحية والمرأة.وهو الذي اتخذ من الحية وسيلة، ليجعل مخلوقه البشري عارفا بالخير والشر، مثله.

فالمرأة كانت لا تريد أن تأكل وزوجها من ثمر شجر الجنة، حتى لا يموتا.لكن الحية طمأنتها قائلة:"لن تموتا.بل الله عالمٌ أنه يوم تأكلان منه تنفتح أعينكما وتكونان كالله عارفين الخير والشر"(3تكو:4-5)

وبعد أن تفتحت أعينهما على عريهما، "صنع الرب الإله لآدم وامرأته أقمصة من جلد وألبسهما"(3تكو:21).

وحينما اطمأن الله إلى أنّ الإنسان(آدم وزوجه) أصبح عارفا الخير والشر، منحه حياة إنسانية وأخرجه من الجنة إلى الأرض، ليعمل فيها:"وقال الرب الإله هو ذا الإنسان قد صار كواحد منّا عارفا الخير والشر، والآن لعله يمدّ يده ويأخذ من شجرة الحياة أيضا ويأكل ويحيا إلى الأبد.فأخرجه الرب الإله من جنة عدن ليعمل الأرض التي أُخذ منها"(3تكو:22-23).

فالشجرة المحرمة إذن هي شجرة المعرفة.وعندما قدمت حواء إلى زوجها بعضا من ثمر هذه الشجرة ليأكله، فإنما قدمت له معرفة تفتح العقل والعين.معرفة كانت من قبل محرمة عليهما، ألا وهي معرفة تفاصيل أعضاء الجسد وطرق أدائها.

وهذا يسوقنا للقول:إن حواء الأولى(أم كل حي)، لم تكن فقط الأنثى الولود، إنما قبل كل شيء، هي أنثى الفكر والعقل والإدراك.

ثانيها:

بناء مفاهيم مغلوطة عن قصة الخلق التوراتية، تم الترويج لها قديما وحديثا من قبل رجال دين ومفكرين وباحثين، ودائما المرأة هي الضحية.

ولو أنّ هؤلاء تفكروا في قصة الخلق كما وردت في العهد القديم، من أنّ الله أكمل الرجل بالمرأة لتكون عوناً له لأنَّه لا يستحسن أن يكون وحده، لتبينوا أنّ المكانة الأساسية للمرأة، تحددت منذ البدء على أنَّها عنصر مكمل مساو للرجل، وفي الوقت ذاته مختلف عنه. ويقول غبطة البطريرك أغناطيوس الرابع: ((الله عندما خلق الإنسان، ذكرا وأنثى، على صورته، يعني أنّ آدم خليقة الله، وحواء أيضا خليقة الله)).وهذا الفهم لحقيقة قصة الخلق، لم يقف حائلا دون نفوذ الأفكار التوراتية إلى اللاهوت المسيحي، بسبب وجود الديانتين اليهودية والمسيحية، في بيئة اجتماعية واحدة ومرحلة زمنية متقاربة. وأيضا، بتأثيرٍ من كتبة الأناجيل الأربعة، ((فالإنجيل، كما يقول غبطته، هو وحي بالمضمون وليس باللفظ، كالقرآن. فالمخاطَب في إنجيل،مختلف عن المخاطَب في إنجيل آخر. والمسيح كان يخاطب اليهود بمقولة ما جئت لأنقض بل لأتمم، حتى لا

يلغي كل شيء لدى اليهود ويثير حساسيتهم)).

لهذا دانت بعض الكنائس المسيحية المرأةَ، وحمّلتها وزر سقوط آدم في الخطيئة، وخروجه من الجنة. رغم أنّ هذه الإدانة تنافي الرؤية الحقيقية لقصة الخلق، وتنمّ عن تحيز ذكوري سافر ضد المرأة، غايته التقليل من قابلية الرجل لفعل الخطيئة. ويردّ معظم الباحثين في موضوعة المرأة المسيحية، هذا الموقف الكنسي إلى مقولة القديس بولس المستمدة من التوراة:"آدم جبل أولا ثم حواء. وآدم لم يُغو لكن المرأة أُغْوِيتْ فحصلت في التعدي".

وإذا تمعنّا في مقولة بولس، نجد أنّه لا ينظر إلى المرأة على أنّها هي الخطيئة، وإنما يشير إلى أنها أُغويت من قبل الحية وأكلت من الشجرة المحرمة، فتعدت بذلك حدود الله وتجاوزت أوامره. ولا يغيب عن أحد أنّ الحية ليست حواء، وإنما هي كائن مختلف عنها.لذا فالحية مصدر الخطيئة، وليست حواء.

وهنا يتضح لنا أن لعبة الخطيئة قد قامت على ثلاثة عناصر، هي: الحية التي أغوت المرأة، والمرأة التي وقعت في فخ الإغواء وأكلت من ثمر الشجرة المحرمة، والرجل الذي استجاب لامرأته، ومثلها أكل من ثمرة الشجرة ذاتها.

وهذا يقودنا إلى معرفة طبيعة الخطيئة الأولى،((وأنها حالة عامة منها تولد كل أفعال الخطيئة.أي أنّ الإنسان انتقل من حالة الطهارة، وتولدت لديه القابلية لفعل الخطيئة. وهذه حالة إمكان وليس حالة فعل.))(34).

وهذا الفهم لما يسمى بالخطيئة الأولى، لا ينفي وجود مفهوم الخطيئة في الديانة المسيحية، لأنه مفهوم مترسخ في صلب العقيدة، من حيث أنّ المسيح ((جاء ليخلص الإنسان من الخطية الأصلية، ويبعد اليأس عن نفسه ويقوّيه حتى لا يظن أنّه قد قضي عليه أن يكون خاطئا.))(35).

ويرى بعض اللاهوتيين، أن الخطيئة هي أمر يتعلق بإرادة الإنسان، وهم ضد القول بنجاسة الجسد. يقول القديس كيرلس: ((أنّه ليس الجسد الذي يخطىء من تلقاء ذاته، بل النفس بواسطة الجسد.))(36).

ثالثها:

لقد أدخل بعض رجال الدين إلى دياناتهم السماوية، آراء وتفسيرات شخصية، ألزموا الناس من خلالها بما لا يلزم، وفرضوا على عقولهم أفكارا لا تمت إلى التنزيل بصلة. وتمثلوا مقولات قديمة تنال من المرأة، زادت في

إبعادهم عن جوهر الدين، وأدت إلى تغيير في بعض المفاهيم والمقولات الدينية التي تخص المرأة. وهذا التدخل البشري في الدين، حدا ببعض المفكرين، إلى إطلاق صفة الذكورية على الأديان.

ويظهر التدخل البشري في الديانة اليهودية، من خلال القوانين التلمودية التي وضعها الكهنة وأضافوها إلى شريعتهم، وجاءت في معظمها محابية للذكور ((محاباة بلغت من القوة، أنّها بعثت في نفوس أحبار اليهود الفزع من المرأة، فصاروا يلومونها لأنها أطفأت روح العالم ويرونها خفيفة العقل وأنّ شهادة مائة امرأة تعدل شهادة رجل واحد.))(37).

وفي المسيحية أيضا تظهر الاجتهادات البشرية، التي وقفت منذ البدء في وجه الجدة الإنجيلية. لذلك يدعو الكاتب كوستي بندلي، ((إلى قراءة النصوص المقدسة قراءة جديدة تحرص على التمييز بين الوحي الإلهي، وبين ما يعلق به أحيانا من تصورات بشرية.))(38) وهذا، ((ما تدعو إليه أصوات كثيرة في كافة الكنائس المسيحية، لكشف ما ألحقته الجماعات المسيحية التاريخية من إجحاف بحق المرأة.ولإعطائها الدور الذي يتناسب مع الرؤية الإيمانية الأصلية.))(39).

فالدين، كما يعلم الجميع، وسيلة ضبط اجتماعي لسلوك الأفراد في مجتمعاتهم المختلفة.وحضوره في حياتهم الاجتماعية كبير وفاعل، ويمثل المصدر الأول الذي تستند إليه القوانين والأعراف، وهو ما يبين مدى وجود الارتباط الوثيق بين هذه القوانين والأعراف، وقواعد الدين والأخلاق.ولكي يكون القانون الأخلاقي ذا أثر في النفوس، يجب أن يصدر عن مرجعية دينية صحيحة.

أمّا عن موضوعة المرأة العربية في المسيحية، فلا أظنها تختلف عن غيرها من الموضوعات العديدة، التي تدور في فلك مشكلات المرأة العربية المسلمة في المجتمع العربي، التي لا تزال بحاجة إلى إعادة فتح ملفها لأنّها لم تُطرق كعمل جاد. وانتماء المرأة، مسيحية كانت أو مسلمة، إلى مجتمع واحد يوحد المشكلات ومضامينها، فالأمراض واحدة والأوجاع واحدة، وإن اختلفت بعض وسائل العلاج.

والمجتمع المسيحي بحكم وجوده في بيئة عربية إسلامية، يخضع إلى حد كبير لعادات هذه البيئة وتقاليدها.

وإذا كانت ((المرأة المسيحية تعيش بعض ظروف التخلف، فذلك لكونها تعيش في مجتمع ذكري، له نظمه الاجتماعية وفكره الديني. وإذا كان هناك

محاولات واعية للخروج من هذه الظروف، فهناك أيضا محاولات غير واعية تنبع من جهل المرأة لنفسها ولمكانتها.))(40) .

إنما لا يعني هذا أن المرأة المسيحية غائبة تماما. فهي موجودة في العمل الاجتماعي الذي ترعاه الكنيسة، ((تسهم في المجالات الخيرية، كالمياتم ودور العجزة، والتربوية والطبية وسوى ذلك.))(41).

ومع أنّ وضع المرأة ((قد تحسن كثيرا في الكنيسة المسيحية، واختفت تلك الآراء التي تتعامل مع المرأة ككائن أدخل الخطيئة إلى العالم، وعَرَّضَ الوجود البشري للإثم. لكنّ المساواة الكاملة بين الذكر والأنثى ما تزال غائبة عن الغالبية المطلقة من الكنائس المسيحية.))(42).

* * *

لقد ترك ارتباط الكنائس العربية بالكنائس الأوروبية، شرقية كانت أم غربية، على المجتمع المسيحي، بعض الملامح والسمات الغربية. ومن جراء ذلك، تنازعت رعايا الطوائف المسيحية تيارات ثقافية ودينية غربية، جعلتهم متأرجحين بين التراث الذي شاركوا في صنع تراكميته الثقافية والاجتماعية والفكرية، وبين معطيات الحضارة الغربية.

ومن هنا، ربما، تسرّب الوهن إلى العلاقة بين المسيحي وشريعته، وبينه وبين بعض عادات المجتمع وتقاليده. ومسحة التغريب التي طغت على المرأة في المجتمع المسيحي المديني، زادت في تبئير التناقض، وفي إحداث نوع من الانتقال والتغيير، في العديد من القضايا الاجتماعية، كالمظهر الخارجي، على سبيل المثال.

((وقد تخلت معظم النساء المسيحيات عن الاحتشام في لباسهن، مرة بحجة عدم فرضه في الإنجيل، وتارة باسم الحرية والتحرر والرغبة بالانعتاق من القيود.وهذا يعود إلى جهلهن، وعدم معرفتهن الواعية لذواتهن.))(43).

فآثرن تقليد المظهر الغربي في اللباس والزينة، ولحقت بهن شريحة كبيرة من الفتيات المسلمات، مخالفة بذلك التعاليم المسيحية التي تميل في جوهرها إلى لباس الحشمة، الذي يقترب في شكله من اللباس الشرعي للمرأة المسلمة، ودليلنا هو لباس الراهبات المسيحيات.

وإذا كانت الكنيسة العربية، قد غضت الطرف عن دخول بعض المظاهر الغربية إلى الأسرة المسيحية والمجتمع المسيحي، فإنها لم تهادن في العلائق

الزوجية.

ولم تتأثر بموقف الكنيسة في الغرب من الطلاق، بل حافظت إلى أقصى درجة على سر الزواج ورباطه المقدس، وتشددت أيما تشدد قبل أن تفصم هذه العلاقة بين الزوجين.

ومع أنّ المرأة العربية المسيحية، نالت بموجب القانون العديد من الامتيازات السياسية والاجتماعية، فإنها لم تحقق أي تقدم في المجال الكنسي، على الرغم من الانفتاح على الغرب، فالهوة ما تزال كبيرة بين واقع المرأة، وطموحاتها.

والتضحيات الجليلة التي قدمتها النساء المؤمنات، في بداية الدعوة المسيحية وفي المراحل التي تلتها، لم تنعكس إيجابيا على وضع المرأة المسيحية المعاصرة بشكل حقيقي، يتناسب مع حجم نضالها في سبيل هذا الإيمان.

وقد يكون من الضروري اليوم أن يعيد القائمون على أمور الكنيسة ((تفحص المعطيات القائمة والمفاهيم والأعمال التي قد لا تتفق مع المبادىء اللاهوتية والكنسية الثابتة، وقد تكون تسربت من الخارج وتخلدت في الممارسة، وسمحت بأن تؤول على أنها مُبَخِّسة بحق النساء.)) (44).

* * *

الزمن يتغير، والاجتهادات تزيد، والآراء تتضخم، والمجتمعات تتبدل، في معظم مفاصلها الحيوية. ونحن للأسف ما نزال في مجتمعنا العربي، ندور في فلك مغلق نناقش فيه موضوعة المرأة في الدين والمجتمع، بهدف تصحيح النظرة إليها، ووضع الأمور على مسارها الطبيعي، من حيث أنّ المرأة صنو الرجل في الإنسانية، ومكملته في العمل الحياتي المنتج.

والجهود المبذولة الهادفة إلى تقدم المرأة العربية، وتحريرها من الجهل وإعطائها مزيدا من الامتيازات في البيت والمجتمع، تشمل المرأة المسيحية والمسلمة على حدّ سواء.ومما يثلج الصدر في العصر الراهن، أنّ المرأة العربية الجادة لم تعد وحدها المعنية بتحسين وضعها وتحريرها من الاستلاب الذكري، وإنما يوجد إلى جانبها جميع القوى الواعية من الرجال.

فالتغيير فاعلية حضارية، تشارك فيها العقول المبصرة والعزائم الصادقة، وفي مقدمتها علماء الدين، لترتيب البيت الاجتماعي ولرفع شعار، لا لتغييب

المرأة عن مجالي الدين والحياة، ولا لاضطهاد المرأة، كما تجسده بعض الأقلام المغرضة، وتنفّذه بعض المرجعيات الدينية والفكرية.

***

الهوامش

1-المرأة في الكنيسة والمجتمع، القس د. صموئيل حبيب، القاهرة: دار الثقافة، ط1، د.ت.،ص 56.

2- من أقوال صاحب الغبطة البطريرك أغناطيوس الرابع هزيم، في لقاءين معه بتاريخ: 2000/5/17، 2000./8/20

3-كرامة المرأة:رسالة رسولية للبابا يوحنا بولس الثاني، ص.21

4- نفسه، ص 14.

5- غبطة البطريرك أغناطيوس الرابع هزيم.

6- المصدر نفسه.

7-المرأة في موقعها ومرتجاها، كوستي بندلي، ص.70

8-غبطة البطريرك أغناطيوس الرابع هزيم.

9-بندلي، ص.70

10- نفسه، ص .111

11-عن ماري الدبس، مجلة النهج، عدد 41خريف .1995

12-قصة الحضارة: ج 16، ص.183

13- كرامة المرأة، مرجع سابق، .27

14- نفسه ، ص.72

15- نفسه، ص.62

16- نفسه، ص .28

17-غبطة البطريرك أغناطيوس الرابع .

18- (الزواج عند العرب في الجاهلية والإسلام، ص240، نقلا عن ويستر مارك، عبد السلام ترمانيني، سلسلة عالم المعرفة الكويتية،عدد 80، 1984).

19-بندلي، ص.81

20-نفسه، ص.80

21-ذكره بندلي عن المطران جورج خضر، ص.79

22- بندلي،ص.41

23- المرأة في التاريخ والمجتمع، بشرى قبيسي، ص.64

24- القس د. صموئيل حبيب، ص.57

25- بندلي، ص38 .

26- القس د. حبيب، ص.94

27-مرجع سابق، ص.118

28- نقلا عن بندلي،ص.42

29- قصة الحضارة: ج16/ص.175

30- الجنس الآخر، ص.43

31- ج10

32- الثورة وتحرر المرأة، ص.8

33- الجنس القديم، ص.24

34- غبطة البطريرك أغناطيوس الرابع هزيم.

35-المصدر نفسه .

36-انظر اسبيرو جبور، ص.33

37-قصة الحضارة: ج14، ص35

38 و 39 - بندلي، ص.9

40-الأب أنطوان مصلح.

41- نفسه.

42- حوارات في قضايا المرأة والتراث والحرية، نبيل فياض، ص .50

43-الأب أنطوان مصلح.

44- بتصرف عن كوستي بندلي ، ص94.

■■

يقول أبو حامد الغزالي*(**450-550**هـ)=(**1058-1111**م)

"التمس لأخيك مائة عذر. فإذا وجدت له مقولة تحتمل الكفر من مائة وجه، وتحتمل الإيمان من وجه واحد، فاحملها على الوجه الذي يحتمل الإيمان. فلأن تخطىء في العفو خير من أن تخطىء في العقوبة."

*هو حجة الإسلام محمد الغزالي الطوسي، فيلسوف متصوف. سعى جاهدا إلى إحياء الناحية الدينية وإنمائها في الفرائض الشرعية، وإيصال النفس إلى ذرى محبة الله.

من كتبه: المنقذ من الضلال، تهافت الفلاسفة، تنزيه القرآن عن المطاعن، إحياء علوم الدين.

الفصل الثالث
المرأة في الديانـة الإسلاميـة

يتعـرض الـدين الإسـلامي فـي أفكـاره وتشـريعاته ومنهجـه الاجتمـاعي، إلـى اتهامات تتراوح بين النقد والتجريح، تدور في معظمها على مكانـة المرأة في الدين والمجتمع.

وقـد شـهد الربـع الأخيـر مـن القـرن الماضـي فيضـا مـن الكتـب والدراسـات والبحـوث التـي صـدرت فـي الشـرق والغـرب عن عرب ومسلمين وعن غير عرب وغير مسلمين تؤيد الاتهامات أو ترفضـها، هذا عدا الندوات التـي تقدمها وسائل الإعـلام الإذاعيـة والمتلفـزة. ونتيجـة هـذا الـزخم فـي الكـم المكتـوب والمسـموع، اختلطت على القارىء وعلى المستمع، مفاهيم كثيرة ((بين ما يمكن اعتباره رؤية إسلامية وبين ما يعتبر رؤيـة الإسـلام))(1)، حتـى بـات الإسـلام فـي نظـر بعض النـاس غريبـا لا يتصـل بـالواقع الـذي يعيشـونه. ((فلـيس كـل النـاس قـادرين علـى تجـاوز النمـاذج التـي تقـدم إلـيهم، والبحـث عـن تفسـيرات أخـرى سـليمة وصـحية لنصوص الإسلام ومبادئه.))(2) .

((فالرؤيـة الإسـلامية هـي اجتهـاد أفراد أو جماعـات يـؤجرون عليهـا ويثـابون بوصـفهم جماعـات وأفراداً حسـب اجتهـاداتهم فـي طريـق الصـواب أو الخطـأ. أمـا رؤيـة الإسلام في أي موضوع فتخضـع لشروط متفق عليها بين الجماعة الإسلامية لا يجوز فيها إخضاع قياس الجزء على الكل.))(3).

وأود أن أشـير إلـى أن مـا يقـدم فـي هـذا الكتـاب عـن قضـايا تخـص المـرأة والمجتمـع، إنمـا هـي رؤيـة مسـتمدة مـن مـنهج واضـح فـي فهـم حقيقـة الإسـلام ووظيفته. رؤية إسلامية مطروحة على الجميع، تقبل المناقشة: نقضا أو تثبيتا.

*   *   *

عندما جاء الدين الإسلامي، كانت أولى مهماته بعد نشر الإيمان بالإله الواحد خالق السموات والأرض، هي الحدّ من جبروت الرجل وتحجيم امتيازاته وتهذيب بعض سلوكياته، وتهدئة عصبيته وإخراجه من عالم غلظة الطبع وجفاء المعاملة، إلى عالم الرأفة والرحمة والتعاطف. وخلق مجتمع جديد بمرتكزات ومنطلقات جديدة من خلال تشريعاته، ومن خلال إعادة صياغة بعض الأعراف والمفاهيم التي تبناها، من المجتمع الذي سبقه، لتلائم دعوته وتطلعاتها.

فالإنسان في الدين الإسلامي، هو محور التشريعات والقاعدة التي ينطلق منها إلى المجتمع في كليته. رغبة في تكوين بيئة نظيفة سليمة، تزول فيها الولاءات القبلية وتضعف فيها شؤون العصبيات المبنية على روابط الدم والمال. ورغبة في تحرير الإنسان من كافة القيود والأغلال، التي تقف أمام نهضته وانطلاقته في البناء والعمار والتنمية. ﴿ويضع عنهم إصرهم والأغلال التي كانت عليهم﴾ (الأعراف:157/7).

وقبل أن نسأل، ماذا أعطى الدين الإسلامي للمرأة؟. يجب أن يكون سؤالنا: ماذا أخذ من الرجل في سبيل المرأة؟. ولاسيما أنَّ البيئة التي جاء إليها كانت بيئة جاهلية تكثر فيها الفواحش، وتظهر فيها ذكورية الرجل وسلطته المطلقة على أسرته وزوجته. وقد صوَّر تلك البيئة، جعفر بن أبي طالب في قوله للنجاشي ملك الحبشة: ((أيها الملك، كنَّا قوما أهل جاهلية. نعبد الأصنام ونأكل الميتة ونأتي الفواحش ونقطع الأرحام ونسيء الجوار، ويأكل القوي منَّا الضعيف.))(4).

لقد أقرَّ الدين الإسلامي حق المرأة في الميراث وفي الملكية الشخصية وفي التصرف بمالها كما تشاء. وفي التعليم وفي إبداء الرأي بأمور عامة وخاصة، ونزَّه سمعتها عن التقولات والافتراء فلعن كل من يسيء إليها وتوعده بعذاب مهين: ﴿إنَّ الذينَ يَرْمُونَ المُحصنَاتِ الغَافلاتِ، لُعِنُوا في الدنيا والآخرة ولهم عذابٌ عظيم﴾ (النور:23/24).

لكنه عندما خص المرأة بهذه المكانة وعرَّفها بحقوقها لم يستعدها على الرجل، ولم يدعها إلى التمرد عليه أو عصيانه، وإنما حثها على أن تكون امرأة صالحة سواء أكانت زوجة أم أختا أم ابنة، مثلما حضه على رعايتها أمّاً وزوجة وابنة.

* * *

وبما أن البحث يتناول إشكاليات وضع المرأة في الديانة الإسلامية، فلا يمكن أن نغفل الدور السلبي الذي مارسه بعض المتحدثين باسم الدين، ولاسيما أن الدين يلعب دورا كبيرا وفاعلا في تكوين شخصية الفرد وبنيته الفكرية والثقافية وعلاقاته الاجتماعية.

فقد أدخلوا في عقول شريحة كبيرة من المجتمع مفاهيم مغلوطة نتيجة تفسيراتهم وتأويلاتهم التي تحمل سمة الذكورية بعيدا عن الدين ومنهجه.

وبما أن الدين الإسلامي شكل شخصية الإنسان العربي وثقافته التقليدية، يبقى المشكل الأساس الذي يطرح نفسه، وهو:

هل وصل الدين كما هو بتشريعاته ومنهجه الاجتماعي إلى الناس؟ وهل ترجم الناس هذه المفاهيم مواقف وأفعالا؟

فالدين الإسلامي ينطوي بمنهجه الاجتماعي على أدوات تنهض بالمجتمع وبالإنسان ذكرا وأنثى، لكن الظروف التاريخية التي مرت على الشعوب التي تدين به ((دفعت بها بعيدا عن اكتشاف القيمة الكبرى التي يمنحها الإسلام لهذه الأدوات كلها.))(5).

فضلا عن أن الوطن العربي كان وما يزال، يعاني من مشكلات اقتصادية وثقافية وحتى سياسية، تركت ظلالها القلقة على الشكل الاجتماعي وعلى كثير من القضايا الأساسية الخاصة بالثقافة وأساليب المعيشة وعلاقات الناس بعضهم ببعضهم الآخر.

يضاف إلى ما سبق، أن بعض الناس أجازوا لأنفسهم تفسير التشريعات من مواقعهم الخاصة، وبما يتفق مع أهوائهم. فكان من الطبيعي أن تنشأ الازدواجية في المواقف، ويظهر الانفصام بين القول والفعل، ويتضخم التناقض بين الفكر والممارسة ولاسيما بما يتعلق بقضايا المرأة. وهذا يؤكد أن الدين يصبح عامل ضعف وتخلف، إذا أسيء فهم تعاليمه وتطبيقها. وإذا كان الفقه الإسلامي قد عالج أحوال المرأة في المجتمع والحياة من منظور البيئة التي ظهر فيها، فإن علينا ((أن ننظر إلى الجانب التشريعي في الإسلام على أساس التمييز بين التشريع الذي نجده في القرآن وهو النص الثابت، وما بين التشريع الذي هو عرضة للتأثير الاجتماعي والسياسي الرجولي، الذي يمتد إلى الفقه وإلى وضع الأحاديث.))(6) .

لأن بداخل الشريعة من العناصر والعوامل التي تراعي تطور الحياة: الزمان والمكان، الحال والعرف، الضرورات والحاجات والعوامل الاستثنائية، وهذا كله يجعل الشريعة قابلة لمواجهة التطور والتغيير ومتطلبات الإنسان. فقد وضع الدين الإسلامي الخطوط العريضة لحياة إنسانية مشتركة بين الجنسين، وترك تحديد تفاصيلها للمسلمين أنفسهم حسب احتياجاتهم، وتوافقها مع ضرورات العصر ومقتضياته.

وإذا كان الدين الإسلامي هو ((دين المحسوس، لأن مبدأه الاجتماعي يكمن في إصلاح الإنسان في دنياه.وهو الشريعة الوحيدة العملية لأنها ترمي إلى أغراض دنيوية حقيقية، بمعنى أنها اهتمت اهتماما خاصا بالأحكام الجزئية فوضعت أحكام المعاملات حتى فروض العبادة.))(7) فمن الخطأ الفادح محاولة الخلط بين الشريعة والفقه، ((لأن الشريعة هي مجموع أحكام الله تعالى الثابتة، أما الفقه فهو عمل الرجال في الشريعة استخلاصا لأحكامها وتفسيرا لنصوصها، وإعمالا للرأي.))(8).

أما الطاعة الواجبة على المسلمين فهي طاعة الشريعة وليست طاعة الفقه، والذين يضعون ((الفقه والشريعة في إطار واحد يرتكبون خطأ فادحا في حق الإسلام وفي حق الناس، إذ يدخلون على الدين ما ليس فيه، ويلزمون الناس بما لا يلزم ويفرضون عليهم من الحرج ما لم يأذن به الله.))(9).

* * *

يُعدّ الدين الإسلامي دين احترام حقوق الإنسان التي تشمل المرأة والرجل من النواحي المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية. والمساواة في الحقوق والكرامة التي هي المدخل الأول لتحقيق العدالة الاجتماعية، عدالة ترتبط بقواعد الأخلاق وتعطي كل ذي حق حقه: ﴿إن الله يأمر بالعدل والإحسان.﴾(سورة النحل، 90).

وهو في دعوته هذه يتجاوز تحرير الإنسان المسلم ليشمل الإنسان أينما كان ومن أي جنس كان، ويدعوه للنهوض والانطلاق في البناء والتنمية والإنتاج والابتكار.

لذا فإن فكرة التنافس والتضاد بين الرجل والمرأة لم توجد في التاريخ الإسلامي ولا في الفكر الإسلامي، وإنما هي وليدة التقليد للحضارة الغربية، والتأثر بالفكر الغربي .

ولا بأس من التذكير بتخوف بعض المستشرقين من القيم والتشريعات الإسلامية التي تحترم إنسانية الإنسان وتحفظ كرامته. فالمستشرق الهولندي (كريستيان سنوك هورغرونيه) الذي أقام في مدينة مكة سنين وعرف الإسلام عن قرب، يقول :

((يجب على الدول الاستعمارية ألا تسهل على المسلمين تطبيق دينهم على الأوضاع العصرية، وتلائم بين شرعهم وبين المدنية الأوروبية، فهذا الأسلوب يزيدهم تمسكا بشريعتهم ويعليها في نظرهم، على حين يلزم لنا إسقاطها. لذا يجب على الحكومات الأوروبية التي استولت على بلاد الإسلام أن تجتهد في إظهار التناقض بين الإسلام والمدنية العصرية وإقناع ناشئة المسلمين بأنهما ضدان لا يجتمعان، ولا بد من رفع أحدهما. ولما كانت المدنية الحاضرة،هي نظام كل شيء اليوم ولا مندوحة عنها لمن يريد أن يعيش، كان من البدهي أن الذي سيرتفع من النقيضين هو الإسلام.))(10) .

وهو دين الفطرة، لأنه راعى في تعاليمه جميع مبادىء الخير التي تقوم عليها الفضيلة في فضائها العالمي الشامل: ﴿يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا، إن أكرمكم عند الله أتقاكم إن الله عليم خبير﴾(سورة الحجرات، 13).

ودين السماحة، لأنه يساير قدرات الطبيعة البشرية، ولا يكلفها بما لا تستطيع: ﴿لا يكلف الله نفسا إلا وسعها﴾(سورة البقرة، 286).

ودين الرحمة، لأنه ((ليس في تعاليمه ما يشق تحمله على إنسان ما في جميع العهود، لأنه يمضي في نسق متواز مع طبيعة البشر التي تأصلت منذ آدم وعلى امتداد الأحقاب. فمن قواعد التشريع الإسلامي: ﴿يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر﴾ (سورة البقرة، 185). ومثلما اختصرت قيم المسيحية في كلمة المحبة، فقيل عن الدين المسيحي إنه دين المحبة، يمكن أن تختصر القيم الإسلامية في كلمة الرحمة التي وصفت بها دعوة النبي محمد (ﷺ) في القرآن: ﴿وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين﴾(سورة الأنبياء، 107))(11) .

وفوق هذا كله هو دين العقل، الذي أكرم الله به بني البشر دون سائر مخلوقاته، وأودعه في رؤوسهم ليلاقي شرعة الحركة بمثلها، وليستجيب للتطور في الحياة بتطوير في الأحكام.

فبالعقل يميز الإنسان الخير من الشر، وبه يمارس حريته العقلية ويهتدي إلى الحقيقة: ﴿لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي.﴾(البقرة، 256).

وقد نبه الدين الإسلامي إلى المقومات الأساسية للمجتمع التي سعت إلى تحقيقها المجتمعات الغربية الحديثة، فكان أسبق من الغرب إلى تشريعها. وهذا ما أشارت إليه قسيسة إنكليزية اسمها (كارين آرمسترونغ) في كتابها (النبي محمد: وجهة نظر غربية جديدة في فهم الإسلام)، فقالت: ((على النساء الغربيات اللواتي يهاجمن الإسلام بدعوى أنه ينتقص من مكانة المرأة، أن يعلمن أن الإسلام أعطى المرأة حقوقا ظل الغرب يكافح حتى القرن التاسع عشر ليحصل على مثيل لها. وعليهن أن يعلمن أيضا أن علماء المسيحيين (الغربيين) لاموا الإسلام على ما أعطاه للعبيد والنساء.))(12).

* * *

وضع الدين الإسلامي تشريعات مفصلة للعدالة الاجتماعية وقوانين شاملة لتنظيم العلاقات الإنسانية، لكن المسلمين تعاملوا معها بأساليب مختلفة، فمنهم من طبقها ومنهم من ابتعد عنها كليا. إن الديمقراطية في جوهرها الإنساني سواء أكانت في البيت أم في العمل، لا تتعارض جزئيا أو كليا مع تعاليم الدين الإسلامي. فالدين الإسلامي قال بالشورى شكلا من أشكال المشاركة العامة في إدارة شؤون الجماعة، لكنه ترك لسلطة الاجتهاد ولسلطة العقل أن ترى ما هو المناسب لزمانها ولمصلحة المجتمع والمجموع.

وفي المحصلة لا بد من الإشارة إلى أن ديننا يدعو الإنسان إلى تعمير الكون، لا يمكن أن تكون دعوته موجهة إلى الرجل وحده دون المرأة، والتعمير هو ((جوهر مهمة الإنسان على هذا الكوكب، وهو المدخل لعلاج الأزمة التي تأخذ بخناق المجتمعات الإسلامية.))(13).

* * *

في القرآن:

وردت لفظتا امرأة ونساء في القرآن الكريم، أكثر من ثمانين مرة بصيغ متعددة، وفي مواضع مختلفة. ومن يعود إلى الآيات التي تضمنت هاتين اللفظتين، يتبين وجود ناظم يؤلف بين الآيات، يوحد هدفها وغايتها؛ ويسعى إلى ترسيخ مكانة المرأة إنسانياً واجتماعياً وتشريعياً.

فالقرآن يؤسس بشكل واضح للظروف الإنسانية الواحدة، التي أوجدت الذكر والأنثى ﴿يا أيُّها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نَفْسٍ واحدة وخلق منها زوجها

وبثَّ منهما رجالا كثيرا ونساء﴾(النساء:1/4).

وزوجها هنا تعني تتمة النفس، فالرجل يكمل المرأة وهي تكمله على حد سواء. ويتماثلان، من حيث:

المنشأ: ﴿إنَّا خلقنا الإنسانَ من نُطْفَةٍ أَمْشَاجٍ﴾(الإنسان:2/76) .

"والأمشاج، هي الأخلاط:ماء الرجل وماء المرأة والدم والعلقة". (لسان العرب، مادة مشج)

المصير (حياة وموت):﴿الذي خَلقَ الموتَ والحياةَ لِيَبْلُوَكم أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عملاً﴾(الملك:2/67) .

الحقوق والواجبات: ﴿والذينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصالحاتِ لَهُمْ مغفرةٌ وأَجْرٌ كبير﴾ (فاطر:7/35).

التساوي في الثواب: ﴿وعد الله المؤمنين والمؤمنات جناتٍ تجري من تحتها الأنهار﴾ (التوبة:72/9).

﴿من عمل صالحا من ذكر وأنثى وهو مؤمن فلنحيينَّه حياة طيبة﴾(النحل:97/16).

وفي العقاب:﴿الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة﴾(النور:2/24).

﴿والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما جزاءً بما كسبا...﴾(المائدة: 38/5) .

وفي المسؤولية وما يترتب عليها: ﴿ مَنْ اهتدى فإنَّما يهتدي لنفسه، ومن ضَلَّ فإنما يضلُّ عليها ﴾(الإسراء:15/17).

﴿كلُّ نَفْسٍ بما كسبتْ رهينة﴾(108المدثر:38/74) .

وكما ساوى الإسلام بين الرجل والمرأة في المسؤولية الذاتية، كذلك ساوى بينهما في المسؤولية العامة التي تحملهما أمانة مشتركة عن استقامة المجتمع أو انحرافه:

﴿المنافقون والمنافقات بعضهم من بعض يأمرون بالمنكر وينهون عن المعروف ويقبضون أيديهم نسوا الله فنسيهم إن المنافقين هم الفاسقون﴾ (9التوبة:67).

فالدعوة إلى الخيرات والتحذير من الرذائل، هي مسؤولية الرجل والمرأة على حد سواء. فأمور المجتمع وتفاصيل الحياة لا تستقيم إلا بتعاونهما معا.

وفي الدعوة إلى غض الطرف وحفظ الفرج والجسد: ﴿قُلْ للمؤمنين يَغُضُّوا من أبصارهم وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهم"* "وقُلْ للمؤمناتِ يَغْضُضْنَ من أبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ﴾ (النور:30/24-31).

في الخلق والتكوين:

﴿يا أَيُّهَا الناسُ إنَّا خَلَقْناكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنثى﴾(الحجرات:13/49).

﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنا الإنسانَ مِنْ صَلْصَالٍ مِنْ حَمَأ مَسْنون﴾(الحجر:26/15).

﴿ وَبَدأَ خَلْقَ الإنسانِ من طين* ثُمَّ جعلَ نَسْلَهُ من سُلالَةٍ مِنْ ماءٍ مَهِين﴾(السجدة:7/32-8).

﴿ وهو الذي أنشأكم من نفس واحدة ﴾(الأنعام:98/6).

﴿ وَصَوَّرَكُم فَأَحْسَنَ صُوَرَكُم ﴾(غافر:64/40).

﴿ وَاللهُ أَخْرَجَكُمْ من بُطُونِ أُمهاتِكم﴾(النحل:78/16).

في تلقي أوامر الله ورسوله وطاعتهما:﴿وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسولُه أمرا أن يكون لهم الخِيَرَة من أمرهم...﴾(الأحزاب:36/33).

في الهجرة والإخراج من الديار وتحمل الأذى:﴿ فالذين هاجروا وأُخرجوا من ديارهم وأُوذوا في سبيلي وقاتلوا وقُتلوا ....﴾(آل عمران:195/3).

في الاكتساب:

﴿ وَلاَتَتَمَنَّوا ما فَضَّلَ اللهُ بعضَكم على بعضٍ، للرجالِ نصيبٌ مما اكتسبوا وللنساءِ نصيبٌ مما اكتسبنَ﴾(النساء:32/4).

في التكريم:

﴿ ولقد كَرَّمْنَا بني آدم﴾(الإسراء:70/17).

في الدعوة إلى العبادات:

﴿ قل لِعِبَاديَ الذين آمنوا يُقيموا الصلاةَ ﴾(إبراهيم:31/14).

<u>في الدعوة إلى التوبة:</u>

﴿ يَا أَيُّها الذينَ آمَنُواُ تُوبُوا إلى اللهِ توبةً نَّصُوحاً ﴾(التحريم:8/66).

﴿ فالذينَ آَمَنُوا وَعَمِلُوا الصالحاتِ لَهُم مغفرةٌ ورزقٌ كريمٌ ﴾(الحج:50/22).

<u>في تحمل المسؤولية:</u>

﴿ إنّا عَرَضْنا الأَمانةَ على السمواتِ والأرضِ والجبالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَها وَأَشْفَقْنَ منها وحملها الإنسانُ، إنَّهُ كانَ ظلوماً جهولاً ﴾(الأحزاب:72/33).

<u>في التوبة والاستغفار:</u>

﴿ويتوبَ اللهُ على المؤمنين والمؤمنات وكان الله غفورا رحيما ﴾ (الأحزاب:73/33).

﴿ وَأَنْ استغفروا رَبَّكم ثُمَّ تُوبُوا إليه يُمَتِّعكمُ متاعاً حسناً ﴾(هود:3/11).

<u>في الأمر بالمعروف:</u>

﴿ والمؤمنونَ والمؤمناتُ بَعْضُهُم أولياءُ بعضٍ يأمرونَ بالمعروفِ وَيَنْهونَ عَنْ المنكَرِ ويُقِيمُونَ الصلاةَ وَيُؤْتُون الزكاةَ ويطيعونَ اللهَ ورسولَهُ ﴾(التوبة:71/9).

*　　*　　*

نستدل من الآيات التي مرَّ ذكرها، على وجود عدالة إلهية بين الذكر والأنثى، من حيث توزيع الأدوار بينهما، وإعطاء كلٍّ منهما حقه المادي والمعنوي.

فالله خلق كلاً منهما بشكل محدد، له تفاصيل وميزات معينة، وعيَّن لكل منهما مهاما وأعمالا تليق بتكوينه وبوجوده الإنساني في الأرض.فالمرأة خلقت لتكون مكافئة للرجل وليست ندًّا أو مساويا له.

والاختلاف بين الرجل والمرأة هو اختلاف من حيث الشكل والوظيفة، لا من حيث المكانة والفاعلية، أو العقل والتفكير والاهتمام بأمور الحياة .

إنَّ الرابطة بين الأدوار الاجتماعية والبيولوجية للنساء وللرجال، ولو كانت مؤثرة وفعَّالة في ميادين أساسية، فإنَّها في سائر الأمور رابطة طفيفة، وقد تكون مبنية على المصادفة أو على أعراف اجتماعية تسيطر على العلاقة بين الجنسين.فالأعراف تتحقق وتطاع، وتنظم حتى التفاصيل الجزئية للحياة اليومية.

وعلى سبيل المثال نذكر من هذه التفاصيل، أنّ أحدا ما قال:هل يسلِّم الرجل على المرأة أولاً، أو العكس؟

أو هل تمشي الرجال أمام النساء، أو العكس؟

كما فكر أحدهم أن يضع أزرار معاطف الرجال على اليمين، وأزرار معاطف النساء على اليسار.وأن يجعل اللون الأزرق للمواليد الذكور، واللون الزهري للمواليد الإناث.

وهذه التفاصيل تبدو صغيرة، لأنّ ليس لها أساسيات وخلفيات، لكنَّها في الواقع ومن لحظة الميلاد، تخدم وظيفة توكيد التناقضات بين الذكور والإناث؛ أكثر مما تؤكد إنسانيتهم المشتركة.

***

الهوامش:

1-انظر كتاب العربي (المسلمون والعصر)، د. محمدالرميحي، ص5

2-المرجع السابق، د.أحمد كمال أبو المجد، ص24

3-المرجع السابق، د. محمد الرميحي، ص 6

4- سيرة ابن هشام: ق1،336

5-د. أبو المجد، مرجع سابق، ص28

6-د. محمد عابد الجابري، ندوة نشرت في أخبار الخليج/1993/12/2 تحت عنوان (واقع العقل العربي في نهاية القرن العشرين).

7-انظر مجلة الفكر العربي(العدد 39-40، السنة السادسة، 1985)، د.أحمد أبو ماضي، ص 89

8، 9- انظر مجلة العلوم الاجتماعية (مج14، العدد الثاني، 1986م)، جامعة الكويت، ص311

10- انظر د. أحمد سويدان، مجلة الفكر العربي، ص 157

11- عالمية الإسلام، عبد الهادي بو طالب، مجلة الاجتهاد، ص45-46

13- انظر كتاب الجواري والقيان، د. سليمان حريتاني، ص11

14-د. أبو المجد، مرجع سابق، ص 28

■

تربية البنات

تربية الأبناء، ذكوراً وإناثا، مهمة صعبة وجليلة تتطلب بذل الجهد والنفس والمال. وتنشئة الإناث، ترتب على الوالدين مسؤولية مضاعفة، لكون الأنثى مخلوقاً رقيق الشمائل، غضّ الإهاب، يحتاج إلى مزيد من الصبر والحنان والتفهم. وهي حجر الأساس في بنيان المجتمع، وأمّ الأجيال الذين تقوم على سواعدهم نهضة الأمة. فإن أحسن الأهل تربية البنات، فكأنهم أحسنوا تربية المجتمع بكامله.

واكب القرآن الكريم حياة الأنثى لحظة بلحظة منذ ولادتها تربية وتنشئة وتعليماً، مروراً بمراحل زواجها وأمومتها وطلاقها في حال حدوثه. فالأنثى في نظام الحياة مخلوق أصيل أصالة الذكر، تتمتع بإنسانية وبأهلية روحية وأخلاقية كاملة، وهي والذكر يصنعان معاً الوجود ويحافظان على استمرار الحياة: ﴿يا أَيُّها الناسُ اتقوا ربَّكُمْ الذي خَلقكُمْ من نَفْسٍ واحدة وخَلَقَ منها زوجَهَا وَبَثَّ منهما رجالاً كثيراً ونساء﴾ (النساء:2/4).

ونهى الآباء عن وأد البنات التي كانت عادة شائعة بين بعض أحياء العرب، من خلال تصويره باللون والإحساس حالة الوالد في الموقف – الصدمة، حين يُبَشَر بولادة الأنثى. فيكفهر وجهه أسىً، ويتبدل لونه حزناً، وتهتز أعماقه هماً وقلقاً، ويتمنى لو تنشق الأرض وتبتلعه، كي لا يراه أهله في هذا الموقف الذليل: ﴿وإذا بُشِّرَ أَحَدَهُمْ بالأنثى ظلَّ وَجْهَهُ مسوداً وهو كَظيمٌ. يَتَوارى من القومِ من سُوءِ ما بُشِّرَ به أَيُمْسِكُهُ على هُونٍ أَمْ يَدُسُهُ في التراب أَلا ساءَ ما يَحكمون ﴾ (النحل:58/16-59).

وتركز الآيات على أنَّ الأولاد هم هبة الله لعباده، ولا فرق بين ذكر وأنثى. وتحديد نوع المولود يعود لله وحده فهو صاحب القرار فيه، وما على الأهل إلا الرضى والقبول: ﴿يَهِبُ لِمَنْ يشاءُ إناثاً ويهبُ لمن يشاءُ الذكور﴾(الشورى:49/42) .

يقول الرسول (ﷺ): "مَنْ أحسن إلى البنات كنَّ له ستراً من النار"(1) . ويقول: "لا تكرهوا البنات فإنهن المؤنسات الغاليات"(2) .

ويقول الإمام الغزالي: ((إنَّ من آداب الولادة، أن لا يكثر الإنسان فرحه

بالذكر وحزنه بالأنثى. فإنَّه لا يدري الخيرة له في أيهما. فكم من صاحب ولد ذكر يتمنى أن لا يكون له، أو يتمنى أن يكون بنتاً، بل السلامة منهن أكثر والثواب فيهن أجزل.))(3) .

وزيادةً في توثيق عرى التعاطف مع البنات، يمنحهن الرسول فضل وقاية آبائهن من النار، فيقول: "من ولدت له ابنة فلم يئدها ولم يهنها ولم يؤثر ولده عليها، يعني الذكر، أدخله الله بها الجنة." (4).

* * *

تعتمد تربية البنت ورعايتها في المجتمع الإسلامي، على القرآن والسنة. وتستهدف هذه التربية ، الجوانب الصحية والعقلية والأخلاقية والنفسية والجسدية، لتتمكن من ممارسة دورها في البيئة المقرر لها أن تعيش فيها. وتبدأ المسؤولية نحوها قبل ولادتها، أي من اللحظة التي يفكر فيها الشاب والفتاة بالزواج. في هذه المرحلة، يُحبذ التريث في انتقاء الشريك، والتدقيق في أصله ومنبته تحسباً لمبدأ الوراثة. فالطباع والخصال، تنتقل من الجذور إلى الفروع، والرسول (ﷺ) يقول: "تخيروا لنطفكم فإن العرق دساس"(5).

وبعد ولادة الطفل، يتحتم على الوالدين أن يختارا له اسماً مناسباً ومحبباً في النطق وعلى الأسماع، لقول الرسول: "من حق الولد على الوالد أن يحسن أدبه وأن يحسن اسمه."(6).

وبما أن الأبناء يميلون بفطرتهم، إلى المحاكاة والاقتداء بأهلهم، وبالكبار في السن من الذين يحيطون بهم، لذا تقع على الوالدين مهمة تهذيب نفسيهما، ليتهذب أولادهما. والفتيات، عادة، يعجبنَّ بأمهاتهن، ويرغبنَّ بالتشبه بهن بالتصرف والمظهر. فالأم الصالحة تُخرِّج من مدرستها التربوية بنات صالحات: "الزموا أولادكم، وأحسنوا أدبهم."(7). والتربية الحسنة هي الثروة الحقيقية التي يرثها الأبناء من الأباء، وذلك لقول الرسول (ﷺ): "ما نحل والد ولده أفضل من أدب حسن."(8).

والتربية في الدين الإسلامي لا تعني التعليم فحسب، بل هي الحامل الأول للعواطف. فمن أولى الواجبات منح الطفل الإحساس بالمحبة والدفء والأمان، والأم هي المؤثر الأول في نفس الطفل وحياته.

وهي أيضا ليست قراءة وكتابة فحسب، بل هي عمل لتأسيس أخلاق قويمة، ولإنشاء عقل متفتح يعي ما يدور حوله. لكن للأسف هناك عدد من الأمهات

بعيدات كل البعد عن مفهوم التربية عملا وعاطفة. يقول قاسم أمين: ((إنّ من يعتمد على جهل امرأته، مثله كمثل أعمى يقود أعمى، مصيرهما أن يترديا في أول حفرة تصادفهما في الطريق.))(9).

* * *

يميل منهج التربية الإسلامية إلى الاعتدال في المعاملة والتوجيه والابتعاد عن التطرف، سواءً في التدليل أو في القسوة والعنف، لأنّ مجاوزة الحد مضرة. وعلى الآباء ألا يعاملوا أبناءهم بجفاء وقسوة، بل يكونوا رحماء بهم مشفقين عليهم، لأن "من لا يَرحم لا يُرحم." (10) وشقي كل من لا يعرف هذه المشاعر يقول الرسول (ﷺ) :"لا تنزع الرحمة إلا من شقي."(11).

* * *

يُعدّ التعليم أحد الركائز في التربية الإسلامية، وقد ورد ذكر العلم في القرآن أكثر من /850/ مرة. فالعلم سبب من أسباب نشوء الإنسان المسلم: ﴿شَهِدَ اللهُ أَنَّهُ لا إِلَهَ إلا هُوَ والملائكةُ وَأُوْلُوا العِلمْ قائما بالقسط﴾(آل عمران: 18/3) . ومن أسباب ارتقاء المجتمع: ﴿نَرْفَعُ الذينَ آمَنُوا مِنكُم والذين أُوتوا العلم درجات﴾ (المجادلة:11/58)

ولأن العَالِم، في رأي الرسول، أفضل من العابد :"فضل العالِم على العابد، كفضلي على أدنى رجل من أصحابي"، جعل طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة.

فبالعلم يتعرف الجميع إلى الله وتعاليمه وتشريعاته، وبالعلم تتفتح أمامهم الآفاق المغلقة، فيخرجون من الجهل إلى النور أناساً منتجين. وبالعلم تكتسب النفس البشرية رحابة وشفافية، ترقى بها عن مستوى الجاهلين: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتوي الذين يَعلمونَ والذينَ لا يَعلمون﴾ (الزمر:9/39).

وتعليم الفتاة لا يقتصر على علوم الدين في الفقه والتفسير كما يظن بعضهم، بل يمتد إلى كل مجالات العلوم الإنسانية والتطبيقية، التي تجعلها قادرة على فهم ما ينجز في هذا الكون من اختراعات وتقنيات. وتيسر لها التواصل الجيد مع الناس، في مجتمعها والمجتمعات الإنسانية الأخرى: ﴿قل سِيروا في الأرضِ فانظروا كيف بدأ الخلق﴾ (العنكبوت:2/29) . ﴿قل انظروا ماذا في السماوات والأرض﴾ (يونس:101/10) .

وقد تنبه معظم الآباء إلى أن التعليم الأكاديمي أو الحرفي يؤمن للفتاة

ضمانة اقتصادية تحتاجها يوما ما، فشجعوا بناتهم على التعليم مثلها مثل أخيها للحصول على درجة علمية تقيها من غوائل الأيام.

* * *

يقرر المنهج التربوي الإسلامي، كفالة الآباء لبناتهم وإعالتهم ما دمنَّ عازبات أو غير عاملات. ويطلب من الآباء وصلهنَّ بالمال في حال توفره لديهم، فالجود يحبب المرء إلى أضداده والبخل يبغضه إلى أولاده، يقول الرسول (ﷺ): "رحم الله امرأً أعان ولده على بره."(12).

ومن أساسيات التربية الجيدة، تسوية الآباء بين أبنائهم عاطفة وعطاءً، والابتعاد عن تفضيل ولد على آخر، حتى لا يترك للبغضاء طريقاً إلى قلوب الأخوة الأبناء.

قال الرسول لأبي داود: "إنَّ لهم، أي الأولاد، عليك من الحق أن تعدل بينهم."(13).

وقال: "اعدلوا بين أولادكم."(14) فلا يجوز التفضيل بين الأولاد ولو برغيف محترق، لقوله تعالى: ﴿يأمرُ بالعدلِ والإحسانِ﴾(النحل:90/16) .

ولا يخفى ما للتسوية بين الأولاد من فضائل على الأسرة والمجتمع، فهي تساعد في إنتاج أسرة سليمة متحابة مترابطة،وتسهم في تعليم الأبناء أن يكونوا بارين بآبائهم يقومون على خدمتهم ويقدمون لهم كل عون ومساعدة هم بحاجة إليها. قال الرسول (ﷺ): "اعدلوا بين أولادكم في النحل، كما تحبون أن يعدلوا بينكم في البِرّ." (15) روى النعمان بن بشير: أن أباه أتى به إلى الرسول (ﷺ)، وقال له: إني نحلت ابني هذا، غلاماً. فقال الرسول: أَكلَّ ولدك نحلت مثله؟ قال: لا. قال: فأرجعه."(16).

وفي حديث عن ابن عباس عن الرسول، أنّه قال: "سووا بين أولادكم في العطية، ولو كنت مفضلاً أحداً لفضلت النساء."(17).

وهذا الحديث يحمل دعوة صريحة لوجوب التسوية بين الذكر والأنثى في العطية، التي هي غير الميراث الشرعي، ولا تتعارض معه. لأن حاجة الفتاة إلى الضمان المادي تعدل حاجة الشاب، وقد تزيد عليها في بعض الظروف. فالمال حارس الأعراض كما قال أحد الحكماء، وهو سياج الكرامة يحمي الفتاة من الزلل ويقيها من الانحراف.

وقد أثار بعض علماء الحديث، الشكوك حول الحديث السابق "سووا ....."،

وطعنوا بصحته. لأنه من وجهة نظرهم، يتعارض وأحكام التوريث. ولم يتنبهوا إلى أنّ العطية هي الهبة، وليست الإرث.

فالرسول (ﷺ)عندما وجه الآباء ليخصوا بناتهم بهبات مادية، كان على دراية تامة بالنفس البشرية، وبالمواقف الحياتية الصعبة، التي قد تُفقد الفتاة إنسانيتها وكرامتها.

فكم جميل أن تدرك الأنثى نعمة التكريم الإلهي لها، هذا التكريم الذي أبدل خوفها أمنا، حين حرَّم وأدها وحض على رعايتها، وأخرجها من ظلمات الاضطهاد إلى نور العدالة، ومن عالم المشاعة الجنسية إلى عالم الحصانة والاستقرار، وأكد حقها في التعليم واختيار الزوج والمهر والنفقة والميراث والملكية الشخصية، وفي التصرف بمالها واحتفاظها بحقوقها المدنية بعد الزواج، إذ ليس للزوج عليها سلطان إلا سلطان المعاملة بالمعروف.

* * *

الهوامش:

1-فتح الباري:ج10، ص426

2-نفسه.

3-إحياء علوم الدين: ج2، ص53

4-المسند، 1957

5-أخرجه البيهقي.

6-نفسه.

7-الفتح الرباني: ج19، ص45

8-رواه الترمذي.

9-تحرير المرأة، ص51

10-فتح الباري: ج10، ص426

11-رواه الترمذي وأبو داود.

12-الماوردي، 189

13-فتح الباري: ج5، ص214

14-نفسه، 211

15، 16، 17- نفسه.

■

حق العمل

لم يفرق الخطاب الديني في دعوته إلى العمل بين الذكر والأنثى، بل توجه إلى الإنسان تعميما:

﴿... أني لا أُضِيعُ عَمَلَ عاملٍ مِنْكُم من ذكرٍ أو أُنثى﴾ (آل عمران:195/3).

﴿يومئذٍ يصدرُ الناسُ أشتاتاً لِيَرَوا أعمالهم﴾ (الزلزلة:6/99).

ولم يمنع المرأة من الخروج إلى العمل، وممارسة أي نشاط اقتصادي مشروع ومقبول من المجتمع والأسرة والمحيط. وقد منحها في هذا المجال حقوقا مدنية كاملة، كالكسب والربح(وللنساء نصيب مما اكتسبن)، والتملك وإجراء مختلف العقود من بيع وشراء وهبة ووصية. روى البخاري بإسناده عن النبي(ﷺ) أنّه قال:"قد أذن الله لكنَّ أن تخرجن لحوائجكن."(1).

ومن يقرأ في القرآن الكريم يعرف أنَّ العمل جزء من الإيمان الإسلامي، فالآيات تحض عليه وترشد الإنسان لتلمس السبل التي توفر تحقيقه.

وإذا قال قائل:إنّ المقصود بالعمل المذكور في القرآن هو العمل الديني الذي يرضي الله ويبتغي غفرانه، وليس العمل الدنيوي. نقول: أليس العمل في كليته هو اجتهاد في سبيل الأفضل، سواء أكان دينياً أم دنيوياً؟ وقد فهم من قول النبي(ﷺ)، ما معناه: "اعمل لدنياك كأنك تعيش أبداً، واعمل لآخرتك كأنك تموت غداً"(2).

وقد ورد في الجزء الرابع من مجمع الزوائد حديث يقول:"إذا قامت الساعة وفي يد أحدكم فسيلة فليغرسها."

وليس أدلُّ على قيمة العمل وأهميته، من الأمر الذي وجهه الحق سبحانه وتعالى إلى السيدة مريم وكانت في المخاض، بأن تهزَّ إليها جذع النخلة لتأكل من ثمرها المتساقط: ﴿وَهُزِّي إليكِ بجِذْعِ النَّخلةِ تُسَاقِطْ عليكِ رُطَباً جَنِيًّا﴾ (مريم:25/19) . فلو أراد الله أن يوفر عليها هذا الجهد لفعل، لكنه أراد أن ينبه إلى فضيلة العمل وإلى محاسن الاعتماد على النفس لتأمين لقمة العيش.

* * *

صحيح أنّ دور المرأة الأساسي في الحياة هو رعاية بيتها وزوجها وأبنائها، إنّما هذا لا يمنعها أن تعمل إذا شاءت وتوفرت لها الظروف المناسبة. فالله سبحانه خلق الناس، واستخلفهم في الأرض ليعمروها بالنسل والعمل المجدي المستمر. والرجل وإن كان بالدرجة الأولى مكلفا بتدبير القوت لعياله، له دور مهم

في الحياة العامة بعيدا عن نطاق المسؤولية العائلية. كذلك المرأة لا يقتصر دورها على رعاية المنزل، على الرغم من أولويته، بل يتعداه إلى مجالات اجتماعية وثقافية وفق المؤهلات التي تملكها، ومن خلالها تستطيع أن تحقق شيئا لذاتها ولمجتمعها.

والفقهاء القدماء لم يعتبروا عمل المرأة قضية إشكالية، تحتاج منهم إلى تفسير وتأويل ووضع شروط. لأنّ المجتمعات العربية قبل ظهور الدين الإسلامي وبعده، أَلِفَت وجود المرأة التي تعيل أسرتها من عملها، في حلب النوق والشياه ومن جمع النوى وزرع الأرض ودبغ الجلود وغزل الخيوط ونسجها وأيضا من إرضاع أولاد غيرها. فالمرأة لم تتوقف عن القيام بالعمل المنتج، منذ أن خلقها الله وحتى اليوم. ففي بدء حياتها عرّفت الرجل بالزراعة، وبعد ذلك علّمته كيف يدجن الحيوانات.

وفي المجتمع الإسلامي عملت بعض النساء في مهن مختلفة، ((فالصحابية أم شريك، كانت تملك منزلا جعلته دار ضيافة للقاصدين.))(3).

والربيِّع بنت معوذ، ((كانت تبيع العطر الذي يرسله لها من اليمن ابنها عبد الله بن ربيعة.))(4).

وما تزال المرأة تعمل في البيت وخارجه، بهدف إعالة أسرتها أو المساهمة مع زوجها في الإعالة. علما بأنَّ معظم الأعمال التي تؤديها تدخل في نطاق الأعمال المغفلة القيمة، لا تدخل ضمن قيود وسجلات الإنتاج الحكومي. مثل عملها في الحقول الزراعية، وفي الخياطة والتطريز الآلي واليدوي، ونسج الصوف الآلي واليدوي، وصنع السلال، وبيع الملابس وسوى ذلك.

فلماذا يشجب بعض فقهاء اليوم عمل المرأة ويحرمونه، ويجهدون أنفسهم في استخراج أحاديث وآيات، ليقوِّلوا الدين ما لم يقله؟. ولماذا يعيبون عملها الذي يصب في المحصلة في صالح الأسرة ماديا، ولا يعملون على تطبيق النظام الاجتماعي الإسلامي، الذي يكفل اليتامى ويسد حاجة المعوزين والمحتاجين من الأقارب وغيرهم؟.

إنّ هناك تناقضا بين النص القرآني، والممارسات. فالتشريع جعل المال الذي تملكه الزوجة أو تكسبه حقا لها ولا سلطان للزوج عليه. وأوجب على الرجل الإنفاق عليها ورعايتها من غير المساس بمالها. لكنّ الحاضر يؤكد، أنّ الزوجة تنفق كل ما تجنيه من رواتب وأجور على أسرتها، مجبرة من قبل الزوج أو عن طيب خاطر منها، إلى جانب رعايتها لأولادها وبيتها وزوجها.

ومع ذلك نسمع رجالا يحرصون على إبقاء المرأة في المنزل بلا عمل، أو يشجبون خروجها إلى العمل العام في الدوائر والمؤسسات، ويضعون العقبات أمامها. وإذا توفرت للمرأة ظروف العمل، فإن المجتمع ينظر إلى عملها على أنه من أجل إعانة الزوج في النفقات، لا على أنه إرضاء طموح وتنمية قدرات فكرية. إن محاصرة الرجال للنساء في أعمالهن، ((يتناقض والحق الطبيعي الفردي للمرأة، كما يتناقض وحق المجتمع، ويؤدي إلى جعل المرأة عالة على الرجل وعلى المجتمع.))(5) .

لا ريب في أن المجتمع لا يفيد من إقصاء المرأة عن العمل، وليس في مصلحته تضييع طاقاتها، فالعمل هو القيمة الإنسانية التي ينبثق منها الإنسان، رجلا أو امرأة. ((والحيلولة دون ممارسة المرأة، الفعاليات والاستعدادات التي منحتها لها يد الإبداع والخلق ليس ظلما بالمرأة فحسب، بل خيانة للأمة أيضا. فكل عمل يؤدي إلى تعطيل قوى الإنسان التكوينية التي منحه الله إياها، هو عمل ضار بالجماعة. والعمل الإنساني أكبر رأسمال اجتماعي، والمرأة إنسان ملزَم بأن ينتفع المجتمع بعمله وفعالية قواه الإنتاجية.))(6).

ولا يخفى على أحد أن العمل يصقل شخصية الإنسان ويكسبه خبرة تمكنه من تحمل أعباء الأسرة بشكل أفضل وأكثر تفهماً وإيجابية. لذا لم يعد مقبولا في هذا العصر تعطيل المرأة العربية عن العمل، فهذا يعرقل توجه المفكرين وعلماء الاجتماع الذين يتطلعون إلى معالجة واقع المرأة في المجتمع العربي. ولا يمكن أن تتم المعالجة في معزل عن وجود المرأة في البنية الاجتماعية والاقتصادية، أو ستبقى كل المحاولات بعيدة عن جوهر القضية، وبالتالي عن الحلول الناجعة.

***

الهوامش:

1-فتح الباري: ج9، ص337

2-فيض القدير، ج2، ص12

3-الإصابة: ج4، ص445

4-المرأة للبوطي، ص89

5-نفسه.

6-الحجاب للمطهري، ص77

■

الحجاب

لقد فتحت القضايا المتعلقة بالمرأة ومنها قضية الحجاب، معارك عنيفة وصداماً حاداً بين المنظومات الفكرية في المجتمعات العربية والإسلامية، المتنازعة في رؤيتها لهذه القضايا من النواحي الاجتماعية والثقافية والسياسية.

وقد أفرز هذا التنازع هواجس وإشكاليات تبدت في تساؤلات تباينت في أسلوبها وصيغتها بين الاستنكاري والتقريري :

هل الحجاب ظاهرة تختص بالدين الإسلامي؟ أم أنَّه كان موجودا في مجتمعات الحضارات القديمة، وفي الأديان التي سبقت ظهور الإسلام؟

هل الحجاب وقف على نساء النبي، أم أنَّه فرضٌ على جميع النساء المسلمات؟

ما هي حدود الستر في الحجاب ؟

وهل هو ستر الجسد من الرأس حتى الأخمص، أم يبقى في حدود ستر الجسد والشعر، مع كشف الوجه والكفين؟

وهل الحجاب دعوة لتستر المرأة مفاتنها أمام الرجل، ولا مانع من أن تمارس فعاليتها الاجتماعية ؟

أم على المرأة المسلمة أن تتحجب وتنحجب، عن المجتمع الذي يحيط بها؟

وهل صحيح أن سفور المرأة واختلاطها بالرجل، سبب تأخر المجتمع العربي؟

أم أنَّ تحجب المرأة وانغلاقها على نفسها، هو السبب في هذا التأخر ؟

وهل أنّ تحرر المرأة يسبب انهيار نظام الأسرة ؟

وأنَّه كلما تدرجت المرأة في الترقي والظهور، تأخذ الإنسانية في التردي والهبوط؟

سنجيب عن هذه الأسئلة وعن غيرها، ربما، من خلال رأي الشارع ورأي الفقهاء في مسألة الحجاب.

*   *   *

في العودة إلى لسان العرب، وجدنا فيه معاني عديدة للحجاب وما يماثله، منها:

الحجــاب: اسـم مـا احتجـب بـه،وكل مـا حـال بـين شـيئين؛وهو السـتر.وامرأة محجوبة،قد سُتِرت بستر،وفي حديث أبي ذر،أنَّ النبي (ص)،قال:"إنَّ الله يغفر للعبد ما لم يقع الحجاب.قيل:يا رسول الله،وما الحجاب؟قال:أن تموت النفس وهي مشركة،كأنَّها حجبت بالموت عن الإيمان".

الجلباب: القميص. والجلباب:ثوب أوسع من الخمار،دون الرداء،تغطي به المرأة رأسها وصدرها.وقيل:هو ثوب واسع دون الملحفة،تلبسه المرأة.وقيل:هو الملحفة.قال ابن السكِّيت،قالت العامرية:الجلباب الخمار،وقيل:جلباب المرأة ملاءتها التي تشتمل بها؛واحدها جلباب والجماعة جلابيب.

ويرى مفسرو آية"يدنين عليهن من جلابيبهن"، على الأغلب، أنَّ الهدف منها هو ستر الوجه.

يقول الشيخ مرتضى المطهري، في كتابه مسألة الحجاب: "ويحسبون أنَّ الحكم في الآية جاء لتمييز الإماء عن الحرائر، لذا ذهبوا إلى أنَّ مقصود الآية هو ستر الوجه. لكنَّ هذا التفسير غير صحيح، إذ لا يعقل أن يعتني القرآن بالحرائر فقط؛ ويغضَّ النظر عن إيذاء الإماء."(1).

الخمار: هو النصيف. وهو أصغر من الجلباب، وهو غطاء للرأس. قال النابغة:
سقط النصيف ولم ترد إسقاطه فتناولته، واتقتنا باليد

وكانت النساء، مسلمات وغير مسلمات، قبل نزول آيات الحجاب يضعن الخمار على الرأس ويسدلنه من خلف، بالشكل الذي يبقى معه الوجه والرقبة والصدر والأذنين والأقراط مكشوفة.

القنـاع: هو ما تتقنع به المرأة من ثوب تغطي به رأسها ومحاسنها. وفي حديث عمر(ر)، أنَّه رأى جارية عليها قناع، فضربها بالدرَّة؛ وقال:أتتشبهين بالحرائر؟ وقد كان يومئذ من لُبْسهنَّ .

البرقع: هو ما تلبسه الدواب وتلبسه نساء الأعراب، كما يقول الليث. وفيه خرقان للعينين، وجمعه براقع . قال توبة بن الحميِّر:

وكنتُ إذا ما جئتُ ليلى تبرقعتْ فقد رَابَني منها الغداةَ سُفُورُها

النقاب: هو القناع على مارن الأنف، والجمع نُقُب. وهو نقاب المرأة. وفي حديث

ابن سيرين: النقاب محدث، أراد أنَّ النساء ما كنَّ ينتقبن.

* * *

يمثل الحجاب الظاهري من خمار ونقاب وبرقع، دورا من الأدوار التاريخية لحياة المرأة في العالم.

وقد وجد في الجزيرة العربية قبل الإسلام، وعند العديد من الأمم القديمة كالبابليين والفرس والرومان. وكان الحجاب، في معظم المجتمعات، مقصورا على المرأة الحرة الشريفة التي هي من علية القوم أو صاحبات النفوذ .

وفي أثناء حديثنا عن المرأة في الديانة اليهودية، رأينا أنَّها استخدمت في بعض المواقف، القناع والبرقع والخمار في ستر وجهها وشعرها.

وعندما جاءت المسيحية، لم تمنع النساء من وضع الخمار فكنَّ يغطين رؤوسهن إذا خرجن في الطريق، وفي وقت الصلاة. وفي القرون الوسطى استعملت المرأة الخمار على رأسها، تحيط به أكتافها وتجره وراءها. وقد استمر الأمر كذلك إلى القرن الثالث عشر، إلى أن بدأت المرأة تخفف منه حتى صار نسيجا خفيفا يستعمل لحماية الوجه من التراب والبرد. وبقي هذا النوع من الحجاب في إسبانيا، وفي بعض البلاد الأمريكية اللاتينية التي كانت تابعة لها حينذاك .

وتذكر دائرة المعارف الفرنسية تحت كلمة خمار، ما يلي:"كانت نساء اليونان يضعن الخمار إذا خرجن، ويخفين وجوههن بطرف منه".

أما النساء في الجزيرة العربية قبل ظهور الإسلام، فكن كثيرات الزينة والتبرج، يلبسن ثيابا تكشف عن الصدور والنحور. ويذكر الزمخشري ذلك في كتابه الكشاف، فيقول: "كانت جيوبهن واسعة، تبدو منها نحورهن وصدورهن وما حواليها"(2).

وفي كتاب التسهيل لعلوم التنزيل، يقول الغرناطي: "كنَّ في ذلك الزمان،يلبسن ثيابا واسعات الجيوب، يظهر منها صدورهن. وكنَّ إذا غطين رؤوسهن بالأخمرة يسدلنها من وراء الظهر فيبقى الصدر والعنق والأذنان لا ستر عليها."

* * *

ما هي حدود الحجاب الإسلامي، وهل الدين ينادي بالمدلول الحرفي اللغوي لكلمة الحجاب؟

إذا كانت كلمة الحجاب تعني الستر، فإنَّ استعمالها في الأعم جاء بمعنى البردة، التي تدل على مفهوم الستر. ويمكن القول:"إنَّ كل ستر ليس بحجاب في أصل اللغة، بل ما يدعى حجابا هو الستر الذي يفصل تماما فصل البردة عما وراءها. فيصف القرآن غروب الشمس﴿حتى توارت بالحجاب﴾(سورة ص: 32/38) يعني بعد الفصل التام بينها وبين الرائي."3 وهذا ما يمكن تسميته **بالحجاب المادي** .

أمَّا **الحجاب المعنوي**، فهو ذلك الحجاب المستور الذي طبعه الله على قلوب الكافرين، فحال بينهم وبين الإيمان وتفهم آيات الله:"وإذا قرأتَ القرآنَ جعلنا بينك وبينَ الذين لا يؤمنون بالآخرة حجاباً مستورا " (الإسراء:45/17)

وعليه، "فإنَّ استخدام كلمة الحجاب بمعنى ستر المرأة، هو استخدام جديد نسبيا."(4)، ومن الأفضل أن نستبدل كلمة الحجاب بكلمة الستر، أو بمصطلح اللباس الشرعي؛ كي لا يُظَن "أنَّ الإسلام أراد أن تبقى المرأة خلف حائل ووراء البردة، وتحبس في دارها ولا تخرج منها."(5).

وقد ذكرت الآيات القرآنية، حدود ستر المرأة مع الرجال الأجانب عنها، من غير أن تستخدم كلمة الحجاب، ما عدا آية واحدة وردت فيها كلمة الحجاب: ﴿ وإذا سألتموهن متاعا فاسألوهن من وراء حجاب ﴾ (الأحزاب:54/33) وهي تخص نساء النبي.

يقول الله في كتابه العزيز: ﴿وَقُل للمؤمناتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبصارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلاَ يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إلاَّ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ على جُيُوبِهِنَّ وَلا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إلاَّ لِبُعُولَتِهِنَّ أو آبائِهِنَّ أو آباءِ بُعُولَتِهِنَّ أو أبنائهنَّ أو أبناءِ بُعُولَتِهِنَّ أو إخوانِهنَّ أو بني إخوانِهنَّ أو بني أَخواتِهنَّ أو نسائهنَّ أو ما ملكتْ أيْمانُهُنَّ أو التابعينَ غيرِ أُولي الأرْبةِ من الرجالِ أو الطفلِ الذينَ لم يَظهروا على عوراتِ النساء ولا يَضْرِبْنَ بأرجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ ما يُخْفينَ من زِينَتِهِنَّ....﴾ (النور:31/24).

ويقول:﴿يا أيُّها النبيُّ قُلِ لأزواجِكَ وبَنَاتِكَ ونِساءِ المؤمنينَ يُدنِينَ عليهنَّ مِن جَلابيبهنَّ ذلكَ أَدْنَى أَن يُعرفنَ فَلا يُؤْذَينَ وَكانَ اللهُ غفوراً رحيماً﴾ (الأحزاب:59/33).

* * *

ترى ما الذي دعا الدين الإسلامي إلى دعوة النساء، إلى لباس شرعي؟

سبق وذكرنا أنَّ لباس النساء في الجزيرة العربية، كان يكشف عن الصدر والنحر. وبقي على هذه الحال مدة ثمانية عشر عاما بعد ظهور الإسلام، إلى أن وجد عمر بن الخطاب أنَّ الرجال كانوا يدخلون دون استئذان على الرسول وهو مع نسائه، ويطيلون المكوث. فقال للرسول:"إنَّ نساءك يدخل عليهن البَّرُ والفاجر، فلو حجبت أمهات المؤمنين"(6).

ويروي السيوطي في تفسير الجلالين أنَّ أسباب نزول الآية:﴿يا أيُّها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي إلاّ أن يُؤذَنَ لكم إلى طعام غير ناظرين إناه ولكن إذا دُعيتم فادخلوا فإذا طعمتم فانتشروا، ولا مستأنسين لحديث إنَّ ذلكم كان يؤذي النبي فيستحي منكم، والله لا يستحي من الحق* وإذا سألتموهنَّ متاعا فاسألوهنَّ من وراء حجاب ذلكم أطهر لقلوبكم وقلوبهنَّ وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله ولا أن تنكحوا أزواجه من بعده أبدا إنَّ ذلكم كان عند الله عظيما﴾ (الأحزاب:53/33) ((هي أنَّه لما تزوج النبي زينب بنت جحش، دعا القوم فطعموا ثم جلسوا يتحدثون، فأخذ كأنه يتهيأ للقيام، فلم يقوموا))، فنزلت الآية.

وفي ذلك قال ابن عباس(ر):"إنَّ الله رفيق حليم رحيم بالمؤمنين، يحب الستره عليهم. وكان القوم ليست لهم حجاب ولا ستور، فربَّما دخل الخادم أو الولد أو دخلت البنت، وهو أي الرسول عليه الصلاة والسلام،مع أهله في حال. فأمر الله بالاستئذان"(7) .

وفي رواية عن عائشة(ر)، حول أسباب نزول هذه الآية، قالت:"كنت آكل مع النبي في قعب، فمرَّ عمر.فدعاه فأكل، فأصابت إصبعه إصبعي، فقال:أوه لو أطاع فيكن، ما رأتكن عين"(8). فنزلت آية الحجاب.

فالحجاب في الشرع الإسلامي، كما يراه الشيخ محمد مهدي شمس الدين، حكم خاص بنساء النبي(ص)، لأنَّهن لسن كسائر النساء، ولأنَّ النبي(ص) ليس كسائر الرجال."وليس حكما يشمل سائر النساء المسلمات، اللاتي يجوز لهنَّ الاتصال المباشر بالرجال الأجانب؛ واتصال الرجال بهنَّ في الحياة العامة العملية والسياسية والاجتماعية، ويجوز لهنَّ ولهم التحادث بصورة مباشرة."(9).

ولأنَّ النبي ليس كسائر الرجال، ونساءه لسن كسائر النساء، منع الله سبحانه زواجهن من بعد وفاة النبي. وجاء في أسباب نزول آية المنع، أنَّه بلغ النبي أنَّ رجلا يدعى طلحة بن عبيد الله، يقول: لو قد توفي النبي تزوجتُ عائشة من بعده، فنزلت الآية بمنع زواج زوجات النبي .

"أمَّا ما اصطلح عليه بالحجاب بالنسبة لسائر النساء المسلمات، فهو: ستر بشرة بدن المرأة عن الذكر الأجنبي البالغ والمميِّز، وستر عورتها(القبل والدبر)عن كل أحد إلاّ عن زوجها."(10).

وهنا يبرز تساؤل يقول:إذا كان الحجاب لنساء النبي، فهل يشمل التكليف باللباس الشرعي للمرأة المسلمة ستر جميع جسدها، أو يجوز لها كشف الوجه والكفين والقدمين والعنق؛ للناظر الأجنبي؟

وهذه إحدى مسائل الخلاف بين الفقهاء في جميع المذاهب، فقد ذهب فريق إلى وجوب ستر البدن بما في ذلك الوجه والكفين والقدمين. بينما ذهب فريق آخر إلى استثناء هذه الأعضاء من الستر، وجواز كشفها اختيارا أمام الرجال الأجانب.

واستدل الفريق الأول، إلى وجوب ستر الوجه والكفين بثلاث آيات وعدد من الأحاديث:

الآية الأولى:﴿وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن، ويحفظن فروجهن، ولا يبدين زينتهن إلاّ ما ظهر منها..﴾(النور:31/24) أي على النساء أن يخفضن من أبصارهن ويمتنعن عن إدامة النظر، ولا يظهرن زينتهن، لكون الزينة والنظر إليها مقدمة للفساد.

عن أبي هريرة، أنَّ النبي(ص)قال :"كتب على ابن آدم نصيبه من الزنى مدرك ذلك لا محالة : العينان زناهما النظر، والأذنان زناهما الاستماع، واللسان زناه الكلام، واليد زناها البطش، والرِجل زناها الخُطا.والقلب يهوى ويتمنى، ويُصدِّق ذلك الفرج أو يُكذِّبه."(11)

وروي عن بُريدة أنَّه قال، قال رسول الله(ص)لعليٍّ :"يا علي لا تُتبع النظرة النظرة، فإنَّ لك الأولى وليس لك الآخرة."(12).

وأورد الشيخ محمد مهدي شمس الدين نقلا عن كتاب وسائل الشيعة، عن الإمام الصادق، قوله: "كل شيء في القرآن من حفظ الفرج فهو من الزنى، إلاّ هذه الآية فإنَّها من النظر."

ويقول ابن كثير في تفسيره: "قال أبو العالية: كل آية نزلت في القرآن يذكر فيها حفظ الفروج فهو من الزنى، إلاّ هذه الآية(ويحفظن فروجهن)أن لا يراها أحد. وقوله تعالى: (ولا يبدين زينتهن إلاّ ما ظهر منها)، أي لا يظهرن شيئا من الزينة للأجانب إلاّ ما لا يمكن إخفاؤه. قال ابن مسعود: كالرداء والثياب، أي ما كان يتعاطاه نساء العرب من المقنعة التي تجلل الثياب. وما يبدو من أسافل الثياب فلا حرج على

النساء فيه، لأنَّ هذا لا يمكن إخفاؤه."(13).

فيجب ستر ما كانت المرأة تكشفه في أيام الجاهلية، ابتعادا عن كل ما يثير انتباه الرجال الأجانب إلى الخصوصية الأنثوية الجنسية. وكانت السيدة عائشة(ر)تطري دائما نساء الأنصار على التزامهن، وتقول:"ما رأيت خيرا من نساء الأنصار، لمَّا نزلت الآية 31من سورة النور قامت كل واحدة إلى مرطها المرحَّل، فصدعت منه صدعة؛ فاختمرن فأصبحن كأنَّ على رؤوسهن الغربان."(14).

ويؤيد العلامة السعودي الشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد، في كتابه(حراسة الفضيلة)، رأي من يقول ((بستر جميع بدن المرأة بما في ذلك الوجه والكفين؛ تنفيذا لشريعة الله، في قوله"وقرن في بيوتكن..".

فالحجاب الخاص باللباس، بالاستقراء لدلالات النصوص يتكون من أمرين:

-الحجاب بملازمة البيوت.لأنَّها تحجب النساء عن أنظار الرجال الأجانب.

-الحجاب باللباس، ويتكون من الجلباب والخمار. ويكون بأن تضع المرأة الخمار على رأسها ثم تلويه على عنقها، على صفة التحنك والإدارة على الوجه؛ وتلقي ما فضل منه على وجهها ونحرها وصدرها. ويشترط أن لا يكون الخمار رقيقا يشف عمَّا تحته.

أمَّا الجلباب وهو ما يسمى بالعباءة، فصفة لبسها أن تضعها فوق رأسها ضاربة بها على خمارها وعلى جميع بدنها وزينتها حتى تستر قدميها)).

ويطلب الشيخ أبو زيد، من المؤمنين الذين مسَّ نساءهم طائف من السفور والحسور، أن يتقوا الله حق تقاته، ويحجبوا نساءهم بما أمر الله من الجلباب والخمار. ويوجب على النساء الاستجابة لهذا النوع من الحجاب، تأسيا بأمهات المؤمنين.

* * *

هل تكفي دعوة المرأة لغضِّ البصر وعدم إبداء الزينة، لتكون دليلا لستر وجه المرأة وكفيها، ولمكوثها في البيت، ولا سيما أنَّ الدعوة لغض البصر موجهة للرجل أيضا، وأولاً؟

يقول الله تعالى: ﴿قل للمؤمنين أن يغضُّوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم،ذلك أزكى لهم إنَّ الله خبير بما يصنعون﴾(النور:30/24) .

فالشارع الإلهي لا يطلب من الرجل أن يبقى حبيس داره حرصا على أخلاقه

وخوفا من أن يتورط في نظرات غير محمودة النتائج. أيضا هو لا يطلب من المرأة أن تحتجب وراء أسوار بيتها خوفا عليها أو خوفا منها. أما المطلوب من الطرفين فهو التحلي بالحشمة وعدم إطالة النظر إلى ما يؤذي الآخرين.

الآية إذن سوَّت بين الرجل والمرأة في الغض من البصر وفي حفظ الفرج. والنظرة الزانية من الرجل إلى المرأة وبالعكس، مرفوضة في الدين الإسلامي مثلما هي مرفوضة في الدين المسيحي وحتى في الحضارات القديمة، وقد وصفها القرآن الكريم بخائنة الأعين:﴿يعلم خائنة الأعين وما تُخفي الصدور﴾ (غافر:19/40)، وسمَّاها الحكيم الفرعوني(بتاح حوتب) عين السوء، حين قال:"إذا دخلتَ بيتا دخول سيد أو أخ أو صاحب، فلا تنظر بعين السوء إلى من فيه من النساء."(15).

وآية الغض من البصر، كما يراها الباحث د. محمد شحرور، ليست سوى دعوة للابتعاد عن إحراج الآخرين.((أي أن لا ينظر بعضنا إلى بعض في مواقف لا نُحِب أن يُنْظَر إلينا فيها، وهذا ما نسميه اليوم بالسلوك الاجتماعي، أي المهذب، أي أن نأخذ موقف التجاهل في مثل هذه المواضع؛ وهذا هو فعل(غضَّ)"(16) "لكن، إذا كان الرجل يتكلم إلى المرأة أو العكس وهم في موقف غير محرج، فعليه أن ينظر إليها وتنظر إليه؛ ولا يوجد حرج ومنع في ذلك.))(17).

أما أبو الأعلى المودودي وبناء على آية الغض من البصر، فيحرم على النساء خروجهن من البيت غير متنقبات لئلا يراهنَّ الرجال. في حين أنَّ الله، كما يذكر المودودي مستشهدا برأي ابن حجر العسقلاني، لم يأمر الرجال بالتنقب لئلا يراهم النساء، وهذا يدل على مغايرة الحكم بين الطائفتين. (18).

لكن المودودي لا يلبث أن ينقض رأيه السابق، في الصفحة ذاتها، عطفا على حديثين متناقضين منسوبين إلى الرسول(ﷺ)، **الأول**:عندما طلب النبي من أم سلمة وميمونة التحجب من ابن أم مكتوم الأعمى، بقوله لهما:"أو عمياوان أنتما؟ أو لستما تبصرانه؟"

والثاني:عندما أمر النبي فاطمة بنت قيس أن تعتد في بيت ابن أم مكتوم،بعد طلاقها من زوجها:"اعتدي في بيت ابن أم مكتوم، فإنَّه رجل أعمى، تضعين ثيابك".

فيقول المودودي:"إنَّ الشدة في نظر النساء إلى الرجال الأجانب، ليست مثل

الشدة في نظر الرجال إلى النساء الأجنبيات. ولا يحلَّ للنساء أن يقصدن النظر إلى الرجال وجها لوجه في المجالس، ولكن يحلّ لهنَّ أن ينظرن إليهم وهم يمشون في الطرق أو وهم يلعبون ألعابا غير محرمة من البعيد." (19).

ويقصد بالألعاب غير المحرمة، ما جاء في الصحيحين، من أنَّ السيدة عائشة كانت تشاهد مع النبي رجالا من الحبشة يلعبون الحراب!.

والآية الثانية في هذا الباب، هي :﴿يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن..﴾ (الأحزاب:59/33).

قال السّدي، في هذه الآية:"كان ناس من نساء أهل المدينة يخرجن في الليل حين يهبط الظلام إلى طريق المدينة، فيعرضون للنساء. وكانت مساكن أهل المدينة ضيقة، فإذا كان الليل خرج النساء إلى الطرق، يقضين حاجتهن. وكان أولئك الفساق يبتغون ذلك منهن، فإذا رأوا المرأة عليها جلباب قالوا هذه حرة، فكفّوا عنها؛ وإذا رأوا المرأة ليس عليها جلباب، قالوا هذه أمة فوثبوا عليها."(20).

ويروى عن السيدة عائشة، أنَّها قالت:"كان الركبان يمرون بنا ونحن مع رسول الله(ص) محرمات، فإذا حاذوا بنا سدلت إحدانا جلبابها من رأسها على وجهها، فإذا جاوزونا كشفناه." (21).

ويروى عن ابن عباس(ر)، قوله:"أمر الله نساء المؤمنين إذا خرجن من بيوتهن في حاجة أن يغطين وجوههن من فوق رؤوسهن بالجلابيب ويبدين عينا واحدة، وذلك من أجل رؤية الطريق." (22).

وعن أم سلمة، قالت: "لمَّا نزلت"يدنين.."،خرج نساء الأنصار كأنَّ على رؤوسهن الغربان من الأكسية." (23).

ويذكر الفخر الرازي في التفسير الكبير، أنَّه"كانت تخرج في الجاهلية، الحرة والأمة مكشوفات يتبعهن الزناة، وتقع التهم؛ فأمر الله الحرائر بالتجلبب."(24).

وقال محمد بن سيرين:"سألت عبيدة السلماني عن قول الله "يدنين عليهن.."،فغطى وجهه ورأسه وأبرز عينه اليسرى".وقال عكرمة:"تغطي ثغرة نحرها بجلبابها تدنيه عليها."(25).

أما الآية الثالثة، فهي :﴿أو الطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء..﴾ (النور:31/24).

و**العورة** لغة: النقص. وفي مصطلح الشرع، هي ما يجب ستره من أعضاء

الجسم. ويجب ستر العورة في الصلاة وغيرها ولو في الخلوة، إلاّ لحاجة كاغتسال وتغوط واستنجاء.

"ويُشترط عند أئمة المذاهب، لصحة الصلاة ستر العورة بثوب صفيق كثيف، لكنَّ الفقهاء اختلفوا في حد العورة للرجل، والأَمَة، والمرأة الحرة."(26).

والعورة أنواع، منها:

1-**عورة الرجل:** وتشمل ما تحت سرته إلى ما تحت ركبته، ويجب عدم كشفها أمام أحد.

وقد شدد النبي في النهي عن كشف العورة والنظر إليها، فقال:"ملعون من نظر إلى سوءة أخيه"

وروى الدارقطني عن أبي أيوب الأنصاري، عن النبي عليه الصلاة والسلام قال:"ما فوق الركبتين من العورة، وأسفل من السرة من العورة".

وروى البيهقي والدارقطني، أن النبي(ﷺ)، قال :"عورة الرجل ما بين سرته إلى ركبته".

وروى أحمد ومسلم والترمذي، أن النبي (ﷺ)، قال :"لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل، ولا تنظر المرأة إلى عورة المرأة".

وأيضا روى مسلم والترمذي وغيرهما، الحديث:"احفظ عورتك إلاّ من زوجتك أو ما ملكت يمينك".

2-**عورة المرأة(الحرَّة):**الجسم كله، غير الوجه والكفين."ويجب عليها أن تستر جسمها حتى عن أدنى أقاربها في البيت."(27).

"وقد ذهب بعض الفقهاء، منهم أبو بكر عبد الرحمن بن هشام وأحمد، إلى أنَّ المرأة كلها عورة."(28).

والعورة كل شيء يتخوف منه في ثغر أو حرب. ومكان معور ودار معورة، إذا لم تكن حريزة. "ويستأذن فريق منهم النبي ويقولون إنَّ بيوتنا عورة وما هي بعورة، إن يريدون إلاّ فرارا."(الأحزاب:13/33) .

"ويقال للمرأة عورة، نظير قولنا للدار عورة، فهي مكشوفة ومعرضة ولا بدَّ من سترها."(29).

3-**عورة المرأة(الأَمَة):**كالرجل في العورة، لقول عمر:"ألقِ عنك الخمار يا دفار، أتتشبهين بالحرائر".

"لأنَّها تخرج لحاجة مولاها في ثياب مهنتها عادة، فاعْتُبِرتْ كالمحارم في حق الأجانب عنهن دفعا للحرج." (30).

وهنا نتساءل : هل يقوم إدناء الجلابيب وضرب الخمر على الجيوب، لتمييز الشريفات عن الجواري والبغايا، دليلا كافيا لستر المرأة سترا كاملا، وعصر الحرائر والجواري قد ولَّى؟

وهل يمكن لدين جاء محررا للإماء وللعبيد ومساويا بين الناس بالإيمان، أن يفرق بين جسد المرأة الأمة وجسد المرأة الحرة؟.

وإذا كان الشارع قد جعل المرأة عورة كلها، وفرض عليها أن تحجب جسدها من رأسها حتى أخمصها بما في ذلك وجهها وكفيها، ونهاها عن الخروج من المنزل إلاّ لحاجة ماسة، فلماذا خلقها؟

أخلقها، ليحجر عليها ويسدّ دونها المنافذ؟

أخلقها ليحصر وجودها في الحياة، في تقديم المتعة للرجل وإنجاب الأولاد؟

أم خلقها، لأنَّ لها دورا وعملا يسهمان في استمرار الكون الإنساني ؟

في ظني أنه خلقهما معا ليُسهما في إنشاء الحياة الإنسانية، وليعملا على تعمير الأرض، وليتمتعا بحياة نظيفة في كون موار بالملذات.

* * *

أمَّا **الفريق الثاني** من الفقهاء، فيقولون بعدم وجوب الستر الكامل للمرأة، لأنه يعزلها عن المجتمع ويجعلها عاجزة عن القيام بأي نشاط اجتماعي، شخصيا كان أم عاما. فليس في القرآن والحديث ما يفرض على المرأة أن تغطي وجهها وكفيها، وإنَّما يوجب عليها الحشمة في لباسها وابتعادها عن التبرج المبتذل. إلى جانب أنَّه لو كانت وجوه النساء في عصر الرسالة مغطاة، فلماذا يغضّ الرجال من أبصارهم؟ ولماذا يقول الرسول:"يا عليّ لا تتبع النظرة النظرة، فإنَّ لك الأولى وليست لك الآخرة."(31).

ويرى هذا الفريق، أنَّ الظاهر من الآية:"إلاّ ما ظهر منها"،هو جواز إظهار الوجه والكفين والقدمين، وهذا ما ذهب إليه مالك وأبو حنيفة. وستر العورة لا يشمل الوجه والكفين، فالوجه والكفان عند معظم العلماء، ليست عورة يجب سترها. قال رسول الله:"لا يحلُّ لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تخرج يديها إلا هاهنا، وقبض نصف الذراع."(32).

وفي حديث آخر رواه أبو داود:"الجارية إذا حاضت، لم يصلح أن يرى منها

إلاّ وجهها ويدها إلى المفصل".

أمَّا آية الخمار، فقد غيَّرت موضع غطاء الرأس ليغطي الصدر. فبعد أن كان الخمار يُسدل من الرأس على الظهر، ويُترك الصدر مكشوفا، جاء الأمر بإسدال الخمار على الجيب أي الصدر(والجيب بين النهدين وتحت الإبطين وما يشابهها في البدن)؛ لا بإسداله على الوجه. فالخمار غطاء صغير، لا جلباب؛ ولا يمكن أن يغطي الخمار الشعر ويُسدل بحيث يغطي الوجه والرقبة والصدر. إلى جانب، أنَّ الخُمر إذا أسدلت على الوجه لا ترى المرأة موضع قدميها.

ونستخلص من السنة النبوية، عدة أحاديث تشير إلى أنَّ النساء في عصر الرسالة ما كنَّ يسترن وجوههن، باستثناء زوجات النبي، وكان هذا فقط بعد نزول آية الحجاب. (53من سورة الأحزاب).

فهناك الحديث عن المرأة التي جاءت إلى النبي(ص) فقالت:"يا رسول الله، جئت لأهب لك نفسي. فنظر إليها رسول الله، فصعَّد النظر إليها وصوَّبه، ثم طأطأ رأسه." (33).

والحديث عن الفضل بن عباس، "الذي كان ينظر إلى وجه امرأة من خثعم جاءت تستفتي رسول الله، فصرف النبي(ﷺ) وجه الفضل إلى الشق الآخر". وما طلب من المرأة أن تنقِّب وجهها.(34).

والحديث عن سُبيعة بنت الحارث أرملة سعد بن خولة العامري، التي بعد انتهاء عدتها كانت تتجمل للخُطاب.

وروى الترمذي الحديث عن المغيرة بن شعبة، الذي خطب امرأة فقال النبي(ص):"انظر إليها فإنَّه أحرى أن يؤدم بينكما."

وروى أبو داود، عن جابر بن عبد الله قال، قال رسول الله:"إذا خطب أحدكم المرأة فإن استطاع أن ينظر إلى ما يدعوه إلى نكاحها، فليفعل."

وروى مسلم عن أبي هريرة، قال:كنت عند النبي، فأتاه رجل أخبره أنَّه تزوج امرأة من الأنصار. فقال له النبي:أنظرت إليها؟ قال:لا. قال:فاذهب فانظر إليها، فإنَّ في أعين الأنصار شيئا."

وأتساءل:هل يعقل أن يثير النبي شكوك الرجل حول سلامة عيني امرأته بعد أن تزوجها، وهو الذي يحض الرجال على اختيار المرأة لدينها أولاً؟!

وروى أبو داود، أنَّ الرسول(ﷺ)، قال:"الجارية إذا حاضت، لم يصلح أن يُرى منها إلاّ وجهها ويدها إلى المفصل".وذكر ابن جرير الطبري في تفسيره، عن

عائشة(ر)، قالت:خرجت لابن أخي عبد الله بن الطفيل، مزينة؛ فكرهه النبي. فقلت:إنه ابن أخي يا رسول الله! فقال:"إذا عرقت المرأة، لم يحل لها أن يظهر إلاّ وجهها وإلاّ دون هذا "وقبض على ذراع نفسه، فترك بين قبضته وبين الكف، مثل قبضة أخرى.

ويقول الزمخشري:"الزينة ما تزينت به المرأة من حلي أو كحل أو خضاب. فما كان ظاهرا منها كالخاتم والفتخة(خاتم في الإصبع بفَصٍّ وغير فَصّ)والكحل والخضاب، فلا بأس بإبدائه للأجانب. وما خفي منها كالسوار والخلخال والدملج والقلادة والإكليل والوشاح والقرط، فلا تبديه إلا لهؤلاء المذكورين في الآية."(35) فالثابت مما تقدم، هو ستر الوجه والكفين، وجواز النظر من غير لذة وريبة.

ويستخرج الأستاذ عبد الحليم أبو شقة، في دراسته(تحرير المرأة في عصر الرسالة) ثلاثمائة حديث من صحيحي البخاري ومسلم، تثبت أنَّ المرأة المسلمة كانت تشارك في الحياة الاجتماعية والسياسية والاقتصادية، وفي مجالس العلم وفي ميدان الجهاد. فلو كانت المرأة المسلمة محجبة ومحتجبة لما كان لها هذه المشاركة وهذا الحضور الاجتماعي.

وإذا كان المجتمع الإسلامي في عصر الرسالة عصرا مختلطا، فليس من الصعب علينا أن نعيش في هذا العصر في مجتمع مختلط، على أن نحافظ على الأخلاق الإسلامية.((فحين تقتضي مشاركة المرأة في العمل المهني لقاء الرجال، ينبغي أن يراعي الرجال والنساء جميعا آداب المشاركة، مثل:الاحتشام في اللباس، والغضّ من البصر، واجتناب الخلوة والمزاحمة، وكذلك اجتناب اللقاء الطويل المتكرر؛ أي اجتماع الرجال والنساء في مكان واحد طول فترة العمل رغم انفراد كل منهم بعمل. أمَّا إذا كانت طبيعة العمل تقتضي اللقاء المتكرر للتعاون وتبادل الرأي أو لغير ذلك من المصالح فلا حرج ما دامت هناك حاجة ماسة.))(36).

وفي هذا الموضوع، يقول العلاَّمة السيد محمد حسين فضل الله: ((الإسلام لم يمنع الاختلاط بين الرجال والنساء بشكل إلزامي، إلاّ في الدائرة التي تؤدي إلى الانحراف الأخلاقي. أمَّا الاختلاط المتوازن الذي يضع الحدود الأخلاقية في نطاق متوازن، فإنَّه لا يبتعد عن الإباحة الشرعية على أساس التربية الإسلامية، التي تعمل على تأكيد الالتزام الإسلامي في شخصية كل من الرجل والمرأة.))(37).

* * *

أمَّا **أنصار تحرر المرأة**، فيشجبون ظاهرة الحجاب، ويقولون:إنَّ الحجاب أو اللباس الإسلامي، ليس تكليفا شرعيا، وإنما بدعة اجتماعية اقتضتها ظروف بيئية

واجتماعية. فلكل عصر أوضاعه الاجتماعية وأعرافه وتقاليده، ولكل عصر وبيئة، أزياء تلائم الأعراف الاجتماعية وعوامل المناخ.

فاللباس التقليدي الذي كانت وما تزال تلبسه المرأة البدوية أو الريفية، هو لباس فرضته البيئة لا الدين. كذلك هي الحال في لباس الرجال، الذي تغير بشكل جذري عمَّا كان عليه في زمن الرسول(ﷺ).

والحجاب في رأي هؤلاء، لا يتعدى أن يكون حجابا معنويا وخُلُقيا، أي أنَّه حجاب الضمير قبل أن يكون حجاب اللباس. وهو ما أشارت إليه الآيةَ الكريمة:﴿إن تُبدوا شيئا أو تخفوه فإنَّ الله كان بكل شيء عليما﴾ (الأحزاب:54/33).

ويرى الباحث التونسي الطاهر الحداد: ((أنَّ الحجاب الذي نقرره على المرأة كركن من أركان الإسلام، سواء في مكثها بالمنزل أو وضع النقاب على وجهها ليس من المسائل التي يسهل إثباتها في الإسلام، بل ظاهر الآية (النور،31) يرشد إلى نفيه، لما في ذلك من الحرج المضني. ومما يجعلنا نقطع بعدم وجود الحجاب في الإسلام، لأنَّه لو كان عملا واضحا أيده النبي كما يزعم أنصاره، لما أمكن أئمة الإسلام أن يختلفوا فيه ومن بينهم الصحابة ومن شهد عصرهم من العلماء.))(38).

وتجدر الإشارة إلى أنَّه من الملفت حقا أن نجد خليفة مثل عمر بن الخطاب يكرس مبدأ التمييز بين الحرة والأمة في مسألة الحجاب، والدين الإسلامي كما نعلم ألحَّ في تعاليمه وتشريعه على المساواة الإنسانية بين جميع الناس ذكورا وإناثا، بعيدا عن أي تمييز طبقي . فقد مرَّ معنا كيف انتهر عمر، المرأة الأمة لتشبهها في لباسها بالمرأة الحرة، وبعد عشرات السنين، فعل مثله عمر بن عبد العزيز،"ودعا أن لا تلبس الأمة خمارا وتتشبه بالحرائر."(39).

* * *

لقد أوقع الاختلاف بين الفقهاء، في مسألة حدود الحجاب، المجتمعَ في تناقضات أفرزت خليطا عجيبا من أشكال الحجاب وأنواعه، لا تنسجم، في معظمها،مع روح التشريع وحضارة العصر.

كما أوقع على المرأة المسلمة ضغوطات حادة، حتى سمعنا من يكفِّر كلَّ مسلمة لا ترتدي الحجاب. قال الرسول(ﷺ) في حديث رواه الحاكم والترمذي عن عائشة مرفوعا وموقوفا:

"ادرؤوا الحدود عن المسلمين ما استطعتم، فإن وجدتم للمسلم مخرجا فخلُّوا سبيله. فإنَّ الإمام لأنْ يخطىء في العفو خير من أن يخطىء في العقوبة".

وإذا كان في المجتمع نساء ملتزمات باللباس الشرعي، عن دراية واقتناع وإيمان، فهناك عديدات منهن يغطين رؤوسهن مسايرة لبيئة اجتماعية، أو رضوخا لضغوط من الأهل. وعندما تتعرض واحدة من هؤلاء إلى جو مختلف عن الذي تعيش فيه، تخلع الغطاء عن رأسها بلا تردد. ولا يخفى على أحد، أنَّ هناك نساءً لا يحفظن حق الحجاب ولا حرمته. ويرى المتصوف الكبير جلال الدين الرومي، أنه من الخطأ تحجيب المرأة قسراً، فيقول: ((كلما أمرتَ المرأة أن احتجبي، ازداد تلهفها إلى أن تُظهر نفسها، وازدادت رغبةُ الخلق بتلك المرأة بسبب احتجابها)). فالحجاب لن يمنعها من أن تفعل فعلا سيئا، لكن ((إذا كان لديها جوهر فسيمنعها من أن تفعل فعلا سيئا.))(40).

* * *

قد يرى بعض الناس في الحجاب وما يستتبعه من التزامات، عائقا يمنع المرأة من المشاركة بالإنتاج الوطني، ومن المساهمة في صنع الحضارة الإنسانية. لكن الواقع يشير إلى أن الحجاب لا يعيق المرأة عن التعلم والعمل، فهي تتعلم إلى المرحلة التي تريدها، وتعمل في المجال الذي ترغب فيه أو تؤهلها شهادتها وخبرتها له.

فالمرأة المسلمة ذات اللباس الشرعي، تؤدي دوراً مهماً في بناء الحياة العامة لكونها ليست جاهلة وليست سجينة الدور والبيوت كما يصورها بعضهم، بل هي امرأة متعلمة مثقفة تحمل أعلى المؤهلات في مختلف العلوم الإنسانية والتطبيقية، ولباسها لا يمنعها من ممارسة عملها بكفاءة عالية . وإذا كان أعداء الحجاب يعتبرونه السبب الأول في تخلف وضع المرأة، فإنَّ أنصار الحجاب يؤكدون أنَّ سفور المرأة هو السبب في انهيار الحضارات وفساد الأمم.

وقد فات الطرفان، أنَّ سوء تربية الفتاة والشاب هو السبب الأساس في التخلف وانهيار الحضارة، وليس في الحجاب أو عدمه. فالتربية هي المسؤولة أولا وأخيرا، عن تقدم المرأة والمجتمع أو عن تخلفهما، لقول الله تعالى:﴿يا أيُّها الذين آمنوا قُوا أنفسَكم وأهليكم نارا وقودها الناس والحجارة﴾(التحريم:6/66).

وبالطبع هذا لا يتم إلاّ بتوجيه أولادنا وأسرنا توجيهاً أخلاقياً وإيمانياً صحيحاً. فليس بالحجاب وحده نضمن حصانة الفتاة وعفتها، كما أنّ السفور ليس هو السبب الوحيد في استهتار الفتاة، وخروجها عن جادة الخلق القويم.

والضمان هو في تعليم الفتاة والفتى على الاحتشام:مخبرا ومظهرا. وفي تربيتهما تربية واعية، ليدركا ما لهما وما عليهما في الحياة. فالتربية السليمة هي التي تحفظ النفس البشرية من الزلل، وهي الأساس الذي يُبنى عليه مجتمع خالٍ من الازدواجية والتناقض.

وَمَنْ غير الآباء والأمهات يستطيع القيام بهذه المهمة الجليلة؟ فعليهم وعليهن، تقع مهمة توجيه البنات والبنين توجيها إسلاميا صحيحا، من غير إفراط أو تفريط. فالتحرر لا يعني التحلل، والتدين لا يعني التزمت، والدين سلوك رشيد يستمد رشاده من الابتعاد عن الغلو، والإيغال إلى القصد والاعتدال:﴿وما جعل الله عليكم في الدين من حرج﴾(الحج:78/22).

***

الهوامش:

1-الحجاب للمطهري، ص120

2-الكشاف للزمخشري، ج3، ص62

3-المطهري، مرجع سابق، ص60

4-نفسه.

5-نفسه.

6-رواه البخاري.

7-الناسخ والمنسوخ لأبي جعفر النحاس، ص189

8-أخرجها الطبراني.

9-الستر والنظر لمحمد مهدي شمس الدين، ص65

10-نفسه.

11-متفق عليه.

12-مسند الإمام أحمد:ج5، ص353

13-تفسير ابن كثير:ج3، ص283

14-الكشاف للزمخشري:ج3، ص62

15-التاريخ المصري القديم، عبد القادر حمزة: ج2، ص148

16-الكتاب والقرآن، ص605

17-نفسه.

18-تفسير سورة النور للمودودي، ص167

19-نفسه.

20-تفسير ابن كثير: ج3، ص518
21-سنن أبي داود: ج2، ص167
22-ابن كثير، مرجع سابق.
23-السنن، مرجع سابق: ج4، ص61
24-التفسير الكبير: ج6، ص59
25-ابن كثير، مرجع سابق.
26-الفقه الإسلامي وأدلته، الزحيلي: ج1، ص584
27-الحجاب للمودودي، ص 273
28-بداية المجتهد ونهاية المقتصد: ج1، ص123
29-الحجاب للمطهري، ص160
30-الزحيلي، مرجع سابق.
31-رواه أحمد وأبو داود والترمذي.
32-أخرجه الطبري.
33-رواه البخاري.
34-رواه البخاري والترمذي وأبو داود.
35-الكشاف: ج3، ص61
36-تحرير المرأة في عصر الرسالة، عبد الحليم أبو شقة: ج2، ص372
37-مجلة المعارج، العدد السنوي، د.ت.، ص969
38-امرأتنا في الشريعة والمجتمع، ص35
39-طبقات ابن سعد: ج5، ص281
40-كتاب فيه ما فيه: أحاديث مولانا جلال الدين الرومي، ترجمه عن الفارسية د. عيسى علي العاكوب، دمشق: دار الفكر، ط1، 2002

■

الشهادة

يأخذ بعضهم على الدين الإسلامي، أنَّه يجعل شهادة المرأة نصف شهادة الرجل، وذلك لقوله تعالى: ﴿يَا أيُّها الذينَ آمنُوا إذا تَدَايَنْتُم بِدَيْنٍ إلى أجلٍ مُسَمًّى فَاكتبُوهُ وَليكتُبْ بينكُم كاتبٌ بالعَدْلِ ولا يَأْبَ كاتبٌ أن يكتبَ لَمَاً عَلَّمَهُ اللهُ فَلْيكتُبْ وَلْيُمْلِلِ الذي عَلَيهِ الحقُّ وَلْيَتَّقِ الله رَبَّهُ ولا يَبْخَسْ مِنْهُ شيئاً فإنْ كان الذي عليه الحقُّ سفيهاً أو ضعيفاً أولا يستطيعُ أن يُمِلَّ هو فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّه بالعدل واسْتَشْهِدُوا شهيدين من رِجَالِكُمْ فإنْ لمْ يَكُونا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وامرأَتَانِ ممن تَرْضَوْنَ من الشهداءِ أن تَضِلَّ إحداهما فَتُذَكِرَ إحداهُما الأُخْرَى ......﴾ (البقرة:282/2).

تتضمن هذه الآية توضيحا، للشكل الذي يجب أن تكون عليه العلاقات المادية بين الناس، وكيفية التعامل فيما بينهم بهذا الخصوص.وترشدهم إلى توثيق المداينات والعقود، تثبيتاً للحق ودفعاً للنزاع.

ومن خلال فهمنا لمنطوق الآية، نجد أن تحديد نصاب شهادة امرأتين بشهادة رجل واحد، جاء في سياق توثيق الحقوق بين المتداينين، الذين كانوا في أغلبهم من الرجال الممارسين للتجارة ولعمليات البيع والشراء والقروض.

في هذا المجال وحده، ولعدم معرفة المرأة في ذلك الزمن بالمداينات والعقود والبيع والشراء، جعل الله شهادتها نصف نصاب شهادة الرجل، مبررا ذلك بقوله: ﴿أنْ تَضِلّ إحداهما فتذكر إحداهما الأخرى﴾وليس، كما يقول بعض الباحثين، تحقيرا للمرأة أو إدناء من مكانتها العقلية.

وإنصافاً للمرأة جعل الشارع شهادتها في مسألة البكارة، مقدمة على شهادة الرجل.بينما ساوى بين الشهادتين في حالة طلاق الزوجين بالتلاعن، وفقا لما جاء في الآية الكريمة: ﴿والذينَ يرمونَ أَزواجَهم ولم يكن لهم شُهداءُ إلاَّ أنفُسُهُم فَشهادةُ أحدِهِمْ أربعُ شهادات باللهِ إنهُ لمنَ الصادقينَ * والخامسةُ أنَّ لعنتَ اللهِ عليهِ إن كانَ من الكاذبينَ * وَيَدرؤُاْ عَنها العذابَ أن تشهدَ أربعَ شهادات باللهِ إنه لمن الكاذبينَ * والخامسةَ أنَّ غضبَ اللهِ عليها إن كان من الصادقين﴾ (النور:24/6-9).

وهذا يقودنا إلى أن النص القرآني حصر قبول شهادة امرأتين بشهادة رجل واحد، "في التحمل والوثيقة التي يحفظ بها صاحب المال حقه.لا في طريق الحكم

وما يحكم به الحاكم، فإنّ هذا شيء وهذا شيء."(1).

وهذا الحصر الذي جاء في النص، لا يُفهم منه أنه رفض لقبول شهادة المرأة أمام المحاكم بنصاب كامل وفي جميع الشؤون، أو تقييدها المطلق بنصف نصاب في حال قبولها.

بينما الحديث الذي رواه الخمسة عن ابن عمر والمنسوب إلى النبي"أليس شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل"(2) فيه تعميم بتقييد شهادة المرأة في حال قبولها بنصف نصاب شهادة الرجل.

لذلك وبناء على هذا الحديث اتفق المفسرون والفقهاء على قبول شهادة المرأة بنصف نصاب في مجال التداول بالأموال، مثل:"البيع والأجل فيه والخيار فيه والوصية للمعين، وهبته والوقف عليه وضمان المال وإتلافه، ودعوى رقٍ مجهول النسب، وتسمية المهر، وتسمية عوض الخلع"(3).

وقد رُفضت شهادة المرأة في الشؤون الأخرى، ولو بنصف نصاب.وهذا ما أشار إليه الباحث محمد عزة دروزة، بقوله: ((لقد تطرق المفسرون في مناسبة الجملة الواردة في الآية في المسألة التي نحن في صددها إلى شهادة المرأة في الشؤون الأخرى. فأوردوا أقوالا لتابعين وتابعي تابعين، وبعض أئمة الفقه لأنفسهم، تفيد أن شهادة المرأة غير جائزة ولا مقبولة في العقوبات والجرائم والحدود.ولو في نطاق ما ذكرته الجملة، أي تعديل شهادة امرأتين بشهادة رجل واحد.ولا تقبل إلا في الأموال وما من العادة أن تعرفه وتشهده كالولادة والرضاع والبكارة والثيوبة ونحو ذلك، وليس في القرآن ما يؤيد ذلك.))(4).

وفي القرآن الكريم آيات عديدة تتعلق بموضوع الشهادة، جاءت مطلقة من غير إشارة إلى أي تحديد في النصاب، لا يفرق فيها بين شهادة الرجل والمرأة، ما عدا التحديد الذي ورد في آية المداينة.

منها، قوله تعالى في سورة الطلاق:﴿وأشهدوا ذوا عدل منكم وأقيموا الشهادة لله ذلكم يوعظ به من كان يؤمن بالله واليوم الآخر ومن يتق الله يجعل له مخرجا﴾(2/65).

وفي سورة المائدة:﴿يا أيها الذين آمنوا كونوا قوّامين لله شهداء بالقسط ولا يجرمنكم شنآن قوم على ألا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى واتقوا الله إن الله خبير بما تعملون﴾(8/5).

وفي سورة النساء:﴿يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو

على أنفسكم﴾(135/4).

نستدل من هذا العرض، أنَّ الآية التي تنص على وجوب شهادة امرأتين، ليست حكما ثابتا في جميع الأمور. وإنّما حكمها يخضع لحالة بعينها وظرف بعينه، وذلك حين كانت المرأة متأخرة في الحياة العامة، وغير قادرة على فهم واستيعاب عقود المبايعات والديون، وغيرها من المعاملات المالية والاقتصادية. ولو كان الأمر يتعدى توثيق الديون والتحري في ضبطها إلى نقص في عقل المرأة، لما جعل الشارع رأيها القول الفصل، بشأن البكارة. ولما أتاح لها الفرصة، لتثبت براءتها وتصدّ تهمة الزنى عن نفسها. ولما وصلت إلى مرتبة الإفتاء، وإلى تولي القضاء والحكم فيه.

واليوم ليس هناك ما يمنع من أن تكون شهادة المرأة المسلمة في هذه المجالات معادلة لشهادة الرجل، بعد أن دخلت ميادين التجارة والصناعة، ومجالات الحسابات والمعاملات البنكية والقروض وعقد العقود والتجارة، وامتلكت المقدرة على خوض غمار المناقصات والمزايدات.

وإذا كان الله سبحانه قد أتاح للنساء فرصة الكسب:﴿وللنساء نصيب مما اكتسبن﴾(النساء:32/4).

فليس من المنصف أن نتخلى عن العقل لصالح النقل، ونترك مجريات حياتنا رهن آراء وأفكار فقهاء وعلماء مضوا منذ مئات السنين. ونعيش في القرن الواحد والعشرين بأسلوب القرن السابع أو الثامن أو حتى التاسع عشر، مع أنّ المجال أمامنا مفتوح لإيجاد منهج اجتماعي جديد يواكب المعطيات الحضارية لهذا العصر.

***

الهوامش:

1-*أعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن قيم الجوزية: مج1، ج1، ص72*

2-*توظيف المحرم، سليمان حريتاني، ص314*

3-*أعلام الموقعين، ص72*

4-*المرأة في القرآن والسنة، ص231*

■

الإرث

كان مجتمع ما قبل الإسلام، عموما، لا يورِّث النساء والصبية الصغار من الذكور، لأن في عرفهم من لا يركب فرساً ويقاتل ويغزو، لا يرث ولا يُحتَسب له نصاب.

وفي المجتمع الإسلامي،تحددت امتيازات الرجل وتقلصت فاعليتها.إذ جعل الدين الجديد للمرأة نصيباً معلوماً في نظام التوريث، تأكيداً لأهمية المرأة ووجودها في التكوين الإنساني، وتطبيقاً لنظريته في وجوب التكافل بين أفراد الأسرة الواحدة، وفي التكافل الإنساني العام:﴿لِلرِّجَالِ نَصيبٌ مما تركَ الوالدان والأَقْرَبُون وَلِلَّنساء نصيبٌ مما تركَ الوالدان والأقربون مما قَلَّ مِنْهُ أو كَثُرَ، نصيباً مَفْروضاً﴾ (النساء:7/4) فمن هذه القاعدة العامة، حفظ التشريع حق النساء في أموال آبائهن، ودفع عنهن الحيف والظلم الذي لحق بهن في المراحل السابقة.

وفي نظام التوريث، يوصي الله الوالدين في أولادهم:﴿ يُوصِيكُمُ اللهُ في أولادكم﴾ (النساء:11/4) ويفرض للأنثى حقاً في الأموال، يعدل نصف حق أخيها: ﴿للذكرِ مِثْلُ حظِّ الأُنْثَيين﴾ (النساء:11/4) .

جعل الله للمرأة نصف ميراث الرجل مع أنها قسيمة الرجل في الإنسانية، لأنّ أعباء الأنثى في التكوين العائلي تختلف عن أعباء الذكر. ويرى النظام الاجتماعي الإسلامي في هذا التقسيم توازناً وعدلاً، يتماشى مع واقع الحياة العائلية والإنسانية.

فالمرأة غير ملزمة ولا مكلفة بالإنفاق على أسرتها، حتى لو كانت تملك المال. في حين يُكلف الرجل ويُلزم، بإعالة زوجته وأولادهما.

كما أن الرجل هو الذي يؤدي للمرأة صداقها ولا تؤدي هي لـه صداقاً، وهو الذي يدفع لها نفقة الطـلاق ولا تدفع هي لـه شيئا. وهو مكلَّف بواجبات التكافل الأسري، الـذي يرتـب عليـه أحيانـاً النفقـة علـى المعسـرين والعـاجزين فـي الأسـرة، كالوالدين أو الأعمام والعمات. ومكلَّف أيضـا، بدفع نفقات حليب الطفل الرضيع (في القديم كانوا يستأجرون مرضعاً)، إذا رفضت الأم إرضاعه.

مع الإشارة، إلى أنّ المرأة–الوالدة، تتساوى بالرجل–الوالد، في إرث ولديهما إن كان لـه ولد:﴿ولأبويـه لكل واحد منهما السدس مما ترك، إن كان لـه ولد.﴾ (النساء:11/2) .

وإذا كان توزيع التبعات هو الذي يحدد توزيع الميراث، فإنّ الواقع يسفر عن وجود شرخ بين ممارسات الرجال في تطبيق واجب النفقة والإعالة، وروح التشريع.

ونصيب الرجل من التكاليف كبير وثقيل، والمرأة من وجهة نظر الدين والعرف هي الرابحة في كل الأحوال. فالرجل يصرف إرثه ومكاسبه، في سبيل راحتها وسعادتها هي وأولادها.

ولا بدَّ من التنبيه إلى الإجحاف اللاحق بالنساء في بعض مناطقنا الريفية، بتأثير من العرف السائد في مجتمعاتها. حيث يتنكر الرجال لقانون الإرث المطبق في بلادنا على أساس هذا التشريع، ويحرمون أخواتهم من إرث آبائهن مغلِّبين العرف على التشريع والقانون.

■

القوامة

القوامة رعاية اجتماعية وكفالة مادية، بموجب قول الله في كتابه العزيز:" الرجالُ قوَّامون على النساءِ بما فضَّل الله بعضَهم على بعضٍ وبما أنفقوا من أموالهم" (النساء:34،4)

وقد أجمع علماءُ اللغة على تفسير معنى(قَوَمَ) بالإصلاح والرعاية والكفالة. ففي تاج العروس للزبيدي وفي لسان العرب لابن منظور ، نجد القيِّم، هو السيد وسائس الأمر. وقيِّم القوم، الذي يقوِّمهم ويسوس أمرهم. وقيِّم المرأة، زوجها لأنه يقوم بأمرها وما تحتاج إليه.

ويذكر ابن منظور في لسانه، ما يقوله ابن الأثير: "القوْم في الأصل مصدر قام، ثم غلب على الرجال دون النساء، ولذلك قابلهن به. وسمُّوا بذلك لأنهم قوَّامون على النساء، بالأمور التي ليس للنساء أن يقمن بها". ويقول الجوهري في الصحاح:" القوم، الرجال دون النساء لا واحد له من لفظه. وربما دخل النساء فيه على سبيل التبع، لأنَّ قوم كل نبي رجال ونساء، والقوم يُذكَّر ويُؤنَّث، لأنَّ أسماء الجموع التي لا واحد لها من لفظها إذا كانت للآدميين، تُذكَّر وتُونَّث مثل رهط ونفر وقوم، قال تعالى:"وكذَّب به قومُكَ"فذَكَّر.وقال تعالى:"كذَّبتْ قومُ نوح"، فأنَّث.

ويفسر ابن منظور، القوم بقوله:الجماعة من الرجال والنساء جميعا، وقيل:هو للرجال خاصة دون النساء. ويقوِّي ذلك قوله تعالى:"لا يسخر قوم من قوم عسى أن يكونوا خيرا منهم، ولا نساء من نساء عسى أن يكنَّ خيرا منهنَّ".فلو كانت النساء من القوم لم يقل ولا نساء. وكذلك قول زهير بن أبي سُلمى:

وما أدري، وسوف إخالُ أدري أقَومٌ آل حصن أم نساءُ

* * *

نزلت آية القوامة، كما يقال، في شأن امرأة نشزت على زوجها فلطمها، وعندما شكاه أبوها إلى النبي(ص)، قضى لها أن تقتص من زوجها، فلمَّا انصرفت لتقتص منه، نزلت الآية ورُفع القصاص عن الزوج.

وهذه الآية لا تتضمن حكماً قاطعاً شاملاً، وإنَّما هي مقيدة بشرطي التفضيل

والإنفاق، ((وتمثل خصوصية معينة في المسؤولية عن الحياة الزوجية.)) .

فالله تبارك وتعالى لم يمنح الرجل فضل القوامة، لمجرد أنَّه رجل يمتلك حق الطلاق وتعدد الزوجات، وينال كامل الإرث، بل جعل القوامة للرجل المتزوج داخل إطار الحياة الزوجية، وقيَّد حكمها بوجوب الإنفاق. ولو كانت القوامة لمطلق الرجال على مطلق النساء، لانتهت الآية الكريمة عند كلمة نساء. فالرجل ليس قوَّاما على المرأة الأجنبية لأنه لا ينفق عليها، ((كذلك الزوج الذي لا ينفق على زوجته لا تجب عليها طاعته، فلا قوَّامية له عليها. فالمدار في تحقق القوَّامية هو الأمران معا(بما فضَّل الله بعضهم على بعض)و(بما أنفقوا...)، بحيث إنه في حال انفكاكهما في حالة الزوجية تسقط القوَّامية.)).

ومع أن بعض المفسرين يرون أنّ للرجال حق القوامة على مطلق النساء، مثل العلامة (الطبرسي) الذي يفسر كلمة بعل، في كتابه(مجمع البيان لعلوم القرآن) بقوله : ((وسمي الزوج بعلا، لأنه عالٍ على المرأة بملكه لزوجيتها.ويقول في تفسير الآية الأولى(قوامون)، أي قيّمون على النساء مسلطون عليهن في التدبير والتأديب والرياضة والتعليم(بما فضّل الله).هذا بيان سبب تولية الرجال عليهن.أي إنما ولّاهم الله أمرهن لما لهم من زيادة الفضل عليهن بالعلم والعقل وحسن الرأي والعزم.)).

و(المحقق الكاشاني) الذي يفسر كلمة قوامون في كتابه(الصافي في تفسير القرآن)، بقوله: ((قوامون يقومون عليهن قيام الولاة على الرعية(بما فضّل الله)، بسبب تفضيله الرجال على النساء بكمال العقل وحسن التدبير، ومزيد القوة في الأعمال والطاعات)). لكن هذا لا ينفي أن القوامة ذات مفهوم إداري بحت، أي ضمن البيت، ولا تعني تفضيل الرجل على المرأة، إنَّما تعني المسؤولية. وقول الله (بما فضَّل الله بعضهم على بعض) تشمل الرجال والنساء على السواء، ولا تخص جنسا دون الآخر. وبمعنى آخر لا علاقة لهذا التفضيل بالجنس، وإنما بما اكتسب الإنسان ذكرا أو أنثى، من علم وخبرة ودراية في أمور الدين والدنيا. وإذا كان هؤلاء المفسرون قد أعطوا القوامة للرجل بشكل مطلق لأنَّ الشرع لم يكلف المرأة بالإنفاق، فالظروف تغيرت بعد أن خرجت المرأة إلى العلم والعمل، وصارت تساهم في الإنفاق المادي على أسرتها. ففي ظل الظروف الاقتصادية الراهنة هناك عدد كبير من الزوجات يساعدن أزواجهن في الإنفاق على متطلبات أفراد الأسرة واحتياجاتهم، وعدد كبير آخر يتولين بمفردهن هذه المهمة بسبب ظروفهن الاجتماعية.

لكنَّ هذه المساهمة الجزئية أو الكلية،لم تنعكس في أي تعديل على حقوق الزوج، في سيطرته على زوجته أو في تفوقه عليها. فالخطاب الديني المعاصر، لم ينصف المرأة في هذا الخصوص ولم يقرّ لها بهذه الدرجة. مع أنّ المرأة التي تصرف على بيتها وأولادها وأحيانا على زوجها، تستحق أن تكون قوَّامة.

* * *

إنَّ قوامة الرجل على المرأة إنفاقا ورعاية، لا تعطيه الحق في قهرها وممارسة التسلط عليها. كذلك لا يحق للمرأة المنفقة على بيتها، أن تمتهن زوجها وتغيِّبه عن موقع القرار في الأسرة.

فالقوامة، ليست شعاراً نتزين به ونستحضره متى شئنا. وليست فوقية نمارسها لنلغي شخصية الآخر ووجوده. بل هي مسؤولية تحتاج إلى تأهيل واستعداد ودُربة لتؤدي الغاية النبيلة التي وجدت من أجلها. وفي حال قيام المرأة بمهام التوجيه والإنفاق، فهذا يعطيها الحق بأن تكون في موقع المسؤولية والقرار، لأنها تشارك زوجها بالقوَّامية على أسرتها وبيتها، ولاسيما أن القوامة في حقيقتها هي نوع من توزيع الاختصاصات بين الزوجين. فلا أجمل من أن تكون القوامة للرجل في بعض الشؤون، وتكون للمرأة في بعضها الآخر، وبطبيعة الواقع، لا تستقيم أحوال الأسرة وأحد شقيها مائل .

***

الهوامش:

- انظر بحث القوامة في كتاب تأملات إسلامية حول المرأة، السيد محمد حسين فضل الله.

■

الزواج

لم يكن للزواج، في البيئة التي سبقت ظهور الإسلام، شكلاً أحادياً ومحدداً، بل تعددت أنماطه وأشكاله. فبعض هذه الأنماط كان متوارثاً من شعوب سبقت، وبعضها الآخر فرضته البيئة البدوية ونظامها الاجتماعي.

أخبر عروة بن الزبير ،أنَّ عائشة زوج النبي (ﷺ)، أخبرته: ((أن النكاح في الجاهلية كان على أربعة أنماط: فنكاح منها، نكاح الناس اليوم. يخطب الرجل إلى الرجل وليته أو ابنته فيصدقها ثم ينكحها. ونكاح آخر: كان الرجل يقول لامرأته، إذا طهرتْ من طمثها: أرسلي إلى فلان فاستبضعي منه(وهو ما يسمى بزواج الاستبضاع). ويعتزلها زوجها ولا يمسها أبداً حتى تتبين حملها من ذلك الرجل. فإذا تبين حملها أصابها زوجها إذا أحبّ، وإنما يفعل ذلك رغبة في نجابة الولد. ونكاح آخر: يجتمع الرهط ما دون العشرة، فيدخلون على المرأة كلهم يصيبها. فإذا حملت ووضعت، ومرت ليال بعد أن تضع حملها أرسلت إليهم، فلم يستطع رجل منهم أن يمتنع حتى يجتمعوا عندها، تقول لهم: قد عرفتم الذي كان من أمركم، وقد ولدت. فهو ابنك يا فلان، تسمي من أحبت باسمه، فيلحق به ولدها، لا يستطيع أن يمتنع به الرجل. نكاح رابع، يجتمع الناس الكثير (فوق تسعة أشخاص)، فيدخلون على المرأة لا تمنع من جاءها، وهنّ البغايا. وكن ينصبن على أبوابهن رايات تكون علماً. فمن أرادهن دخل عليهن، فإذا حملت إحداهن ووضعت حملها، جُمِعُوا لها ودعوا لهم القافةَ، ثم ألحقوا ولدها بالذي يرون.فلما بُعث محمد بالحق هدم نكاح الجاهلية كله، إلاّ نكاح الناس اليوم.))(1).

وهناك أيضا أنواع أخرى، منها:

<u>زواج المقت:</u> وهو زواج الإرث، إذ كان الابن البكر يرث زوجة أبيه بعد وفاته؛ بأن يلقي الثوب عليها. فإن شاء تزوجها وإن شاء زوَّجها من رجل أخر وأخذ مهرها، وإن شاء عضلها، إلا إذا استطاعت أن تفدي نفسها بما تملك من مال. وسمي

بزواج المقت لكراهية العرب له وإنكارها لأسلوبه.

زواج الشغار: أو ما نسميه في الدارجة(زواج المقايضة).وهو أن يزوج الرجل ابنته أو أخته لرجل ما، مقابل أن يتزوج هو ابنة هذا الرجل أو أخته، من غير مهر أو صداق، أي أنه عبارة عن صفقة بين الوليين، واحدة بواحدة. وقد حرّمه الشارع، لقول النبي (ﷺ) "لا شِغَار في الإسلام"(2).

في ذلك العصر، كان بعض عرب الجاهلية يُكرهون الفتاة على الزواج من رجل لا تريده، أو يمتنعون عن تزويجها ويعضلونها سواء كانت هذه الفتاة، أختاً أو بنتاً. وقد حرَّم الدين الإسلامي كل هذا لقوله تعالى: ﴿يأَيُّها الذينَ آمَنُوا لا يَحِلُّ لكمْ أنْ تَرِثُوا النساءَ كَرْهاً، وَلاَ تَعْضُلُوهُنَّ﴾ (النساء:19/4).

كذلك حرَّم الدين، الإضرار بالمرأة – الزوجة، عن طريق الإيلاء والظهار.والإيلاء،هو: أن يمتنع الرجل عن معاشرة زوجته جنسياً، فيتركها لا معلقة ولا مطلقة. وقد حدد الله مدة الإيلاء بأربعة أشهر فقط. فإن انقضت ولم يتم التواصل بين الزوجين، تَبِينُ الزوجة من زوجها. لقوله تعالى: ﴿لِلَّذِينَ يؤْلُونَ من نِسائِهِمْ تَرَبُّصَ أربعة أشهرٍ﴾ (البقرة:226/2) .

والظهار، هو: أن يُحَرِّم الرجل على نفسه معاشرة زوجته، بقوله لها: (أنت علي كظهر أمي)، وهذه وسيلة أخرى للإضرار بالمرأة. قال تعالى: ﴿وما جَعَلَ أزواجَكُمُ اللاَّئي تُظَاهرُونَ مِنْهُنَّ أُمهاتِكُمْ﴾ (الأحزاب:4/33) . ﴿الذين يُظاهِرُونَ منكم مِنْ نِسائِهم ما هُنَّ أُمهاتِهم إنْ أُمهاتُهُم إلاّ اللائي وَلَدنهم وإنهم ليقولونَ منكراً من القول وزوراً﴾ (المجادلة:2/58) . ﴿والذين يُظاهرونَ من نِسائهم ثمَّ يعودونَ لما قالوا فتحرير رقبة من قبل أن يتماسا﴾ (المجادلة:3/58) .

ولم ينتشر الزواج الأحادي هكذا طفرة واحدة، إنّما تدرّج من جماعة إلى جماعة أخرى تدعمه العوامل الاجتماعية والنفسية، حتى صار عاما في المجتمع وصارت الأشكال الأخرى بمثابة انحراف سلوكي.

وقد وضّح الدين الإسلامي نظرته إلى هذا النوع من الزواج، بالآية: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُم أزواجاً لِتَسْكُنُوا إليها وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَوَدَّةً وَرَحْمَةً، إنَّ في ذَلِكَ لآياتٍ لقومٍ يتفكَّرُون﴾ (الروم:20/30)، وأرسى بها أسس

العلاقة بين الرجل والمرأة، ووثق لتواصل مقدس عظيم المهمة جليل الهدف. وفي آية أخرى، نبّه المسلمين إلى أنَّ الزواج ليس فقط، مجرد لقاء جنسي بين الطرفين، بل هو أيضا اطمئنان جسد، وسكن قلب وروح: ﴿هُوَ الذي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ واحدةٍ وجَعَلَ مِنْها زَوْجَها لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا ﴾ (الأعراف: 189/7). فالعلاقة الزوجية من أكثر العلائق الإنسانية حميمية، لما يترتب عليها من نتائج إيجابية أو سلبية تسم حياة المرء، منذ ولادته وإلى نهاية حياته.

* * *

اهتمت العرب قبل عصر الإسلام بالمظاهر الاجتماعية في الحياة العامة، وفي الزواج على وجه الخصوص. فوضعت معيارا للتكافؤ الاجتماعي بين الأزواج، من حيث النسب والمكانة والمال. لكنّ القرآن حاول أن يخفف من حدة وجودها في مجتمع الدين الجديد، فحضّ على تزويج الإماء من الأحرار، والحرات من الأرقاء. وعلى التزوج من المرأة الفاضلة ولو كانت فقيرة، ومن الرجل الفاضل ولو كان فقيرا: : ﴿وانكحوا الأيامى منكم والصالحين من عبادكم وإمائكم إن يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله إنَّ الله واسع عليم ﴾ (النور :32/24).

وقد تحولت هذه الدعوة، فيما بعد، إلى مسألة خلافية في المذاهب الفقهية، حيث يرى بعض الأئمة ضرورة التكافؤ الاجتماعي في الزواج حفظا لاستقراره وديمومته. ويستندون في رؤيتهم هذه إلى أحاديث، منها:"لا يُزوج النساء إلا الأولياء، ولا يُزوجنَ إلا من الأكفاء". و"قريش بعضهم أكفاء لبعض، والعرب أكفاء لبعض حي بحي وقبيلة بقبيلة، والموالي بعضهم أكفاء لبعض رجل برجل".مع العلم أنّ هذه الأحاديث لم ترد في أي من كتب الحديث المعتبرة.

روى مسلم في صحيحه حديثا عن النبي يؤيد إلى حد كبير فكرة هؤلاء الأئمة، يقول الحديث:"النكاح رق، فلينظر أحدكم أين يضع كريمته. فلا يزوجها ممن ساء خُلقه أو خَلقه، أو ضعف دينه، أو قصر عن القيام بحقها، أو كان لا يكافئها في نسبها".

في حين يستند الأئمة الذين يرون أنّ جميع المسلمين من غير تمييز أكفاء بعضهم لبعض، إلى حديث رواه الترمذي يقول فيه النبي (ﷺ) :"إذا جاءكم من ترضون دينه وخُلقه، فانكحوه. إلا تفعلوا، تكن فتنة في الأرض

وفساد". وفي كل الأحوال، يبقى الإيمان والالتزام بالدين هو المعيار الأول في الزواج:

"تنكح المرأة لأربع: لجمالها ولمالها وحسبها ودينها، فاظفر بذات الدين تَرِبَتْ يداك."(3).

ولأهمية الزواج ولقدسية العلاقة الزوجية بين الرجل والمرأة، يصف القرآن الكريم الميثاق الذي يربط بين الزوجين بأنه(ميثاق غليظ)، تأخذه النساء من الرجال. وهذا الميثاق يقيد الرجل فلا يبيح له أخذ شيء مما أعطى زوجته بالغا ما بلغت قيمته، ونعت أي مخالفة لذلك بالبهتان والإثم المبين: "وإن أردتم استبدال زوج مكان زوج وآتيتم إحداهن قنطارا فلا تأخذوا منه شيئا، أتأخذونه بهتانا وإثما مبينا* وكيف تأخذونه وقد أفضى بعضكم إلى بعض وأخذن منكم ميثاقا غليظا." (النساء:20،4-21).

وتأتي أهمية هذا الميثاق الغليظ من أنه لم يرد بهذه الصيغة إلا في ثلاثة مواضع، هي:

1-العلاقة الزوجية.

2-ميثاق أخذه الله من اليهود: ﴿وقلنا لهم لا تعدوا في السبت وأخذنا منهم ميثاقا غليظا.﴾ (النساء:154/4).

3-ميثاق أخذه الله من النبي محمد ومن النبيين، وذكر منهم أولي العزم: ﴿وإذا أخذنا من النبيين ميثاقهم ومنك ومن نوح وإبراهيم وموسى وعيسى بن مريم وأخذنا منهم ميثاقا غليظا.﴾ (الأحزاب:7/33).

وهنا نتساءل: كم هو عدد الرجال المسلمين الذين يلتزمون بما نصت عليه الآية الكريمة؟

أظن أن النسبة ضئيلة جدا، ولو كانت غير ذلك ما وجدنا المحاكم الشرعية تغص بالنساء المقهورات.

* * *

استقى النبي (ﷺ)أحاديثه التي تشجع المؤمنين على الزواج من التوجه القرآني، وأظهر ما فيه من حكمة خُلقية وفائدة اجتماعية، عن طريق دعوة الشباب إليه:"يا معشر الشباب! من استطاع منكم الباءة (نفقات الزواج) فليتزوج، فإنّه أغضّ للبصر وأحصن للفَرْجْ. فمن لم يستطع فعليه بالصوم، فإنّه

له وِجَاء (مخففا للشهوة.)"(4).

روى الترمذي والنسائي والحاكم، عن أبي أيوب عن النبي، أنّه قال:"أربع من سنن المرسلين:الحياء والتعطر والسواك والنكاح".

وتدور مباحث الفقه حول حديث للنبي (ﷺ) مختلف الصيغ ومعناه واحد، يعطي الفتاة المسلمة الرشيدة حق تزويج نفسها ممن تراه مناسباً لها ولأسرتها:"لا تُنكح الثيِّب حتى تُستأمر، ولا تُنكح البكر حتى تُستأذن. قالوا: يا رسول الله، وكيف إذنها؟ قال:أن تسكت"(5).

ويتفق جملة الفقهاء على أن تلي الثيّب نفسها وليس لغيرها ولاية عليها، لأنها تزوجت من قبل وصار لها تجربة تمكّنها من تقرير واختيار ما يناسبها. بينما يختلفون في أمر الولي بخصوص زواج الفتاة البكر، ففيهم من يشترط موافقة الولي،استنادا لحديث رواه ابن عباس عن النبي:"لا نكاح إلا بولي، والسلطان ولي من لا ولي له."(6).

وفيهم من لا يشترط هذه الولاية، لإتمام الزواج. لأنّه من الناحية الشرعية، ليس للآباء أو الأولياء سلطة على الفتاة سوى نصحها وإرشادها. وقصة المرأة التي زوّجها النبي، ليست قاعدة وإنَّما هي مرتبطة بموقف بعينه. يقال إنّ امرأة أتت إلى النبي ووهبته نفسها، فلم يجبها. لكنّه طلب من رجل كان عنده ويريد الزواج أن يتزوجها، وكان الرجل فقيرا ولا يملك من متاع الدنيا شيئا. فزوّجه النبي بما يحفظه من آيات القرآن، بعد أن أخذ موافقة المرأة. قائلا لها:"إني أريد أن أزوجك هذا، إن رضيتِ". فقالت: ما رضيتَ لي فقد رضيت.(7).

فالولاية إذن منوطة بالنبي (ﷺ) وحده، وهو من قوله تعالى: "النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم" (الأحزاب:33/33).

وإذا كان العرف يقضي أن تولّي الفتاة برضاها، أباها أو أخاها لينوب عنها بعقد قرانها، حفظا لعرى المحبة والاحترام بين أفراد الأسرة، فإنَّ بعض أولياء الأمور يسيئون استخدام هذا الحق الأدبي ويدّعونه حقا ورَّثته لهم السماء. يتصرفون به حسب أهوائهم الشخصية، ويبرمون عقود الزواج من غير موافقة بناتهم، إما طمعا بمال وإما رغبة في جاه وإما تخلصا من عبء.

لذا، ((نادرا ما يكون الأهل بلا تأثير على زواج أبنائهم (ذكورا وإناثا)، وهو تأثير يتراوح بين إعطاء الرأي والتحذير، إلى المخاصمة وقطع العلاقات، إلى إعاقة الزواج قانونيا، وقد يصل لدى بعض التجمعات السكانية المحافِظة

أو شبه البدوية إلى القتل.)) (8).

وقد تناسى هؤلاء الأهل موقف النبي مع جارية بِكرٍ جاءت إليه وذكرت له أنَّ أباها زوَّجها على غير رغبتها، فخيَّرها النبي بالقبول أو الرفض .

وجاء في فتح الباري(9)، أنّ بعضهم حَدَّثَ عن خنساء بنت حذام أو(خذام) الأنصارية، أنّ أباها زَوَّجَها وهي ثيب. فكرهت ذلك. فأتت النبي(ﷺ)، فَرَدَّ نكاحها.

وجاء فيه أيضا، أنّ جارية حبشية بعد أن أُعتقت فارقت زوجها الذي كانت تُبغضه. وفي هذا يقول ابن عباس: ((إن زوج بريرة كان عبداً يقال له مغيث. فكأني انظر إليه يطوف خلفها ويبكي، ودموعه تسيل على لحيته. فقال النبي(ﷺ) لعباس: يا عباس، ألا تعجب من حبّ مغيث لبريرة، ومن بغض بريرة مغيثاً؟. فقال لها النبي: لو راجعته! قالت: يا رسول الله تأمرني؟ قال: إنما أنا أشفع. قالت: لا حاجة لي فيه.))(10).

فمن شروط النكاح إذن، أن يقوم على الرضا الكامل والاختيار المطلق والتكافؤ ،وعلى الود الذي لا يبقى معه حرج من أي شيء. قال رجل للحسن بن علي: ((إنّ لي ابنة، فمن ترى أن أزوجها له؟ قال: زوِّجها ممن يتقي الله. فإن أحبها أكرمها، وإن أبغضها لم يظلمها.))(11).

ولم يعف النبي (ﷺ) نفسه من الالتزام بهذه التوجيهات التي توجب احترام رأي الفتاة في زواجها، فلم يتزوج امرأة إلا برضاها. وقد ردّت ابنة عمه أم هانئ طلبه عندما خطبها، قائلة له:((لأنت أحب إليَّ من سمعي وبصري. لكنَّ بنيَّ صغار، وحق الزوج كبير. فأخشى إنْ أقبلت على زوجي أن أضيع شأن الأولاد، وإن أقبلت على الأولاد أن أضيع حق الزوج))(12)، فتقبل عذرها برضى وسماحة خاطر.

إنَّ جميع هذه المواقف مستقاة، من خطاب الشارع الحريص على استقرار مؤسسة الزواج وإبعادها عن مهاوي الفساد والانحراف: "لا تحملوا النساء على ما يكرهن."(13).

* * *

أعطى الدين الفتاة الحق أن تشترط في عقد زواجها ما تراه ضرورياً من شروط مادية أو معنوية، لخدمة هذا الزواج. كأن يكون أمرها في يدها، تطلق

نفسها من زوجها، أو تسجل عليه ذمة مالية تدفع حين الطلب. والرجل ملزم شرعاً بالوفاء بهذه الشروط التي أقرَّ بها ووافق عليها. يقول النبي(ﷺ): "إن أحق الشرط، أو الشروط، أن يوفى به، ما استحللتم به الفروج"(14).

وقد شملت التوجيهات الدينية جميع التفاصيل المتعلقة بالزواج، من صداق ومعاشرة جسدية وعشرة معنوية، التي تسهم في تمتين الصلة بين الرجل والمرأة، صحياً ونفسياً وجسدياً. ولفت النبي (ﷺ) نظر المؤمنين إلى الضرر الناجم عن زواج الأقارب ولاسيما في حال تكراره، لما ينتجه من نسل ضاو ضعيف الجسم والعقل، ونصح بالزواج من الأباعد، تلافياً لكل السلبيات الصحية، وتطلعاً لجيل سليم البنية.

وقد ورد في الأثر " اغتربوا لا تضووا"(15).

وورد عند ابن حجر العسقلاني وابن قدامة، بلفظ: "اغربوا لا تضووا". والمراد انكحوا في الغرباء، ولا تنكحوا في القريبة. والضاوي هو النحيف الجسم، يقال: أضوت المرأة إذا أتت بولد ضاوٍ.

وهذا الأمر يقودنا إلى موضوع على غاية من الأهمية وهو ضرورة إجراء الفحص الطبي للخطيبين قبل الزواج، حرصا على مجتمع سليم معافى تكون فيه الطاقات فاعلة ومؤثرة. لأن الإنسان هو خليفة الله على الأرض، وهذا يدعوه إلى المحافظة على صحته ولا يعرض جسده إلى المرض كي يتمكن من الاستمرار بالمهمة الموكلة إليه: ﴿ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة.﴾(البقرة: 2، 195).

* * *

وقبل أن نختم هذا البحث، علينا أن ننوه بأنّه شاع في السنوات الأخيرة نوع من الزواج يدعونه في السعودية والخليج العربي، باسم زواج المسيار أو الزواج المؤقت كما تسميه الشيعة. وهذا النوع، خرج من عباءة زواج المتعة"أو ما ملكت أيْمانكم"، الذي شرعه الله للمسلمين في ظرف خاص، كالسفر الطويل والغزوات، لمن لا يستطيعون صبرا على كبت رغباتهم. روى مسلم أنّ عبد الله بن مسعود(ر) قال: ((كنّا نغزو مع رسول الله، وليس لنا نساء. فقلنا:ألا نستخصى؟ فنهانا عن ذلك. ثم رخّص لنا أن ننكح المرأة بالثوب إلى أجل)).

وبعد فتح مكة حرّم النبي (ﷺ) زواج المتعة، وورد في صحيح مسلم أنَّ عليا بن أبي طالب(ر)، قال لابن عباس:((نهى رسول الله عن متعة النساء،

يوم خيبر، وعن أكل لحوم الحُمُر الإنسية)). وقد أوقفت الطائفة السنية، العمل بزواج المتعة، بينما ما يزال معمولا به عند الطائفة الشيعية.

***

الهوامش:

1-فتح الباري:ج 9 ، ص 182
2- رواه مسلم.
3-متفق عليه.
4-متفق عليه
5-فتح الباري:ج 9، ص408
6- المسند: ج6، ص2260
7- فتح الباري: ج9، ص190
8- تطور بنى الأسرة العربية والجذور التاريخية والاجتماعية/ زهير حطب، بيروت: معهد الإنماء العربي،1976، ص96
9- فتح الباري: ج9، 194
10- نفسه، ص .408
11-نفسه، ص 191
12-نفسه.
13-نفسه، ص194
14-صحيح مسلم، باب الوفاء، باب شروط النكاح. صحيح البخاري، ج2، رقم 4572
15-ابن حجر العسقلاني/1481/، المغني لابن قدامة: ج7، ص83

■

صداق المرأة

أنشأ التشريع للمرأة، حقاً صريحاً وشخصياً في صداقها، الذي يتم الاتفاق عليه وتحديد قيمته قبل توقيع عقد النكاح: ﴿وآَتـوُا النساءَ صَدَقَاتِهِنَّ نِحْلَـةً﴾ (النساء:4/4).

من غير أن يترتب عليها ردّ هذا الصداق، في حال وقعت خصومة بينها وبين زوجها: ﴿وَكَيْفَ تَأْخذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُم إلى بَعْضٍ وأَخَذْنَ مِنْكم ميثاقاً غليظاً﴾ (النساء:21/4).

إلا إذا تنازلت برغبتها عن بعضه: ﴿فَإنْ طِبْنَ لكم عن شيء منه فكلوه هنيئاً مريئاً﴾ (النساء:4/4).

يستحسن الدين أن يُسمى الصداق في عقد الزواج حفظا لحق الزوجة، وفي الوقت ذاته يستحسن تخفيفه مراعاة لإمكانات الزوج المادية، يقول الرسول(ﷺ):"خير الصداق أيسره" (1)، "إنَّ من يُمن المرأة، تسهيل أمرها وقلة صداقها"(2). أما إذا كان الزوج موسراً مقتدراً، فلا بأس عليه إن أنفق ووهب وأهدى: ﴿وأتيتم إحداهن قنطاراً﴾ (النساء:20/4).

وقد أعطى الرسول مثلاً على التساهل في المهر، حين زَوَّجَ رجلاً بما يحفظه من القرآن. وقيل، إنَّ عبد الرحمن بن عوف، تزوج على وزن نواة من ذهب. (3).

وما نراه اليوم من غلاء المهور والبذخ في الأعراس، ينافي المنهج الديني الذي يحض على تبسيط الأمور كي لا تضيق فرص الزواج على الشباب، فيقعون في المعصية.

* * *

ما هو الصداق؟

من حيث المبدأ، هو عبارة عن هدية محددة يتلطف بها الرجال إلى النساء، عنوان محبة وارتباط، وليس ثمناً لامتلاك جسد المرأة، كما يظن بعض الأزواج، أو كما يتعامل على أساسه بعض الأهل، فيساومون على صداق بناتهم، وكأنهم في سوق متاع يبيعون ويشترون.

يقسم الصداق إلى قسمين: معجل ومؤجل.

<u>المعجل:</u> وهو ما يدفع نقداً للعروس، إن كانت معسرة، لتستعين به على تجهيز نفسها بما يلزم لحياتها الجديدة. أو يسجل لها بالاتفاق، (مقبوض أو غير مقبوض).

<u>المؤجل:</u> وهو قيمة غير مقبوضة،ولا تصرف إلاّ في حالتي الطلاق أو الوفاة. وفي العرف الشعبي يعتبر المؤجل بمثابة وثيقة تأمين مالية. فإذا انفصلت المرأة عن زوجها أمكنها أن تستعين بمهرها على تكاليف المعيشة، أو على الأقل تتدبر به أمرها، ريثما ترتب حياتها من جديد.

وقد يكون المؤجل في بعض الأحيان، عاملا مساعدا على منع الطلاق أو تأخيره، وتسوية العلاقة بين الزوجين، بسبب عجز الزوج عن دفع ما يترتب عليه من نفقات. فالعجز المالي قد يدعو بعض الأزواج إلى التأني في أمر الطلاق قبل أن يبتوا فيه، والتبصر بمجريات حياتهم الزوجية وإيجاد حلول إيجابية ترضي الطرفين معا.

كان المهر في مجتمعنا، يُعتبر ركيزة مادية مهمة للمرأة بعد طلاقها أو بعد وفاة زوجها، لكنّ خروج عدد كبير من النساء إلى العمل، ومواقف بعض الرجال الذين يقسرون نساءهم على التنازل عن مؤجل المهر، غَيَّر إلى حد كبير من بنيان هذه الركيزة.

* * *

تختلف قيمة الصداق الذي تقبضه المرأة في خلافها مع زوجها، بين امرأة وأخرى.أي أنَّ الصداق الذي تأخذه المرأة التي يتم الدخول بها، تختلف قيمته عن صداق المرأة التي عقد قرانها من غير دخول.

ففي الحالة الأولى يدفع الزوج للزوجة، الصداق كاملاً. وفي الحالة الثانية يسقط نصف الصداق، لقوله تعالى: ﴿وَإِن طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ﴾ (البقرة:237/2)، إلاّ إذا عَفَتِ المرأة وتنازلت عنه: ﴿وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتقوى وَلا تَنْسَوُا الفَضْلَ بينكم﴾ (البقرة:237/2).

وإنْ مات الزوج بعد العقد وقبل الدخول، فالصداق إن كان قد سمي لها يثبت

كاملاً، وكذلك نصابها في الإرث. أمَّا إذا لم يُسمَّ لها مهر فلها مهر المِثْل، وعليها عدة الوفاء. وقد اختلف الفقهاء، حول صحة عقد زواج أهمل منه تحديد الصداق وقيمته. يقول بعضهم : ((إنَّ الصداق لا علاقة له بعقد الزواج، في حين يعتبره بعضهم الآخر ركناً هاماً من أركان الزواج، ولا يصح بدونه. وفيهم من يرى، أنَّ عدم ذكر الصداق في العقد لا يلغي إتمام الزواج، مع الاحتفاظ بحق المرأة في صداقها الذي لا يسقط بتاتاً؛ ولها أن تطالب به وأن تحدده متى أرادت.)) (4)

وتجدر الإشارة إلى أنَّ المرأة في بعض المناطق في سورية، لا تقبض من مهرها قرشا واحدا. فالأب يأخذه ويزوج به ابنه، أو يزوِّج نفسه به. وأحيانا يستأثر الأخَوَان بمهر أختيهما، عن طريق زواج المقايضة، كما نسميه.

إنَّ غلاء المهور يرتبط بتسلط الأهل، والواقع يعطينا مئات الأمثلة على زيجات لم تتم بسبب تدخل الأهل وجشعهم في مسألة المهر، وما ينتج عنه من خلاف على قيمة المقبوض أو المؤجل. وفي مثل هذه الأحوال، التي تستغل فيها المرأة من قبل أقرب الناس إليها، يحق لمن شاء أن يقول:إنَّ المهر ليس إلا عبارة عن سعر لسلعةٍ، هي المرأة.

***

الهوامش:

1-رواه مسلم.

2-رواه أحمد والحاكم والبيهقي.

3-فتح الباري:ج9، ص204

4- انظر تخريج زين الدين العراقي لأحاديث الإحياء: ج2، ص40

فتح الباري: ج9، ص214 وما بعدها.

■

العلاقة الزوجية

ينظم الدين الإسلامي الدوافع الفطرية للإنسان، ويحرص على وضعها في مسارها الصحيح النظيف؛ من خلال التواصل بين الرجل والمرأة ضمن مؤسسة الزواج.

فالغريزة الجنسية هي رغبة مشتركة بين الذكر والأنثى، لما فطرا عليه من خصائص، تجذب واحدهما إلى الآخر: "هُنَّ لِبَاسٌ لكم وأنتم لباسٌ لهنَّ" (البقرة:137/2).

وربما لأن دوافع الرجل الفطرية، عموما، أقوى من دوافع المرأة، يتضاعف دور المرأة ومسؤولياتها تجاه زوجها درءاً لخروجه عن آداب الزواج.

لهذا توجه الخطاب الديني إلى المرأة بوضوح لا لبس فيه، متوعداً إياها إن لم تقم بدورها المطلوب: "إذا باتت المرأة هاجرة فراش زوجها، لعنتها الملائكة حتى تصبح."(1)

فطاعة الزوجة لزوجها، وقاية لها وله من الانحراف والسقوط، في بؤر ملوثة تشوه أعماقهما بالقلق والشك، وتصيبهما بأمراض جنسية لا شفاء منها.

وقد أخرج البيهقي في شعب الإيمان عن علي (ر) أنه قال: قال رسول الله (ﷺ) :"جهاد المرأة حسن التبعل لزوجها".

وأخرج الديلمي عن علي (ر) أنه قال: قال رسول الله (ﷺ) :"إنّ الله يحب المرأة الملقة*، البرعة*مع زوجها، الحَصَان مع غيره".

وفي المقابل لم يهمل الشارع رغبة المرأة وأحاسيسها، بل ألزم الزوج بتأدية حقها وإرضاء رغباتها وملاطفتها. فقد قال رسول الله لعبد الله بن عمرو بن العاص، وكان صوّاماً قواماً: "إنّ لزوجك عليك حقاً"(2) فالعلاقة المتميزة تختص بالاطمئنان ودفء المعاشرة بالكلمة والعمل: "لا يقعنَّ أحدُكم على امرأته كما تقع البهيمة وليكن بينكما رسول. قيل: وما الرسول يا رسول الله؟ قال: القبلة والكلام." (3).

وقد ردّ صلوات الله عليه عدم إشباع رغبة المرأة إلى عجزٍ في الرجل،

فقال: "ثلاث من العجز في الرجل: أن يلقى من يحب .. والثالث: "أن يقارب الرجل جاريته أو زوجته فيصيبها قبل أن يحدثها أو يؤانسها ويضاجعها، فيقضي حاجته منها قبل أن تقضي حاجتها منه."(4).

ويعقب الإمام الغزالي على هذا الحديث فيقول: فإن قضى الرجل وطره، فليتمهل على أهله حتى تقضي هي أيضاً نهمها. فإن إنزالها ربما يتأخر، فيهيج شهوتها. ثم القعود عنها إيذاء لها، والاختلاف في طبع الإنزال يوجب التنافر."(5).

وترسم التوجيهات الدينية، صورة المرأة المؤمنة الصالحة، وما تنطوي عليه سريرتها من إخلاص لزوجها وطاعة له عن إرادة ومحبة. ﴿فالصَّالحاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ للغيبِ بما حَفِظَ اللهُ﴾ (النساء/4، 34) فعندما يصدق الإيمان، تصدق المعاملة والمعاشرة.

وعادة ما تكون المرأة المؤمنة، محصنة طاهرة مطيعة وراضية بما قسم الله لها، راعية لشؤون بيتها. تطلب مسرة زوجها في جميع أمورها، تحفظه في غيبته؛ في نفسها وماله. قال الرسول (ﷺ): "خير نسائكم إذا نظر إليها زوجها سَرَّته، وإذا أمرها أطاعته. وإذا غاب عنها حفظته في نفسها وماله."(6).

وهذه الصفات الخيرة لا تخص المرأة وحدها، بل يجب أن تتوافر في الرجل أيضاً. فالتزام الأخلاق والعفة مطلوب من المرأة والرجل على حد سواء، ومن يتعدى الحدود ينل العقاب: "الزَّانيةُ والزَّاني فَاجْلِدُوا كُلَّ واحدٍ مِنْهُما مِائَةَ جَلْدَةٍ" (النور:2/24).

والمنهج الإسلامي كعادته في التوجيه والتعليم، لا ينتظر حتى يتعدى الزوج أو الزوجة حدود الله، إنما يهرع لعلاج هذه البوادر بطرق عدة، منها:

-اللجوء إلى الأهل أو الأصدقاء، للتحكيم بينهما وتقريب ما ابتعد: ﴿وَإِنْ امرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهاَ نُشُوزاً أو إعْراضاً فلا جُنَاحَ عَلَيْهماَ أَنْ يُصْلِحاَ بينهما صُلْحاً والصُّلْحُ خَيْرٌ﴾ (النساء:4،128)، فالخوف من موقف الزوج العاطفي يسبق الفعل.

-وعظ الزوجة وتذكيرها بغضب الله وعقابه: ﴿واللاتي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ واهْجُروهُنَّ في المَضَاجعِ وَاضْرِبُوهُنَّ﴾ (النساء:34/4) .

فإن لم تستجب، فلا بأس من تصعيد الموقف نحوها، بأن يمتنع عن تحيتها ومبادلتها الحديث. فإن أُسقط في يده، واستمرت في نشوزها وارتكابها ما حرّم الله، يمكنه ممارسة الحد الأقصى من العقوبة وهو الضرب، لعلّها تثوب إلى رشدها ومسلكها القويم، قبل أن تتقوض دعائم بيت الزوجية.

لم يوضع هذا الأسلوب التأديبي، لإيذاء المرأة وإذلالها، إنما هو محاولة لرأب الصدع بين الزوجين، وإعادة التلاحم بينهما. فالضرب اليسير،من وجهة نظر الدين، قد يخيف الزوجة؛ ولا يقطع تواصلها مع زوجها. مع أنَّ الرسول(ﷺ)، كره الرجل الذي يضرب امرأته ونهاه عن فعل ذلك: "لا تضربوا إماء الله ."(7).

فغضب الرجال، وأعلنوا استياءهم لاستلابهم أحد امتيازاتهم. وهذا الموقف يعبّر عن الصراع بين الأعراف الجاهلية، وبين منطلقات الدين الجديد وتوجيهاته.

فالدعوة كانت في بدايتها، والجماعة المسلمة كانت في طور التربية والتقويم، لنبذ مفاهيم درجوا عليها إلى تعاليم مغايرة تماماً لم يألفوها.وهذا يقتضي جهداً وصبراً وعلاجاً بطيئاً في صغار الأمور وكبائرها، حتى لا يثقل على الناشئين في رحاب الدعوة ولا ينفروا منها. وهذا يبرر تساهل الرسول مع عمر بن الخطاب، عندما طلب منه أن يبيح للأزواج ضرب نسائهم المتمردات:" لقد ذئرت النساء على أزواجهن."(8).

فمنح الرجال رخصة الضرب على أن يكون غير مبرح، لا يكسر عظماً، ولا يدمي جسداً، ولا يشوه وجهاً.وأن يكون الضرب بواسطة مسواك أو ما يشبهه؛ وفي البيت بعيداً عن أعين الناس وألسنتهم، كي لا تستثار كبرياء المرأة، فتتمادى في تمردها وعصيانها.

قال الرسول: "…. ولا تضرب الوجه، ولا تقبح، ولا تهجر إلاّ في البيت."(9).

لكن بعض الرجال لم يحسنوا استخدام هذه الرخصة مع نسائهم، فجئن إلى الرسول شاكيات ثائرات طالبات الإنصاف مما لحق بهنّ ،من جور

وتسلط. فقال الرسول للرجال، مستنكراً متوعداً: "اضربوهن! ولا يضرب إلاّ شراركم."(10).

ثم قال لهم ساخراً: "أيظل أحدكم يضرب امرأته ضرب العير، ثم يظل يعانقها ولا يستحي؟"(11).

ترى هل هناك رجل يقبل أن يضرب امرأته، ثم يجامعها؟ وهل هناك امرأة، ترضى بهذا الوضع؟ ألا يعرفان أن المعاشرة، لا تستحسن إلاّ مع المودة وميل النفس والرغبة؟. وأن الإنسان الذي أسيء إليه، غالباً ما ينفر ممن أساء إليه إلاّ إذا كان مصاباً بأمراض نفسية!.

وأرى أنّ النشوز ليس امتناعا عن فراش الزوجية فحسب، وإنما هو نزوع الزوج أو الزوجة إلى الخيانة الزوجية. وهذا ما خلصتُ إليه من الخطبة الجامعة التي قالها الرسول (ﷺ) في حجة الوداع، وجاء فيها:"أما بعد. أيها الناس، فإنّ لكم على نسائكم حقا ولهن عليكم حقا. لكم عليهن ألا يوطئن فراشهن أحدا غيركم وألا يأتين بفاحشة مبينة. فإن فعلن فقد أذن لكم أن تهجروهن في المضاجع، وتضربوهن ضربا غير مبرح. فإن انتهين فلهن رزقهن وكسوتهن بالمعروف. واستوصوا بالنساء خيرا."(12).

وقد أعطى الرسول بتصرفاته مع زوجاته الأسوة الحسنة، على الرغم من معاناته من مثالب بعضهن. فهو لم يضرب واحدة أو يوبخها، واكتفى بهجر البيت والانقطاع عن زيارتهن مدة شهر، فكان لهن درساً، لم يعدن بعده إلى إيذاء الرسول، في الكلام وفي المعاملة.

ويعدد الإمام الغزالي اثني عشر أمراً يجب على الرجل أن يراعي فيها الاعتدال والأدب، منها التأديب في النشوز.(13).

وفي كل الأحوال، لم يطلق الشارع الأمور على عواهنها وإنما وضع لها حداً تقف عنده متى تحققت الغاية.والغاية هنا هي غاية الطاعة والصلاح، فإن أفاءت المرأة إلى حدود الله، سقط وجوب الضرب ﴿فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلاَ تَبْغُوُا عَلَيْهِنَّ سبيلاً﴾ (النساء:34/4) .

ويفسر الطبري هذه الآية فيقول: ((فإن راجعن طاعتكم، وفئن إلى الواجب عليهن، فلا تطلبوا طريقاً إلى أذاهن. ولا تلتمسوا سبيلاً إلى ما يحل لكم من

أقوالهن بـالعنف، ذلك أن يقول أحدكم لإحداهن، وهـي لـه مطيعـة: إنـك لسـت تحبينني، وأنت لي مبغضة، فينظر بها على ذلك ويؤذيها. فقال الله للرجال، فإذا أطعنكم، أي على بغضهن لكم فلا تجنوا عليهن، ولا تكلفوهن محبتكم فإن ذلك ليس بأيديهن.))(14).

***

الهوامش:

1- متفق عليه.

**الملقة: المرأة التي تتصنع لبعلها في وقت نشاطه، مما تتم به شهوته وتكتمل متعته.*

**البرعة: المرأة التي تفوق قريناتها في فضيلة حسن التبعل.*

2- فتح الباري: ج9، ص299

3-إحياء علوم الدين:ج2، ص50

4- نفسه.

5-نفسه.

6-أخرجه النسائي وابن ماجه.

7-رواه أبو داود والنسائي وابن ماجه.

8- اجترأت ونشزت.

9- السنن والمسند.

10-طبقات ابن سعد:ج8، ص165

11-نفسه.

12- نفسه.

13- إحياء علوم الدين:ج2، ص42

14- تفسير الطبري:ج8، ص316

■

المعاشرة وحسن المعاملة

قال الله تعالى: ﴿وَعَاشِرُوهنَّ بالمعروف﴾ (النساء:19/4). وقال الرسول(ﷺ): "اتقوا الله في نسائكم، فإنكم أخذتموهن بأمانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله، ولهنَّ عليكم مثل الذي عليهن بالمعروف."(1).

بهذا الوضوح، وبهذه المباشرة، توجه الخطاب الديني إلى الناس، مبيناً أن الحياة الزوجية السليمة لا تقوم إلاّ على المعاشرة الطيبة والحب والاحترام. ولا تشاد إلاّ بالصدق والتعاون والإخلاص، لتستقر النفوس، وتبتعد عن الشك والريبة والقلق، من المستقبل.

ربط الرسول (ﷺ) في أحاديثه، بين الإيمان والأخلاق، وجعل حسن الخلق سمة الإنسان المؤمن. فالإيمان لا يكتمل إلاّ بالأخلاق: "أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً وألطفهم بأهله"(2). ومن حَسُنَ إيمانه، حسنت معاملته لزوجته: "خياركم، خياركم لنسائهم."(3).

فالرسول (ﷺ) لم يترك مناسبة إلا ودعا فيها المؤمنين إلى معاملة النساء برفق ولين. كيف لا؟ وهنَّ متاع الحياة الدنيا: " الدنيا متاع، وخير متاعها المرأة الصالحة."(4).

وحسنَ الخلق مع الزوجة، ليس هو كف الأذى عنها، بل احتمال الأذى منها أيضاً. والحلم عند طيشها وغضبها، اقتداء برسول الله، فقد كانت أزواجه تراجعنه الكلام، وتهجره الواحدة منهن يوماً إلى الليل(5) ومن حسن المعاشرة أيضاً، أن يكون الرجل في خدمة أهل بيته. روى الطبراني وغيره، عن عائشة (ر) أنّها لما سئلت ماذا كان يصنع الرسول في البيت، قالت: ((كما يصنع أحدكم، يشيل هذا ويحط هذا، ويخدم في مهنة أهله، ويقطع لهن اللحم ويقمّ (يكنس)البيت، ويعين الخادم في خدمته)).

وأن يكون مداعباً بساماً، فالدعابة تطّيب قلوب النساء. وكان عمر بن الخطاب يقول: ((ينبغي للرجل أن يكون في أهله كالصبي*، فإذا كان في القوم كان رجلا.))(6).

وقد وصفت أعرابية زوجها بعد موته،فقالت: ((والله لقد كان ضحوكاً إذا

ولج، سكِّيتاً إذا خرج، آكلاً ما وجد، غير مسائل عما فقد.))(7).

ومن حسن أخلاق المرأة أن تصبر على زوجها إذا أعسر ﴿وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة﴾ (البقرة:280/2). وأن لا تؤذيه بتصرفاتها وتستثير غيرته، فإن عششت الغيرة في القلوب أضنتها وعكرت صفو أيامها. وعلى الرجل أن لا يبالغ في إساءة الظن بأهله، وقد نهى الرسول عن تتبع عورات الزوجات وتسقط عثراتهن.

ومن أدب الزوج وكياسته، أن يعلم زوجته إذا كان مسافراً بتاريخ عودته، لئلا يدخل فجأة وتقع عينه على ما لا يحب أن يراها فيه، كأن يجدها شعثاء الشعر متسخة الثوب: "إذا أطال أحدكم الغيبة، فلا يطرقنَّ أهله ليلاً."(8).

أي أمهلوهن ليصلحن من شأن أنفسهن، كي لا يكون مظهرهن سبباً للنفور منهن. والله يكره الغيرة من غير ريبة: "غيرة يبغضها الله، وهي غيرة الرجل على أهله من غير ريبة."(9).

أما إذا كانت الغيرة في محلها فهي محمودة. قال رسول الله: "إن الله تعالى يغار، والمؤمن يغار، وغيرة الله تعالى، أن يأتي الرجل المؤمن ما حرّم الله عليه."(10).

وقد حث الرسول (ﷺ) الرجال، أن ينفقوا على أهلهم ولا يقتروا،فقال : "ديناراً أنفقته في سبيل الله، وديناراً أنفقته في رقبة، وديناراً تصدقت به على مسكين، وديناراً أنفقته على أهلك، أعظمها أجراً الذي أنفقته على أهلك."(11) وحرص على حميمية العلاقة بين الزوجين، وخصوصيتها. فوصف الرجل، الذي ينقل ما يدور بينه وبين زوجته إلى الآخرين، بأنه من شرّ العباد عند الله: "إنّ من شّر الناس عند الله منزلة يوم القيامة، الرجل يفضي* إلى امرأته وتفضي إليه، فينشر سرها."(12).

***

الهوامش:

1-رواه مسلم.

2-رواه الترمذي والنسائي.

3-رواه الترمذي.

4-إحياء علوم الدين: ج2، ص44

5-إحياء علوم الدين، ص 43

*أي في الأنس والمداعبة.

6-انظر تربية الأولاد في الإسلام:ج1، ص 124

7- رواه مسلم.

8-متفق عليه.

9-رواه أبو داود والنسائي وابن حبان. 10-متفق عليه. 11-رواه مسلم.

* ا لإفضاء، هو المباشرة والجماع. 12- رواه مسلم وأبو داود.

■

الطلاق

الزواج في أساسه التقاء بين إنسانين عاقلين يشتركان في الحياة، وفي المعاشرة، وفي الذرية. تربط بينهما آمال وأحلام مشتركة، وأفراح وآلام مشتركة.

والأصل في رابطة الزواج، هو الاستقرار والاستمرار. ومن أجل هذا، يرفع الله هذه العلاقة إلى مستوى الطاعة والالتزام التام، ليكفل استمرارها واستقرارها.

أمّا عندما يغيب التفاهم الفكري والانسجام الجسدي بين الزوجين، أو تسيطر النزوات على أحدهما أو كليهما، يكون الطلاق وقتها هو المخرج الوحيد، على الرغم من أنّه "أبغض الحلال إلى الله".

* * *

في القرآن الكريم سورة خاصة بالطلاق، تشتمل على أحكام وتعليمات، وعلى ما يمكن أن ينجم عن الطلاق من شؤون وعلاقات أسرية.

ومع أنّ الدين جعل أمر الطلاق في يد الرجل، وأناط به كل ما يتفرع عن هذه المسألة، إنّما أفسح المجال للمرأة أن تشترط في عقد زواجها، أن تكون العصمة في يدها، كما في الفقه السني، أو أن تكون الزوجة وكيلة عن الزوج، في تطليق نفسها كما في الفقه الشيعي.

فالدين لا يسد على المرأة منافذ الحرية ولا يضيِّق عليها في أن تملك التصرف، بحريتها في إنهاء العلاقة الزوجية، من خلال هذا الشرط المذكور ضمن العقد.

وقد تمنَّى القرآن على الأزواج، أن يصبروا على زوجاتهم ولا يتلمسوا عثراتهن. وأن لا يطلقوا لمشاعرهم عنان التحكم في مواقفهم من نسائهم، كي لا يضيع بينهم التذمم والتراحم. فالحب ليس دائماً مصدر السعادة والخير، وإن استاء الرجل من بعض التصرفات من زوجته، فربما تغفر لها حسنات عديدة. قال الحق سبحانه: ﴿ ... عاشروهُنَّ بالمعروفِ فإنْ كَرِهْتمُوهُنَّ فَعَسَى أن تكرَهُوا شيئاً ويجعلَ اللهُ فيه خيراً كثيراً﴾ (النساء:19/4) .

وروى مسلم عن الرسول(ﷺ) قوله:"لا يفرك (يبغض) مؤمنٌ مؤمنةً، إنْ كره منها خُلُقاً رضيَ منها آخر"(1).

ولأنَّ الحياة غير مستقرة المسار، والناس غير ثابتي المشاعر،يسارع الشارع إلى إنقاذ العلاقة الزوجية،قبل أن تقع الفأس بالرأس،ويدعو الأزواج إلى التريث والتروي،واللجوء إلى الأقارب وأهل المشورة للتوفيق بينهما، قبل الإقدام على أية خطوة تهدد بفصم هذه العلاقة: ﴿وإن خفتُم شِقَاقَ بينهما فابعثوا حَكَماً من أهلهِ وحَكَماً من أهلها إن يُريدا إصلاحاً يُوفِّقِ اللهُ بينهما" (النساء:35/4)

وعندما يستعصي الوفاق بين الزوجين،يصبح استمرارهما في حياة مشتركة؛ محاولة فاشلة. لما يتركه ، هذا الاستمرار،من آثار سلبية على نفسية الزوجين؛ وحضورهما الاجتماعي.

بعد وقوع الطلاق،يطلب التشريع من أصحاب العلاقة أن يحصوا مدة العدة،لاستبراء الرحم: ﴿وأحصوا العدة﴾ ،ومنعاً لإلحاق أي مضرة بالمرأة، كتأخير زواجها من رجل آخر: ﴿وإذا طلقتم الّنساءَ فبلغنَ أجلهنَّ فلا تعضلوهنَّ أن ينكِحنَ أزواجهنَّ... ﴾ (البقرة:232/2). مع السماح لها بأن تمضي مدة عدتها، في بيت الزوجية دون إزعاج من قبل زوجها، ما لم ترتكب فاحشة أخلاقية تسيء بها إلى نفسها، وإلى زوجها. قال تعالى: ﴿يا أيُّها النَّبيُ إذا طَلَّقْتُم النِّساءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ وأحْصُوا العِدَّةَ واتَّقُوا اللهَ رَبَّكُمْ لا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ ولا يَخْرُجْنَ إلاّ أن يَأْتِينَ بفاحِشةٍ مُبيِّنةٍ وتلكَ حدودُ اللهِ ﴾ (الطلاق:1/65) .

وحكمة الدين، من إبقاء الزوجة في البيت،هي إتاحة الفرصة أمام الزوجين، لإصلاح ذات البين وإعادة الحياة بينهما إلى سابق عهدها.

وفي حال كانت المطلقة حاملاً ،لا يقع الطلاق عليها، إلى أن تضع حملها.ويجب على الزوج أن يرعاها مادياً،ويوفر لها مسكناً يتناسب وقدرته المادية.

ويتحتم على الزوجين،أن يتفقا على طريقة إرضاع الطفل وتربيته. فإن قبلت الأم أن ترضعه، يستمر الوالد بدفع النفقة لها،وإن رفضت،يستأجر للرضيع مرضعة أخرى. (والحليب المجفف المتوفر بأنواعه المختلفة هو البديل في أيامنا هذه عن المرضع).

وفي الآيتين التاليتين تفصيل ذلك: ﴿أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حيثُ سَكَنتُم مِنْ وُجْدِكُمْ وَلا تُضَارُّوهُنَّ لِتُضيِّقوا عليهِنَّ وإن كُنَّ أُوْلاَتِ حَمْلٍ فَأَنفِقُوا عليهِنَّ حتى يَضَعنَ حَمْلَهُنَّ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكمْ فَأَتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ وَأْتَمِرُوا بينَكُم بِمَعْرُوفٍ وَإِنْ تَعَاسَرْتُمْ فَسَتُرْضِعُ له أُخْرَى * لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ وَمَن قُدِرَ عليهِ رِزقُهُ فَلْيُنفِقْ مِما أَتاهُ اللهُ.." (الطلاق:65/6-7).

أمَّا إذا خشيت المرأة المطلقة على نفسها من مطلِّقها، أو أنَّه لم يلتزم بإعالتها،فعليها أن تترك المنزل وتعتد في مكان آخر. وهذا ما حصل مع فاطمة بنت قيس التي أمرها الرسول أن تعتد عدة طلاقها في بيت ابن أم مكتوم الأعمى.

وقد نهى التشريع عن عضل الرجل لزوجته، بأن يطلقها ثم يراجعها قبل انتهاء العدة، ثم يعود فيطلقها. أو يعيدها إلى ذمته كزوجة أمام الناس فقط، دون أن يواصلها أو يؤدي لها حقوقها الزوجية، فتبقى لا هي معلقة ولا هي مطلقة: ﴿فَتَذَرُوهَا كَالمُعَلَّقة﴾ (النساء:130/4).

وقد يفاوضها على حريتها، بمبلغ من المال تقدمه له لتفتدي نفسها منه. أو أنَّها تردُّ له الصداق الذي أمهرها مثلما فعلت امرأة ثابت بن قيس، ويُسمى هذا النوع من الطلاق، بطلاق الخلع. وهو بتعريف الفقهاء: ((فراق الرجل لزوجته على بدل يأخذه منها)). والتسمية مأخوذة من خلع الثوب، لأنَّه من حيث المعنى، المرأة لباس الرجل وبالعكس:"هنَّ لباس لكم وأنتم لباس لهنَّ" (البقرة:178/2).

روى ابن عباس: "أنَّ امرأة ثابت بن قيس أتت النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله إنِّي لا أعتب على ثابت في دين ولا خلق، ولكنِّي لا أطيقه. فقال رسول الله: فتردين عليه حديقته؟ قالت: نعم."

كان الطلاق في أول العهد بالدين الإسلامي، غير محدد بعدد من المرات. فكان للرجل أن يراجع مطلقته في عدتها، ثم يطلقها ويراجعها، وهكذا ما شاء. وقيل، إنَّ رجلاً من الأنصار اختلف مع زوجته، فحقد عليها في نفسه، وقال لها: والله لا آويك ولا أفارقك. قالت: وكيف ذلك؟ قال: أطلقك، فإذا دنا أجلك راجعتك. فذكرت ذلك للرسول، فنزلت الآية: ﴿الطلاقُ مَرَّتانِ فإمْسَاكٌ بمعروفٍ أو تسريحٌ بإحسان﴾ (البقرة:229/2). وينظر التشريع إلى الطلقة الأولى،على أنَّها تجربة قد يتعلم منها الزوجان حقيقة التراحم والمودة،

ويقفان من خلالها على حقيقة مشاعرهما، ورغبة كل منهما في استئناف الحياة الزوجية ثانية. فإن صدقا في الإصلاح، فالطريق مفتوحة لهما: ﴿وبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ في ذلكَ إنْ أرادوا إصلاحاً ولهُنَّ مثلُ الذي عَليهنَّ بالمعروفِ وللرجالِ عَليهنَّ درجةٌ واللهُ عزيزٌ حكيم﴾ (البقرة:228/2).

وهذه الدرجة التي للرجال على النساء، محصورة حكماً ضمن سياق الطلاق. لكون الرجل يستطيع أن يرد زوجته إلى عصمته قبل انقضاء فترة العدة، بينما لا تستطيع المرأة أن تردَّ الزوج إلى عصمتها، ولو رغبت في ذلك.أمّا الطلقة الثانية،فتعتبر امتحانا أخيرا للزوجين.في حين تشير الطلقة الثالثة،إلى فساد مترسخ في علاقتهما، يصعب معه عيشهما معا.

وإذا رغب الزوجان، المطلقان ثلاثا، في العودة فلا يجوز لهما ذلك ما لم تتزوج المرأة برجل آخر،أي أن يذوق عسيلتها وتذوق عسيلته.عن عائشة(ر)،"أنَّ رجلا طلَّق امرأته ثلاثا،فتزوجت آخر،ولم يأتها.فطلَّق،فَسُئل النبي(ﷺ)،أَتَحِلَ لِلأول؟قال:لا،حتى يذوق عسيلتها كما ذاق الأول"(2).

وفي هذا الإجراء عقوبة قاسية للزوجين،للارتداع عن التناحر والخصام،وفيه دعوة للزوج للتروي والتفكير مليًّا، قبل أن يتلفظ بكلمة الطلاق.

وكان طلاق الثلاث، واحدة على عهد الرسول(ﷺ)، وأبي بكر، وسنتين من خلافة عمر(رضي الله عليهما).عن ابن عباس(ر)، قال:كان الطلاق على عهد الرسول وأبي بكر وسنتين من خلافة عمر،طلاق الثلاث واحدة.فقال عمر:"إنَّ الناس قد استعجلوا في أمر قد كانت لهم فيه أناة، فلو أمضيناه عليهم(أي فليتنا أنفذنا عليهم ما استعجلوا فيه)".فأمضاه عليهم(3).

* * *

لا شك في أن المشاكل بين الزوجين قد استفحلت في الوقت الراهن بفعل التغيرات الاجتماعية والثقافية والحضارية التي تحدث في المجتمع، وبسبب الظروف الاقتصادية التي فرضت على المرأة أن تعمل لتسهم في إعالة أسرتها، إلى جانب تحملها أعباء البيت وتربية الأولاد.

وإذا كان الطلاق في بعض الحالات رحمة للزوجين وللأولاد، فإنه في معظمه مدمِّر للأسرة بأكملها:زوجا وزوجة وأولادا. سواء كان الطلاق بيد الرجل أو بيد المرأة، وسواء تمَّ برغبة من الزوج أو برغبة من الزوجة. وإذا كان

الشارع قد رخَّصه للرجل في حال الضرورة، فلا يعني أنّه أطلق يد الرجل فيه، ليتصرف وفق ميوله وبحسب نوازعه الجنسية. فتطبيق هذه الرخصة، يحتاج إلى ضمائر حية نقية مؤمنة.والالتزام بها، هو الضمانة الوحيدة لنبذ مشاعر الغيظ والحنق، من قلب المطلقيْن، ولإبعاد المشاحنات عن الأسرة والأولاد.

***

الهوامش:

1-رواه مسلم .

2-رواه البخاري.

3-رواه مسلم.

■

تعدد الزوجات

كان التعدد عند العرب قبل الإسلام، مباحا إلى غير حدّ.فالعربي بفطرته، مغرم بالمرأة حليلة وخليلة، وزواجه المتعدد كان أحد دواعي فخره، ودليلا على نشاطه وفحولته الجنسية.حتى أنّ الإسلام جاء، ومنهم مَنْ تحت عصمته عشر من النساء أو أكثر من ذلك.

وقد أدرك الدين الإسلامي الدوافع الفطرية للإنسان، فلم يلغِ ظاهرة التعدد، وإنَّما قيَّدها بشرط العدل وحددها بأربع زوجات، ليُخرج المجتمع من حالة الفوضى والعشوائية في امتلاك المرأة .

فالنص القرآني يضبط التعدد بضوابط إيمانية، ويقيده بقيود مادية: ﴿فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّساء مَثْنَى وَثُلاثَ وَرُباع، فإن خفتم ألاّ تعدلوا فواحدة﴾(النساء:3/4).

وإباحة التعدد مشروط فيها العدالة والقدرة على الإنفاق، وهذا يعني العدل في الإنفاق على الزوجة،والعدل في المبيت عندها ومعاشرتها معاشرة الأزواج. والتحذير الذي تحمله كلمة(فإن خفتم)، هو في الواقع دعوة للرجل للتعقل قبل الإقدام على الارتباط بزوجة ثانية أو ثالثة، وللتفكير في تبعات هذا الزواج المادية والنفسية والمعنوية. فعلى الزوج أن يكون رحيما ودودا في تعامله مع زوجاته وأولاده وأن لا يبخل عليهم بما يملك من مال، "كل ينفق من سعته"، فإن آنس في نفسه عجزا عن القيام بهذه المتطلبات، فعليه أن يكتفي بزوجة واحدة "فإن خفتم ألاّ تعدلوا فواحدة"، "ذلك أدنى ألاّ تعولوا".

لأنَّ الحياة الزوجية، الأحادية أو المتعددة، شرعت لأغراض إنسانية لا لقضاء شهوات عابرة، تترك بعدها أولادا فقراء جائعين ضائعين.

وعن مفهوم العدالة بين الزوجات، يقول الشيخ محمد أبو زهرة: ((ومن ناحية العدالة، فقد أوجب العلماء اعتبارها بالاتفاق، وهي في الحقيقة ليست ملاحظة فقط عند التعدد، بل هي ملاحظة في كل زواج، فقد قرر الفقهاء بالإجماع في المذاهب التسعة الإسلامية أنّ الزواج يكون حراما إذا تيقن مريد الزواج من أنه

سيظلم زوجته، لأن الظلم حرام فما يؤدي إليه يكون حراما. فليست العدالة مطلوبة في التعدد فقط، بل هي مطلوبة في كل زواج، فمن كان لا يعدل لا يتزوج وعليه أن يروض نفسه عن الامتناع عن الزنى.))(1).

* * *

أمَّا قوله تعالى:﴿ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم، فلا تميلوا كل الميل فتذروها كالمعلَّقة، وإن تصلحوا وتتقوا فإنَّ الله كان غفورا رحيما﴾(النساء:129/4).

فالمقصود بالعدل هنا، العدل العاطفي لا المادي، لأنَّ العدل المادي بين الزوجات أمر مقدور عليه، أمَّا العدل في المحبة والميل القلبي، فهو أمر يفوق أحيانا قدرة الإنسان واستطاعته وكأنَّ الله في هذه الآية يلغي التعدد، لأنَّ الإنسان لا يملك دائما زمام التحكم في عواطفه وميوله النفسية. وفي هذا الشأن يقول الرسول(ﷺ):"اللهم هذا قَسْمي فيما أملك، فلا تؤاخذني فيما لا أملك".

أقرَّ الدين رخصة التعدد للرجال، بعد أن هذَّبها وعدَّلها، في ظروف إنسانية خاصة بالمجتمع الإسلامي الوليد، حيث كان الرجال المؤمنون يقاتلون المشركين فيَقتلون ويُقتلون، مخلفين وراءهم نساء وأطفالاً بلا عائل أو معين. فوجد الدين في التعدد المخرج الأمثل، لحفظ النساء المؤمنات اللواتي هاجرن عن ديارهن هرباً من عَسَف رجالهن المشركين:﴿يَا أيُّها الذينَ آمَنُوا إذا جَاءَكُمْ المؤمناتُ مُهاجراتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ اللهُ أعلمُ بإيمانِهِنَّ فَإنْ عَلْمتُمُوهُنَّ مُؤمناتٍ فَلا تَرجِعُوهُن إلى الكُفَّارِ لا هُنَّ حِلٌّ لهُمْ ولاهُمْ يَحِلُّون لَهُنَّ وأتُوهُم ما أنفقوا ولا جُنَاح عليكم أن تنكحوهُنَّ إذا أتَيْتموهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾ (الممتحنة:10/60).

ولحفظ اليتامى من الظلم والضياع:"وإن خفتم ألاّ تقسطوا في اليتامى، فانكحوا.."

وهذا يبين أنَّ التعدد في الدين الإسلامي من حيث المبدأ، ليس مطلوباً لذاته ومتروكا للهوى كما كان في السابق، وإنَّما هو لمواجهة ضرورة أو لحلّ مشكلة. وقد اختلف الناس في وجهات نظرهم من رخصة التعدد، وانقسموا بين معارضين يرون في التعدد خطرا اجتماعيا يهدد الأسرة ويجب الوقوف في وجهه للحد من تفشيه. وبين مؤيدين يرون فيه حكمة تنقذ المجتمع من الفساد، ورحمة تقي الرجال والنساء من السقوط في بؤرة الخطيئة.

فالتعدد في رؤية المعارضين، يحوِّل المرأة إلى مجرد أداة للمتعة في ما تتطلبه شهوانية الرجل. ويُفقد البيت الزوجي الطمأنينة والاستقرار، في ما يفرضه من عوامل الحقد والغيرة بين الزوجات التي قد تتعدى إلى الأولاد لتصبح مشاعر سلبية ضد الوالد نفسه، وهذا يتنافى مع رغبة الدين بإنشاء علاقة زوجية تسودها المودة والرحمة. كما يعرِّض الواقع الاقتصادي للعائلة للإرباك، لدرجة قد توقع الرجل في قبضة الانحراف تحت ضغط الحاجة، إلى جانب ما يحدثه من خلل عاطفي في الحياة الزوجية بعامة وفي حياة المرأة بخاصة، بسبب الوحدة والحرمان العاطفي والجنسي.

والأهم من هذا وذاك كله، على أهميته، أنَّه يشغل الآباء عن أبنائهم وعن تربيتهم ومتابعة نموهم ونشأتهم، مما يترك آثارا سلبية على نفسيتهم وتصرفاتهم.

أما المؤيدون لرخصة التعدد، فيرون فيها مطلبا ملحا لبعض الأشخاص، وأنها أفضل للإنسان وللمجتمع من ممارسة علاقات غير شرعية. فالدين يعمل على حل المشكلة، من منطق الواقع لا من منطق المثاليات. وينظر إلى الغريزة الفطرية بتفهم، ويتعامل معها على أنَّها حاجة طبيعية كحاجة الأكل والشرب. ويدعو إلى ضبطها وتنظيمها من خلال ممارسة متوازنة، ضمانا لحياة إنسانية راقية.

* * *

لا شك في أنه لا يمكن أن نتجاهل المثالب التي يخلفها نظام تعدد الزوجات على الأسرة والمجتمع، ولكن في الوقت نفسه أيضا لا يمكن أن نتجاهل بعض الظروف التي تجعل من رخصة التعدد عدلا وإنصافا للمرأة. إذ تتيح أمام الفتيات العذارى وغيرهن من النساء(أرامل ومطلقات) فرصة الزواج، منها الظروف التي تواجه الأفراد كعقم المرأة، أو تواجه الأمم كالحروب، وتجعل عدد النساء في المجتمعات يفوق عدد الرجال.

وتجدر الإشارة إلى أنّ الغربيين الذين يهاجمون الدين الإسلامي على تعددية الزواج فيه نراهم يتخبطون في حمى التعددية ولكن بغير زواج، أي التخبط غير المشروع دينيا وأخلاقيا. فلو أقرت دولهم في قوانينها مبدأ التعددية لكان ذلك أسلم للرجل وللمرأة وللمجتمع كله.

وإذا كان من الضروري مواجهة التقييم الفكري والعملي للعلاقات من منطق

الأحكام الشرعية، احتراما للممارسات التي تقوم على هذا الأساس وانسجاما مع أخلاقيات الشريعة، فإنَّه من الضروري أيضا أن نشير إلى وجود عدد لا يستهان به من الرجال الذين يسيئون استخدام رخصة التعدد، ويتصرفون بها حسب مزاجهم لا حسب الضرورة والحاجة. وحينما نسلِّم بأن التعدد هو تشريع وجد لصالح الفرد والمجتمع، فهذا يعني أنَّه يجب أن ينطلق من حالة عميقة في النفس أو من حاجة عميقة يفرضها الواقع، لأنَّ ذلك هو الذي يجعل الزواج مسؤولية ويحقق له التوازن والاستقرار.

***

الهوامش

1- مجلة العربي:عدد31، حزيران1961،

2- انظر كتاب تأملات إسلامية، بحث تعدد الزوجات.

■

العمل السياسي

في كل مناسبة يكون الحديث فيها عن وضع المرأة في الدين الإسلامي، تبرز أسئلة تقول: لماذا لا توجد المرأة المسلمة في موقع القرار السياسي؟ وهل يعود عدم وجودها إلى التشريعات الإسلامية؟ وهل الخطاب الذكوري المتوضع في الدين، هو الذي يحول بين المرأة وبين بعض المناصب السياسية العالية، أم أنَّ غياب المرأة عن هذه المجالات هو بفعل قرار من ذكور المجتمع؟ .

المرأة، عموما، في عالمنا العربي غير موجودة في موقع القرار السياسي ولا حتى الإداري أو الاجتماعي، وعدم وجودها في هذه المواقع يعود أساسا إلى السلطة الذكورية التي تحكم مجتمعاتنا، والتي تؤول الدين بما يدعم موقفها .

فالمجتمع العربي في مجمله مجتمع ذكوري، وأكاد أجزم بأنَّ المجتمعات في العالم كله مجتمعات ذكورية. إذ ما معنى أن تُحرم المرأة في بعض البلدان الأوروبية من حرية الاستفتاء أو الترشيح، أو أن يكون أجرها نصف أجر الرجل؟!

يقول العلاّمة السيد محمد حسين فضل الله: ((للمرأة أن تنطلق مع الرجل في مواجهة الظالم وفي مواجهة الواقع السياسي، بالنقد والحركة والأحزاب والتظاهر. ويمكن أن تدخل المجالس النيابية، وتأخذ بكثير من المجالات السياسية.))(1).

لكن، ما هو رأي الفقهاء والمفسرين، وإلى أي مدى يتفقون مع وجهة نظر السيد فضل الله؟ لنتابع ما يقوله الشرع، وما يقوله الفقهاء والمفسرون في صدد عمل المرأة في المجال السياسي، مذكرين بأننا إذا كنا نستنكر وجود التمايز في هذه المسألة بين الرجل والمرأة في بلاد الغرب المتقدمة علميا وتقنيا، فإننا نستنكره في مجتمعاتنا بدرجة أكبر لكون الدين الإسلامي أعلى بصورة لا لبس فيها قيمة الإنسان:الذكر والأنثى.

يتفق بعض علماء التفسير والتأويل على أنَّ الآيات التي أمرت نساء النبي بالتزام البيت:﴿يا نساءَ النبي لَسْتُنَّ كأحدٍ من النساء إنْ اتقيتُنَّ فلا تخضعْنَ بالقولِ فيطمعَ الذي في قلبه مرضٌ وقلْنَ قولاً معروفا*وَقَرْنَ في بيوتكُنَّ ....*﴾ (الأحزاب:32/33-33) هي آيات مخصصة الدلالة، وليست خطابا لكل النساء. ويرى بعض آخر من العلماء، أنَّها آيات عامة الدلالة وإن نزلت في نساء النبي، وبناء عليه تحدد الأدلة الشرعية وظيفة المرأة في أسرتها وتحصر مهامها في

الاهتمام بشؤون بيتها.

لكنَّهم في المجمل يتفقون على مشروعية قيام المرأة ببعض المهمات الاجتماعية والاقتصادية، بشرط ألا يؤثر ذلك في مهمتها الأساسية في المجال العائلي. ويبقى الجدل الفقهي دائراً حول مجال العمل السياسي، ومشروعية وعدم مشروعية دخول المرأة فيه واشتغالها به، وأهليتها وعدم أهليتها الشرعية لذلك. فقد كثر الجدل وتباينت آراء الفقهاء في موضوع جواز عمل المرأة في المجال السياسي، الذي يقضي بالمشاركة في وضع السياسات العامة والخاصة للدولة في الداخل والخارج، وفي تكوين أحزاب أو تجمعات سياسية. ففي هؤلاء من يجد أنَّ المرأة لا تصلح للمشاركة في المجالس النيابية أو المناصب الإدارية. وفيهم من يسلم بأهليتها للعمل النيابي، ويرفض أن تتولى وزارة. وفيهم من يؤمن بأهليتها لتولي أي منصب عدا رئاسة الدولة، ومثالنا على ذلك ما حصل في دول إسلامية كالباكستان التي أتاحت الفرصة للسيدة بي نظير بوتو لتصبح رئيسة الحكومة فيها.وتركيا حيث وصلت فيها السيدة تانصو تشلر إلى رئاسة الحكومة. وبنغلاديش، حيث وصلت البيجوم خالدة ضياء إلى سدة الحكم، إلى جانب احتفاظها بحقيبة وزارة الدفاع. وفي مرحلة أخرى وفي الدولة ذاتها، استلمت السيدة حسينة رئاسة الحكومة، كما شغلت في أندونيسيا السيدة سوكارنو منصب نائب رئيس الجمهورية.

على أنَّ هذا الوجود السياسي للمرأة في العالم الإسلامي، يبقى محصورا بعدد محدود من النساء ومعظمهن قد تبوأنَّ هذه المناصب عن طريق التوارث، ولا يكفي للقياس عليه بوصفه قاعدة.

* * *

لو أننا تقرَّينا التاريخ العربي في مراحل ما قبل الإسلام وبعده، لرأينا أنَّ المرأة شاركت بإبداع في تطور مجتمعها ليس من خلال أعمالها الإنتاجية البيتية وحسب، بل من خلال مشاركاتها الدفاعية عن العقيدة والوطن. وكما كان هناك فوارس لا يشقّ لهم غبار، كان هناك فارسات أصبحن معلما بارزا في ذاكرة قبائلهن ومجتمعهن. فالمرأة العربية أسهمت إسهاما فاعلا في الحياة العسكرية للقبيلة، بالقتال في حال دعت الضرورة أو بالتحريض عليه. كما كانت عنصرا أساسيا في تغيير سياسة السادة والزعماء إلى الوجهة التي تراها، وفي تمتين العلاقات السياسية بين القبائل، سواء كان ذلك مباشرة أو على نحو غير مباشر. وهذا يؤكد شعورها بالانتماء إلى قبيلتها ومجتمعها، وليس إلى أسرتها فحسب.

وفي صدر الإسلام لم تتغير مشاعر المرأة العربية المسلمة نحو مجتمعها، وإنما اختلفت الغاية التي تعمل من أجلها، والأسلوب الذي تتبعه.

وقد بلغت المرأة أقصى درجات البطولة والتضحية بدفعها أبنائها إلى غمرة الواجب، وهي تعلم أنهم قد يقتلون. وهذا ما فعلته في الفترة التي سبقت ظهور الإسلام أم الفارس الفتى(ربيعة بن المكدّم)، وما فعلته في بداية الإسلام المقاتلة أم عمارة. فلولا أم ربيعة لما كان ربيعة، ولما نشأ على هذه الشجاعة وهذه الكبرياء، ولولا أم عمارة لما ثبت عمارة في قتاله المشركين، وفي قضائه على مسيلمة الكذاب .

وهذه التداعيات البعيدة، تردنا إلى أرض الواقع حيث توجد المرأة الفلسطينية في الأرض المحتلة، والمرأة في الجنوب اللبناني المحتل، المميزة جهادا وموقفا وعطاء. فهؤلاء النساء لم يقفن من مجازر الاحتلال موقف المتفرج المستسلم للنواح والعويل، بل واجهن ظلم المحتل وصلفه بروح عالية من الصمود والنضال والتضحية. فقلبن الموازين في عواطف الأنثى، وحوَّلن الجزع النسوي إلى قوة عارمة تجابه المحتل وتجاوزاته.

لقد استأسدت الأمهات في فلسطين وفي جنوب لبنان، وثرن غير حافلات بالثكل، يدفعن بالولد إلى درب الشهادة، فإن لم تقدر يده على حمل السلاح فلديه الحجارة والمقلاع.

وهذا الموقف النضالي ليس غريبا على النساء في معظم البلاد العربية اللواتي أسهمن بفاعلية في تحرير أوطانهن من المحتل الأجنبي. وعلى سبيل المثال، شاركت النساء المصريات في ثورة1919 ضد الاحتلال الإنكليزي وأسهمن في حركات التحرر والبناء. ومثلهن فعلت المرأة السورية زمن الانتداب الفرنسي على بلادها، فكانت شجاعة مناضلة لم تتهيب سجنا ولم تخش رصاصا. تنتزع من الأرض الحصيات وتحملها في أطراف ملاءتها إلى ذويها من الثائرين ليواجهوا بها العدو إذا خلا من بين أيديهم السلاح، لهذا تعتبر سورية الموطن الأول لثورة الحجارة ضد المحتل.

ونذكر من هؤلاء المناضلات السوريات على سبيل المثال لا التحديد، نازك العابد التي وصفت بأنها جان دارك العربية لمحاربتها الاستعمار الفرنسي، فقد نفيت ثلاث مرات ومع ذلك لم تتوقف عن الجهاد. كانت نازك إلى جانب البطل يوسف العظمة في معركة ميسلون، وعندما أصيب بالرصاصة القاتلة كان بين يديها. هذا عدا عملها الدؤوب في مختلف المجالات الوطنية والاجتماعية

والإنسانية.

و(زينب الغزاوي) من غوطة دمشق التي حملت سلاح زوجها ووجهته إلى صدر أخويها-وهما مجاهدان- لمحاولتهما منعها من الخروج إلى الجهاد-قائلة: ((أقسم بتراب أبي إذا منعتماني، فسأقتلكما بهذا الجفت)). فعندما سمحا لها بالجهاد، تنكرت بثياب زوجها وتسمّت بأبي محمد، وانطلقت مع أخويها إلى دمشق ومنها إلى ميسلون، لتشارك في معركة (ميسلون) إلى جانب البطل يوسف العظمة.

وأيضا من غوطة دمشق (زهرية سليم شكير)، التي ساعدت الثوار ووقعت أكثر من مرة في كمين دورية فرنسية، وتم تخليصها. إلى أن قام الفرنسيون بتصفيتها للتخلص من نشاطها، فوجدت مقتولة في أحد البساتين. ومن أشرفية الوادي (عائشة الموازيني)، ومن جرمانا (سعدى اللحام) و(هدى بدرة)، ومن صحنايا (سارة رزق)، ومن القطيفة (فاطمة حبيقة)، ومن النبك (كوثر درة) و(أسما معسعس)، وغيرهن وغيرهن.*

ومع كل هذه المشاركة النسوية الفاعلة في تحرير الأرض من المستعمر المحتل، في كل من مصر و سورية، لم تظفر المرأة فيهما بأي منصب سياسي في ذلك الحين!.

* * *

وقبل أن نعود إلى بداية الدعوة الإسلامية للتعرف إلى دور المرأة فيها، نتذكر بكثير من الإعجاب والتقدير (السيدة هاجر)المرأة الجارية التي كان لها دور مؤثر في حياة خليل الله إبراهيم، وهي بحق أسطورة المرأة- البشر، لا المرأة- الإلهة. فهي التي أوجدت للناس سُنة السعي بين الصفا والمروة أثناء أداء مناسك الحج. وهي التي ضربت في الأرض مهاجرة عن قومها وبلدها مصر، حفاظا على حياتها وحياة وليدها إسماعيل.

وموقف المرأة المسلمة تجاه نفسها وعقيدتها لا يقل عن موقف هاجر، فكانت سبَّاقة في الاستجابة للدعوة وفي مشاركتها الإيجابية في الدفاع عنها وإرساء دعائمها. فالنبي (ﷺ)،لم يمنع المرأة من القيام بدورها، ولم يحدّ من نشاطها في هذا السبيل، بل أثنى على صدقها وشجاعتها في المواقف التي تحدَّتْ فيها عَنَتَ المشركين وبطشهم، وفي المعارك والغزوات التي دافعت فيها عن الرسول (ﷺ)، وفي المواقف التي بذلت فيها مالها وأسهمت بتجهيز جيش المسلمين وإكمال عدته.

وما هذا الحضور الفعَّال وهذه المشاركة المسؤولة التي اضطلعت بها المرأة، بدافع اختياري، إلا حضور في موقع القرار ونوع من العمل السياسي، يهدف إلى نشر تعاليم دعوة جديدة وإلى إنشاء دولة في ضوء هذه التعاليم.

وفي القرآن آيات عديدة تدعو المؤمنين،بجنسيهم، إلى القتال وهو نوع من العمل السياسي:﴿وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا إنَّ الله لا يحب المعتدين.﴾ (البقرة:190/2).

﴿كُتِبَ عليكم القتال وهو كره لكم﴾ (البقرة:216/2).

﴿وقاتلوا في سبيل الله واعلموا أنَّ الله سميع عليم﴾ (البقرة:244/2).

﴿قاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة، واعلموا أنَّ الله مع المتقين﴾ (التوبة:36/9) .

وقد روى مسلم عن عبد الله بن رافع أنَّه قال: "كانت أم سلمة تحدِّث أنَّها سمعت النبي (ﷺ)يقول على المنبر وهي تمتشط: ((أيها الناس)). فقالت لماشطتها: كفِّي رأسي(أي اجمعي أطرافه).فقالت الجارية:إنَّما دعا الرجال ولم يدع النساء. فقالت أم سلمة:إنني من الناس".

فمثلما امتثل الرجل المؤمن للدعوة الإلهية، امتثلت المرأة المؤمنة ورافقت الرسول(ص)في غزواته ودافعت عنه.على أنها كانت أسبق من الرجل في الاستجابة لتعاليم الدين الجديد والالتزام بها.

فكانت أول من آمن بالدين الجديد، وأول من استشهد في سبيله، ومن أوائل الذين هاجروا إلى الحبشة. كما كانت من بين الذين شهدوا أهم اجتماع في تاريخ الدين الإسلامي، انبثق عنه اتفاق الهجرة إلى المدينة وإقامة الدولة الإسلامية.

فلماذا يغترب بعض الرجال المسلمين عن عقيدة يؤمنون بها ويعتبرونها صالحة لكل زمان ومكان، ويقفون ضد اشتراك المرأة في العمل السياسي وهي التي كانت مع الرسول منذ بدء الدعوة؟.

فالسيدة (خديجة أم المؤمنين،ت3ق.هـ) أول امرأة مسلمة تدخل معترك السياسة إن صحت التسمية، بكونها مُشَارِكَة أساسية في بناء الدعوة الإسلامية. فهي أول من صَدَّقَ النبوءة وآمن بها، وأول من هَدَّأ روع النبي وآزره، ودعم ثقته بنفسه وبالوحي المنزل عليه. فكانت لزوجها النبي سكناً ومرحمة وصدراً دفيئاً مخلصاً.

وأم عمار بن ياسر(سمية بنت خَباط،ت نحو 7ق.هـ)، من أوائل الذين

أظهروا إيمانهم بالدين الجديد. وحين أخرجها الكفار إلى الصحراء الملتهبة بالشمس الحارقة وهي مكبلة بأغلال من حديد، صبرت بإيمانها على وحشيتهم في تعذيبها. وعندما قتلها أحد الكفار، كانت أولى الباذلات أنفسهن في سبيل إعلاء كلمة الله.

و(فاطمة بنت الخطاب،...)، التي كان إيمانها وورعها وراء دخول أخيها عمر (ﷺ) في الإسلام.

و(أسماء بنت أبي بكر، ت 73هـ)، أول سيدة مسلمة توكل إليها مهمة سرية، مهمة نقل الطعام والشراب والمعلومات عن العدو إلى الرسول ورفيقه وهما في غار حراء.

و(رُقَيقة بنت صيفي،..)، التي أنقذت النبي من القتل،حين أشارت عليه بأن يغادر مكة دفعا لشرٍّ خططت له قريش وسمعت به رقيقة، فتحوَّل عن فراشه ليبيت عليه علي رضي الله عنه.

وأم سلمة (هند بنت أبي أمية)، التي هاجرت مرتين الأولى إلى الحبشة والأخرى إلى المدينة، وقد تزوجت من الرسول (ﷺ) بعد وفاة أبي سلمة وحضرت معه عقد صلح الحديبية، وعندما دخل عليها يشكو عدم استجابة أصحابه لدعوته لهم بنحر هديهم وحلق رؤوسهم، أشارت عليه أن يخرج من الخيمة ويبدأ بنحر هديه وحلق شعره ليقتدي به أصحابه، فخرج وفعل ما قالته أم سلمة.

و(زينب بنت محمد،ت 8هـ)، التي فارقت زوجها المشرك امتثالاً لأمر الله ورسوله، ومع ذلك لم تتردد في إجارته من إحدى سرايا المسلمين. فمارست دورها في الالتزام السياسي العام بالإجارة والحماية السياسية، وقد آزرها الرسول (ﷺ) في موقفها وأجار من أجارتْ.

وأم عمارة(نسيبة الكعبية،ت نحو 13هـ)، التي حملت السيف في وقعة أُحد دفاعا عن الرسول، ورافقت جيش أبي بكر في حروب الردة، ولم تستسلم على الرغم من قطع يدها.

وأم سُلَيم الملقبة(بالرميصاء أو بالغميصاء ت نحو30هـ)، التي ثبتت مع الرسول في موقعتي أُحد وحنين، حين ولَّى الناس عنه.

وأم سلمة الأنصارية(أسماء بنت يزيد بن السكن، ت نحو30هـ)، التي حضرت وقعة اليرموك تسقي الظماء وتضمد الجرحى، وقد صرعت بعمود خيمتها

تسعة من جنود الروم.

والسيدة (عائشة أم المؤمنين، ت58هـ)، التي توّجت عمل المرأة في الحقل السياسي، بمواقف تحولت إلى ظاهرة لافتة للاهتمام في تاريخ المرأة المسلمة.

وذلك حين نقدت سياسة الخليفة عثمان بن عفان وحرضت المسلمين عليه، وهذه أول ثورة سياسية في الإسلام. وبعد مقتل عثمان، وقفت في وجه الخليفة علي بن أبي طالب وتصدَّت له لعدم اقتصاصه من قتلة عثمان، ثم قادت ضده معارضة مسلحة وحاربته، وكان تحت إمرتها رجال من صحابة النبي المبشرين بالجنة. وقد ندمت، فيما بعد، أشد الندم لخروجها ضد الخليفة علي؛كما يذكر الخطيب البغدادي بإسناده في تاريخه، وابن الأثير في النهاية، وابن منظور في لسان العرب، والزبيدي في تاج العروس وغيرهم. إلا أنَّ هذا الندم، لا ينفي مشاركتها السياسية في عهد من أفضل العهود الإسلامية وضد خليفة من أعظم الخلفاء .

و(الزرقاء بنت عدي، وسودة بنت عمارة، وبكارة الهلالية)، اللواتي شهدن يوم (صفين) مع من شهد، وكنَّ فيه ينصرن عليّاً ويحرضن الناس على قتال معاوية بالخطب والأهازيج.

ولم يقتصر دور المرأة المسلمة على مشاركتها في أيام الحرب، وما أظهرته من بسالة في المواقع والحروب، بل شاركت بآرائها في التنظيم السياسي للمجتمع الإسلامي الوليد، وتمسكت بشعار الشورى وحرية الرأي وإبدائه.

وتأكيدا لهذه المشاركة، دعا اللهُ النبي وأصحابَه ليستقبلوا النساء المهاجرات بسبب العقيدة التي آمنَّ بها كلاجئات، وأن يضمنوا لهنَّ حياة كريمة مستقرة ويزوجوهن ممن يرضى الله عن دينه وخلقه.

فلهنّ مثل ما للنساء المسلمات من حقوق، وعليهنّ مثل ما عليهن من واجبات: ﴿يَا أَيُّها الذينَ آَمَنُوا إذا جاءَكُم المؤمناتُ مهاجراتٍ فَامتَحِنُوهُنَّ اللهُ أعلم بإيمانهن فإنْ عَلِمْتموهُنَّ مؤمناتٍ فلا ترجِعُوهُنَّ إلى الكفَّارِ لا هُنَّ حلٌّ لهم ولا هُمْ يَحِلّونَ لَهُنَّ وآتُوهُمْ مَا أَنْفَقُوا ولا جُنَاحَ عليكم أن تَنكِحُوهُنَّ إذا آتيتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ ....﴾ (الممتحنة:10/60).

وفي السورة ذاتها آية توجِّه النبي (ﷺ)، ليتقبل مبايعة النساء الصادقات الطاهرات: ﴿يا أيُّها النَبيُّ إذا جَاءَكَ المؤمناتُ يُبَايْعنَكَ عَلَى أَنْ لا يُشْرِكْنَ باللهِ شيئاً .....﴾ (الممتحنة:12/60).

فالخطاب الإلهي لم يغلق باب حق المبايعة دون النساء، ولم يوكل إلى الرجال أمر مبايعة الرسول نيابة عن نسائهم، إذ لا يُقضى وصاحب الحق غائب. وإنما دعا المرأة مباشرة وصراحة، لتؤدي دورها وتمنح ثقتها لمن تراه أهلا لتولي رعاية شؤون الناس.

واستنادا إلى آية المبايعة هذه، يجيز بعض الفقهاء للمرأة حق العمل السياسي بكل تفرعاته إسوة بالرجال، لأنها ليست مخلوقا محايدا إزاء ما يجري حولها، في مجتمعها وفي العالم. فكل ما يتقرر في الدولة يخصُّ المرأة كما يخصُّ الرجل، ومن حقها أن يكون لها رأي في كل ما يحدث.

ويرى الدكتور محمد سعيد البوطي، ((أنَّ بيعة الرسول، عمل سياسي لا واجب ديني، ووجه الحاجة ضرورة الإعلان عن الانقياد للسلطة السياسية التي يتمتع بها رسول الله(ص). فعلاقة المسلم برسول الله نبيا مبلغا عن الله تقوم على نهجها السوي بإسلامه وإيمانه. أما علاقته به إماما وقائدا للأمة، فإنما تقوم على نهجها السليم بمبايعته على السمع والطاعة بوصف كونه إماما وقائدا للمسلمين.))(2).

((وهذه المبايعة السياسية التي يأمر بها الدين، يستوي في المطالبة والتكليف بها الرجال والنساء معا، دون تفريق.))(3).

وعلى ذلك فالمرأة، تتحمل مع الرجل المسلم مسؤولية الاهتمام بأمور المسلمين، ومسؤولية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.(والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض، يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر...) (التوبة:71/9)

ومن ذلك الحديث النبوي الشريف:"من أصبح وأمسى ولم يهتم بأمور المسلمين فليس منهم."(4).

* * *

أمَّا الذين يمانعون في دخول المرأة إلى المجال السياسي، فيقولون إنَّ بيعة النساء المؤمنات للرسول ليست شأنا سياسيا، وليس في الآية ما يشير إلى جواز اشتراك النساء في العمل السياسي. إذ لو كان هذا الأمر مطلقا، لشاركت النساء في شؤون الدولة والحكم في عهد النبي ومن تلاه من الخلفاء الراشدين. وإذا كان هؤلاء يعتبرون أنَّ مبايعة النساء للرسول، ليست أكثر من مبايعة اجتماعية تربوية،فقد اعترفوا بطريق غير مباشر بأهمية دور المرأة في تكوين المجتمع.

فالخطاب الإلهي، ألقى على المرأة عبء تطهير المجتمع من الآثار الجاهلية

التي تفتك بالأسرة وتخلخل كيانها، للنهوض بمجتمع سليم معافى قادر على حماية الدعوة الجديدة وتقبل تشريعاتها.

وهذه المسؤولية، في ظني، تفوق بكثير المسؤولية السياسية في مجتمع ناشىء. إذ ليس هناك دولة بغير مجتمع، وليس هناك مجتمع بغير أسرة.

ولعلَّ المعارضين دخول المرأة في المجال السياسي، كما يقول سماحة الشيخ محمد مهدي شمس الدين ((انطلقوا في فهمهم لهذه العلاقة من تصور لشكل وأسلوب في العمل السياسي يشابه أو يقارب الشكل والأسلوب السائدين في زماننا وما قاربه، فلا يرون لذلك أثرا في سلوك المرأة في صدر الإسلام.))(5).

((وهذا نتيجة غفلة عن المناخ الفقهي الكلامي الذي كان يسيطر على التوجه الفكري في قضية رئاسة الدولة، وخطأ في تشخيص حقل العمل السياسي وطبيعته في ذلك العهد. لذا فلا يمكن الركون إلى تلك الغفلة وهذا الخطأ في تشخيص موقف الإسلام، فكرا وشريعة، من المرأة بالنسبة إلى نشاطها السياسي، بل لا بدَّ من البحث عن هذا الموقف وفق منهج الاستنباط الفقهي في اكتشاف أحكام الشريعة الإسلامية.))(6).

ومع أنَّ محور العمل السياسي في عصر النبي(ﷺ)، كان النبي والنبوة والدعوة وما واجههما من كيد وعدوان، وما خاضه المسلمون من غزوات ووقعات دفاعا عن وجودهم وعقيدتهم؛إلاَّ أنَّ المرأة المسلمة، كما مرَّ معنا، لم تستقبل هذه الأحداث استقبالا سلبيا، بل شاركت في حماية المعتقد الجديد، وجاهرت به وجاهدت في سبيله وهاجرت من أجله .

ويردّ العلاّمة السيد نعمة الله الهاشمي على هؤلاء المعارضين، بقوله: ((ولكن لا يخفى على فرض التسليم بعدم دلالة الآية على إشراك المرأة في البرلمان، لا نسلم كون المبايعة مسألة دينية محضة، لأنَّ رائحة السياسة منها مع القرائن الواردة فيها أقوى وأشد، خصوصا مع اعتقادنا بأنَّ السياسة جزء من أجزاء الدين. وفصلها عن الدين من مخترعات الاستعمار ونغمات شياطين هذه الأمة.))(7).

أو ليست مواقف النساء المسلمات في إجارة المشركين، مواقف سياسية؟ فالمرأة تجير من تشاء من الناس، ولا يحلّ لأحد أن يخرق جوارها. وتطبيقا لهذا الحكم، قال رسول الله(ﷺ) لأم هانىء أخت علي بن أبي طالب، وقد جاءت تشكو إليه أنَّها أجارت رجلا من المشركين وعارضها أخوها علي في ذلك وهدد بقتله:"قد أجرنا من أجرت يا أم هانىء."(8).

وأيضا، أليست مواقف النساء المسلمات في مواجهة الولاة والخلفاء وأصحاب الشأن، مواقف سياسية؟ فإن لم تكن كذلك فماذا نسمي موقف (أم سنان بنت خيثمة المذحجية)، المناصرة لعلي بن أبي طالب مع معاوية بن أبي سفيان حينما وفدت إليه في دمشق قادمة من المدينة، تشتكي واليه مروان بن الحكم؟.

قال لها معاوية: ما أقدمك أرضي، وقد عهدتك تشنئين قومي وتحضين عليَّ عدوي؟ قالت قد كان يا أمير المؤمنين ذاك، وإنَّا لنطمع بك حقا. فقال رجل من جلسائه: كيف، وهي القائلة كذا وكذا شعرا بمدح عليّ ؟. قالت أم سنان: يا أمير المؤمنين، لسانُ نطقَ، وقولٌ صدقَ. ولئن تحقق فيك ما ظننا، فحظك أوفر. واللهِ ما أورثك الشناءة في قلوب المسلمين إلاَّ هؤلاء(وتقصد جلساءه)، فادحض مقالتهم وأبعد منزلتهم، فإن فعلت ازددت بذلك من الله قربا ومن المسلمين حبا.

وماذا نسمي موقف السيدة (زينب بنت علي)، من يزيد بن معاوية بعد مقتل الحسين عليه السلام، وقولها له: أظننت يا يزيد حيث أخذت علينا أقطار الأرض وآفاق السماء، فأصبحنا نساق كما تساق الإماء، أنَّ بنا على الله هواناً ولك عليه كرامة ؟ وأنَّ ذلك لعِظَم خطرك عنده، فشمخت بأنفك ونظرت في عِطْفِك، تضرب أصدريك فرحا وتنفض مذوريك مرحا، جذلان مسرورا. حين رأيت الدنيا لك مستوسقة والأمور متسقة، وحين صفا لك ملكنا وسلطاننا، فمهلا مهلا لا تطش جهلا، ولا تنس قوله تعالى:﴿ولا يحسبنَّ الذين كفروا إنَّما نُملي لهم خيرا لأنفسهم إنَّما نُملي لهم ليزدادوا إثما، ولهم عذاب مهين﴾ (آل عمران: 178/3)

وماذا نسمي موقف (أم علقمة الخارجية) ورفضها ممالئة الحجاج؟ وقولها له من غير أن تكلف نفسها عناء النظر إلى وجهه: لقد خفتُ الله خوفا صيَّركَ في عيني أصغر من ذباب. فقال لها:ارفعي رأسك، وانظري إليّ. فقالت:أكره أن أنظر إلى من لا ينظر الله إليه.

وماذا نسمي موقف السيدة (أسماء بنت أبي بكر)، حين دفعت ابنها عبد الله بن الزبير ليناضل ضد الحجاج بقولها: إن كنت على الحق فاذهب وقاتل الحجاج حتى تموت". وموقفها من الحجاج نفسه، حين أتى إلى بيتها بعد أن صلب ابنها، وقال لها: كيف ترين صنعي بعدو الله ابن الزبير؟ فقالت له: رأيتك أفسدت عليه دنياه، فأفسد عليك آخرتك. ثم تابعت: سمعنا رسول الله يقول: يخرج من بني ثقيف كذاب ومبير، فأمَّا الكذاب فابن أبي عبيد(المختار)، وأمَّا المبير فلا أخاله

إلاّ أنت!.

وفي كل الأحوال، تبقى كلمة الله هي الرد الأقوى في كل مجال، فقد قال في كتابه العزيز:﴿فاستجابَ لهم ربُّهم أنَّي لا أُضيع عملَ عاملٍ منكم من ذكر وأنثى بعضُكم من بعضٍ فالذين هاجروا وأُخرجوا من ديارهم وأُذوا في سبيلي وقاتلوا وقُتلوا لأُكفِّرَنَّ عنهم سيئاتهم ولأُدخلنَّهم جنات تجري من تحتها الأنهار ثوابا من عند الله واللهُ عنده حُسن الثواب.﴾ (آل عمران:195/3)

((فالقرآن يتحدث عن الرجال والنساء معا في حياتهم الحركية بعيدا عن الأبوة والأمور الزوجية، من غير أن يجعل للرجال دورا أكبر أو أخطر من دور النساء.))(9).

((وحكمة الله التي شاءت أن تمنح المرأة ما منحتها من أهلية وحقوق، لا يمكن أن تكون فعلت ذلك عبثا وليبقى معطلا، ولا سيما في أنَّ الشريعة الإسلامية ترشحت لتكون دين الناس جميعهم على مرّ الأزمان، وتكون حياة الناس فيها عرضة للتطور.))(10).

فإذا ساوى الله بين عباده المؤمنين وغير المؤمنين:﴿وكرمّنا بني آدم﴾ (الإسراء:7/17)

ثم جعل الأفضلية في الكرامة للمتقين:﴿إنَّ أكرمكم عند الله أتقاكم﴾ (الحجرات:13/49)

فحري بالعباد أن يلتزموا هذا وينظروا إلى الأمور بموضوعية تتوخى خير الوطن والمجتمع.

فلماذا إذن يصرّ بعض الفقهاء على موقفهم المعارض لعمل المرأة في المجال السياسي؟ ولماذا يحاولون أن يستنبطوا قواعد فقهية لا أصل لها ليمنعوا بها المرأة من المشاركة في مصير الوطن ؟

* * *

تولي المرأة السلطة العليا

لقد تبيَّن لنا أن الدين لا يمانع في مشاركة المرأة المسلمة في الحياة السياسية، بل إن الأصل في الأحكام هي الإباحة، أي الحرية ما لم يرد نهي. وأنَّ الأصل في الأحكام المتعلقة بالمؤمنين والمؤمنات، المساواة ما لم يرد استثناء مخصص.

فما هو رأي الفقهاء في ضوء التشريع، في أن تتولى المرأة السلطة العليا في

الدولة؟

على الرغم من الدور الذي تلعبه المنظمات النسائية العربية، والتي تحاول أن تضفي على هذا الدور صفة الإيجابية والفاعلية، إلا أنَّ التغيير في حقوق المرأة السياسية ما يزال طفيفا، ومقتصرا على عدد قليل من النساء، تختاره السلطة السياسية التي هي في أساسها سلطة ذكورية . وهذا يدل على أنَّ الرجل هو الذي يعطي وهو الذي يمنع، وليس للنساء ومنظماتهن دور يذكر.

والقضية، كما يراها العلامة السيد محمد حسين فضل الله، ((لا تنطلق من وجود موانع فكرية بالمعنى التشريعي الإسلامي، بل هناك موانع واقعية ناشئة من طبيعة المجتمع، لأنَّ المجتمع كان ولا يزال في كثير من الحالات هو مجتمع رجل.))(11).

((ولأنَّ الحكم بمشروعية أو لا مشروعية تولي المرأة رئاسة الدولة، من أهم الأحكام الشرعية وأعظمها خطرا في حياة الأمة والمجتمعات الإسلامية لأنَّه ليس حكما للمرأة فقط، بل هو حكم للأمة والمجتمع.))(12) فقد طال الجدل وتعددت الآراء، وأكثرية الفقهاء المسلمين لم يقدموا أي دليل حاسم في هذا الأمر . ويستدل بعض المناهضين لتولي المرأة أمور الحكم،بعدد من الآيات القرآنية:

﴿الرجال قوامون على النساء بما فضَّل الله بعضهم على بعض، وبما أنفقوا من أموالهم﴾ (النساء:34/4).

﴿ولهنَّ مِثْلُ الذي عليهنَّ بالمعروف، وللرجال عليهنَّ درجة، والله عزيز حكيم﴾ (البقرة:822/2).

﴿أَوَمَنْ يُنَشَؤُ في الحِلْيَةِ وهو في الخِصام غَيرُ مبينٍ﴾ (الزخرف:18/43)

﴿وقَرْنَ في بيوتكُنَّ ولا تبرَّجنَ تبرُّج الجاهلية الأولى﴾ (الأحزاب: 33/33).

ومن المناهضين لتولي المرأة الرئاسة العلامة الطبطبائي، الذي يجد أنَّ الحكم المبني على آية القوامة ((حكم ذو إطلاق عام، لا يقتصر على قوامة الرجال على زوجاتهم. فهو مجعول لقبيل الرجال على قبيل النساء بكل ما يخص النساء من أمور الحياة، لأنَّ الله فضَّله بالنبوة وتعدد الزواج والطلاق.))(13).

بينما يستبعد بعض المفسرين أن تكون آية القوامة قد جاءت بالمفهوم الذي

ذهب إليه أولئك، ويرون أنَّ مفهومها ينحصر بالرعاية والإنفاق. ومن هؤلاء سماحة الشيخ محمد مهدي شمس الدين،فيقول:

((لا تصلح آية القوامة لأن تكون دليلا على عدم أهلية المرأة لتولي رئاسة الدولة، لأنَّه في واقع الحال،لا يصل إلى سدة الرئاسة غير شخص كفوء،رجلا كان أم امرأة،يمتلك عقلية ناضجة وفكرا على سوية عالية من الخبرة والحنكة والحكمة.))(14).

وكذلك الحال في"وللرجال عليهن درجة"، فهذه الدرجة تدلُّ أيضا على القوامة المادية وعلى تمكن الرجل من ردّ زوجته إلى عصمته قبل أن تنتهي عدة الطلاق. وما عدا ذلك، فهذه الآية لا تقوم دليلا على منع المرأة من مزاولة حقها في المجال المذكور آنفا.

وفي المسألة ذاتها، أورد الباحث عبد الحليم أبو شقة في كتابه رأيا للدكتور يوسف القرضاوي يقول: ((هناك من يستدلون على منع المرأة من الترشيح للمجلس النيابي، بأنَّ هذه ولاية عامة على الرجال وهي ممنوعة منها، بل الأصل الذي أثبته القرآن أنَّ (الرجال قوامون على النساء)، فكيف نقلب الوضع وتصبح النساء قوامات على الرجال؟.))

وهنا نلاحظ أن الشيخ القرضاوي اجتزأ الآية، ليقيمها حجة على فكرته!.

ويتابع القرضاوي رأيه قائلا:

((وأود أن أبين أمرين، الأول: أنَّ عدد النساء اللائي يرشحن للمجلس النيابي سيظل محدودا، وستظل الأكثرية الساحقة للرجال، وهذه الأكثرية تملك القرار وهي التي تحل وتعقد؛ فلا مجال للقول إنَّ ترشيح المرأة للمجلس سيجعل الولاية للنساء على الرجال.

والثاني: إنَّ الآية الكريمة التي ذكرت قوامية الرجال على النساء، إنَّما قررت ذلك في الحياة الزوجية، فالرجل هو رب الأسرة. أمَّا ولاية بعض النساء على بعض الرجال خارج نطاق الأسرة فلم يرد ما يمنعه، بل الممنوع هو الولاية العامة للمرأة على الرجال.)) ويشير القرضاوي أيضا، (("إلى أنَّ الحاجة تقتضي من المسلمات الصالحات أن يدخلن معركة الانتخاب في مواجهة المتحللات))، على أنَّ جواز دخول المرأة في مجلس الشعب، ((لا يعني أن تختلط بالرجال الأجانب عنها بلا حدود أو قيود.))

وعن مساهمة المرأة بالتشريع، يقول: ((التشريع الأساسي هو لله تعالى، والأصول الشرعية الآمرة الناهية هي من عند الله سبحانه. وبعبارة أخرى، فإنَّ عملنا هو الاجتهاد والاستنباط والتفصيل والتكييف، والاجتهاد في الشريعة باب مفتوح للرجال والنساء جميعا، ولم يقل أحد من الأصوليين إنَّ الذكورة من شروط الاجتهاد، وإنَّ المرأة ممنوعة من الاجتهاد. وفي التشريع ثمة أمور تتعلق بالمرأة نفسها وبالأسرة وينبغي أن يؤخذ رأيها فيها وأن لا تكون غائبة عنها، ولعلها تكون أنفذ بصرا في بعض الأحوال من الرجال.))(15).

أمَّا الآية "أوَمَنْ ينشؤ في الحلية.." فهي أبعد ما تكون عن شواهد الدعوى في المسألة، لكونها تأتي في سياق الحديث عن ولادة الأنثى، وعن إدعاء المشركين بأنَّ الملائكة هم بنات الله، فالله سبحانه ((ليس في مقام بيان حقيقة من حقائق خلقة الأنثى الثابتة في جبلّتها، بل في صدد تسفيه دعواهم فيما نسبوه إليه.)) (16).

ويجد الرافضون في مسألة الاختلاط، وفي الجوانب السلبية التي قد تنطوي عليها أخلاق بعض النساء، حجة لمنع المرأة من الخروج للعمل السياسي. ويستدلون على ذلك بالآية:"وقرن في بيوتكن.."مع أنَّها تتوجه لنساء النبي اللواتي لسن كسائر النساء، مع العلم أنَّ قابلية الانحراف نتيجة الاختلاط بين الجنسين، هي سواء في الرجل وفي المرأة. فالانحراف الجنسي يتطلب، عموما رجلا وامرأة، وفي بعض الأحيان رجلا ورجلا أو امرأة وامرأة.

لذا فإنَّ عزل المرأة عن أداء دورها في الحياة العامة بدعوى أنها ستنحرف، أمر لا يستند إلى أسس فكرية أو علمية أو واقعية. ولكي يكون الرافضون منصفين، عليهم أن يواجهوا المسألة على أساس عقلي ومنطقي، ويبتعدوا عن تأويل الآيات بتأثير من سلطتهم الذكورية.

* * *

ويستحضر الرافضون، حديثا غير موثق السند استشهد به أبو بكرة يوم وقعة الجمل، وقال فيه: " لقد نفعني الله بكلمة أيام الجمل، لما بلغ النبي(ﷺ) أنَّ فارساً ملَّكوا ابنة كسرى، قال: لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة."(17).

وورد الحديث، في صحيح البخاري: كتاب المغازي، وفي سنن النسائي:

كتاب آداب القضاة، وفي سنن الترمذي: باب الفتن، برواية:

" لمَّا بلغ الرسول(ﷺ) أنَّ أهل فارس قد ملكوا عليهم بنت كسرى، قال: "لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة".

ورواه أحمد بن حنبل في مسنده:"لن يفلح قوم أسندوا أمرهم إلى امرأة" "لا.لن يفلح قوم تملكهم امرأة".

وهذا الاختلاف في لفظه لا ينفي شهرته، على الرغم من ضعف إسناده. ويقال ((إنَّ أبو بكرة لم يرو هذا الحديث الذي نسبه إلى الرسول عليه الصلاة والسلام، إلا حينما قررت السيدة عائشة أن تحارب الخليفة علي بن أبي طالب. ربما، لينقذ نفسه من موقف صعب قد يضطره للانحياز لأحد المتقاتليْن، وربما حرصا منه على وحدة المسلمين، أو خوفا على حياته من المنتصر في المعركة. مع أنَّه كان من بين المؤيدين لموقف السيدة عائشة في طلب الإصلاح السياسي والاجتماعي بين الناس في أيام عثمان، وفي طلبها من علي محاكمة قتلة عثمان، إنَّما من غير قتال وسفك دماء.))(18).

وقد نوقش الحديث إيَّاه، من قبل الفقهاء ولم يتفقوا على صحته، ولم يتوصلوا إلى رأي جامع قاطع يؤيد ولاية المرأة، أو يحجبها. فبعضهم اتخذه حجة لاستبعاد النساء عن موقع القرار، وبعضهم، ومنهم الطبري، وجدوه غير مقنع بما يكفي للبتّ في هذه المسألة.

يقول ابن حزم في كتابه(المحلّى): ((إنما قال ذلك رسول الله(ﷺ) في الأمر العام الذي هو (الخلافة)، وبرهان ذلك قوله: "المرأة راعية على مال زوجها، وهي مسؤولة عن رعيتها". وقد أجاز المالكيون أن تكون المرأة وصية ووكيلة، ولم يأت نص يمنعها أن تلي بعض الأمور.))(19).

فعندما عرض الفقهاء القدامى لهذا الحديث، وتناولوا شرط الإمامة ومنها الذكورة لم يتطرقوا للحقوق السياسية المتعلقة بالانتخاب وبالترشيح، فهذه أمور مستحدثة فرضتها متغيرات العصر.

وهم إذا اتفقوا على منع المرأة من الإمامة العظمى أو الخلافة، فقد اختلفوا في بقية الولايات العامة، كالقضاء على سبيل المثل .

وقد استندت لجنة الفتوى في الجامع الأزهر إلى رواية أبي بكرة، في مقام التدليل على منع المرأة من الاشتغال بوظائف الولايات العامة، معتبرة ((أنَّ النهي المستفاد من الحديث يمنع كل امرأة في أي عصر من العصور، أن تتولى أي

شيء من الولايات العامة. وهذا العموم تفيده صيغة الحديث وأسلوبه، كما يفيده المعنى الذي من أجله كان هذا المنع.))(20).

ولو أنَّ هذه اللجنة وضعت الحديث الذي رواه أبي بكرة في سياقه التاريخي، لتيقنت من أنه جاء في صدد تمليك بوران على عرش الفرس بعد وفاة أبيها كسرى، ولا يتعلق بالنساء المسلمات من قريب أو من بعيد، لأنه جاء في معرض تعليق على حادثة وليس تشريعا لكل زمان ومكان. هذا إلى جانب افتقاره إلى المنهجية المتوخاة في عملية التحقيق.

ومن العلماء المتطرفين القائلين بعدم صلاحية المرأة لتولي أي منصب حكومي، قلَّ شأنه أو عظم شأنه، الشيخ أبو الأعلى المودودي الذي سجل موقفه هذا في وثيقة الدستور الإسلامي كما أعدها لدولة الباكستان. مؤكدا أن تكون الرجولة شرطا في عضوية مجلس الشورى فضلا عن الترشيح لرئاسة الدولة، مستدلا على ذلك بقوله تعالى:"الرجال قوامون. . ."وبقوله عليه السلام:"ما أفلح قوم . . ."

((فهذان النصان عنده قاطعان، بأنَّ المناصب الرئيسية في الدولة رئاسة كانت أو وزارة أو عضوية مجلس الشورى أو إدارة مختلف مصالح الحكومة، لا يفوَض أمرها إلى النساء. وأنَّ السياسة والحكم خارجان عن دائرة أعمال المرأة.)) (21).

ويمنع الدكتور مصطفى السباعي عن المرأة الولاية العامة استنادا لرواية أبي بكرة، ويقول في كتابه المرأة بين الفقه والقانون: ((يحتم الإسلام أن تكون رئاسة الدولة العليا للرجل. وفي ذلك يقول رسول الله:"ما أفلح قوم.."وهذا النص يقتصر المراد من الولاية على الولاية العامة العليا. لأنه ورد حين أبلغ الرسول (ﷺ)أنَّ الفرس ولوا الرئاسة عليهم إحدى بنات كسرى بعد موته، ولأنَّ الولاية بإطلاقها ليست ممنوعة عن المرأة بالإجماع، بدليل اتفاق الفقهاء قاطبة على جواز أن تكون المرأة وصية على الصغار وناقصي الأهلية. وأن تكون وكيلة لأية جماعة من الناس في تصريف أموالهم وإدارة مزارعهم، وأن تكون شاهدة والشهادة ولاية كما نصَّ الفقهاء على ذلك. ولأنَّ أبا حنيفة يجيز أن تتولى القضاء في بعض الحالات،والقضاء ولاية. فنص الحديث كما نفهم، صريح في منع المرأة من رئاسة الدولة العليا؛ويلحق بها ما كان بمعناها في خطورة المسؤولية.)) (22).

ويؤيد الدكتور وهبة الزحيلي ما ذهب إليه الدكتور السباعي، فيقول: ((أجمعوا على كون الإمام ذكرا.))(23).

كذلك يحظر الدكتور محمد سعيد البوطي على المرأة، ((مهما كانت كفاءاتها، أن تتسلم قيادة الأمة أو رئاسة الدولة، تأسيا بذلك الحديث. لكنَّه يرى أنَّه ليس في الشرع ما يمنع من ممارسة المرأة الكفوء وظائف سياسية كالوزارة وما في حكمها. فسائر الأنشطة التي قد تمارسها المرأة مما هو دون رئاسة الدولة، داخل في عموم حكم الإباحة، بشرط أن تكون المرأة أهلا لها، مع تقيدها بأوامر الدين وآدابه وضوابطه.))(24).

وحول الموضوع ذاته، يقول شيخ الأزهر الدكتور سيد طنطاوي: ((الإسلام لا يحرِّم أن تتولى المرأة منصب رئاسة الدولة! وإن كان يفضل أن يعهد بالقيادة للرجال.)(25).

إنَّ كلام الدكتور طنطاوي كلام عائم لا يعتد به، لافتقاره إلى التأصيل والمرجعية. فهو لم يردنا إلى المرجعية التي استند إليها في حكمه، وهل هي الحديث المنسوب للرسول ورواه أبو بكرة، أو أنَّها أحاديث أخرى لها ذات الصفة؟ أو جملة الآيات التي مرَّ ذكرها خلال البحث ؟.

وإذا كانت مرجعيته هي حديث أبي بكرة، فكلامه في هذه الحال منسوف من أصله، لأنَّ الحديث لا يقرّ بأهلية المرأة لتولي منصب رئاسة الدولة.

ومع أنَّ الشيخ الدكتور القرضاوي يؤيد موقف القائلين بعدم تولي المرأة سدة الرئاسة، فهو يبيح لها ما عدا ذلك، فيقول: ((والحديث الذي رواه البخاري، إنَّما يعني الولاية العامة على الأمة أي رئاسة الدولة. كما تدل عليه كلمة(أمرهم)، فإنما تعني أمر قيادتهم ورئاستهم العامة. أمَّا بعض الأمر فلا مانع أن تكون للمرأة ولاية فيه، مثل ولاية الفتوى أو الاجتهاد أو التعليم أو الرواية والتحديث أو الإدارة ونحوها. فهذا مما لها ولاية فيه بالإجماع وقد مارسته على توالي العصور، حتى القضاء أجازه أبو حنيفة فيما تشهد فيه، أي في غير الحدود والقصاص. مع أنَّ هناك من فقهاء السلف من أجاز شهادتها في الحدود والقصاص. وهذا يدل على عدم وجود دليل شرعي صريح يمنع توليها القضاء،وإلا لتمسك به ابن حزم وجمد عليه وقاتل دونه كعادته.))(26).

* * *

ولا يكتفي المناهضون لتولي المرأة سدة السياسة بحديث (ما أفلح قوم..)، وإنَّما يجنحون إلى الطعن بعقل المرأة ودينها، مستعينين بكلام ينسبونه إلى رسول الله، مثل:(النساء ناقصات عقل ودين)، و(إذا كان أمراؤكم شراركم، وأغنياؤكم بخلاءكم، وأموركم إلى نسائكم، فبطن الأرض خير لكم من ظهرها.))(27). على

الرغم من أنَّ العديد من العلماء اعتمدوا الأحاديث التي روتها النساء عن الرسول، واعتبروها حجة مرجعية في مسائل تخص المسلمين. لذا فالاحتجاج بما يقال عن نقص في عقل المرأة ودينها، ((كلام لا يقف أمام الوقائع والحقائق، فالسواد الأعظم من الرجال في البلاد الإسلامية هم جاهلون غافلون، ولم يقل أحد بوجوب حرمانهم من الحقوق السياسية بسبب ذلك.))(28).

ويشارك الأستاذ محمد سعيد الأفغاني، العلماء الذين يطعنون في أهلية المرأة ويرون عدم صلاحيتها للخوض في غمار السياسة، فيقول: ((النساء والسياسة تشكلان خليطا سيئا))، ((والمرأة لم تخلق لتدس أنفها في السياسة)). وبفعل تدخل السيدة عائشة في السياسة ونتيجة سوء التقدير، ((أريق دم المسلمين وألوف من صحابة النبي قتلوا.))(29).

وكأنَّ الصحابة والتابعين لم يقتلوا في معركة صفين وفي غيرها، وكأنَّ الرجال من السياسيين الكبار لم يزجوا بشعوبهم في معارك، قتل فيها آلاف مؤلفة من الرجال والنساء والأطفال!

((غير أنَّ هذا الحكم الواضح في كلام الفقهاء الأقدمين، وفي عمل رسول الله وأصحابه، اتسم بقدر من الاضطراب بسبب ما كتبه بعض الفقهاء المعاصرين، من أمثال المودودي وسواه.))(30).

وقد سبق المودودي إلى هذا الرأي معظم علماء أهل السنة، الذين يتفقون على اشتراط الذكورة في رئيس الدولة وإن اختلفوا في اشتراطها في بعض الحالات، كالقضاء على سبيل المثال.

وجاء في فتح الباري، أن ابن التين قال: ((احتج بالحديث الذي رواه أبو بكرة، من قال لا يجوز أن تولى المرأة القضاء وهو قول الجمهور. وخالف هذا القول ابن جرير الطبري الذي قال: يجوز أن تقضي فيما تقبل شهادتها فيه. وأطلق بعض المالكية الجواز.)) (31).

ويجيز ابن حزم (ت456) أيضا إسناد وظيفة القضاء إلى المرأة، لكون القضاء لا يختلف عن الفتوى، وذلك من خلال إجازة أبي حنيفة. أمَّا ابن قدامة الحنبلي (ت 620هـ)، فيحرم عليها ذلك ويقول بعدما استدل على اشتراط الذكورة في القاضي وعدم جواز تولي المرأة القضاء: ((ولا تصلح للإمامة العظمى، ولا

لتولية البلدان، ولهذا لم يولّ النبي(ﷺ) ولا أحد من خلفائه ولا من تلاهم، امرأة قضاء ولا ولاية بلد فيما بلغنا. ولو جاز ذلك لم يخل منه جميع الزمان غالبا.))(32).

وظاهر كلام (ولا لتولية البلدان) عدم أهلية المرأة لتولي أية سلطة أدنى من رئاسة الدولة أيضا.

وقد تجاهل العلماء من أمثال المودودي وابن قدامة ، قصة السيدة بلقيس ملكة سبأ التي أوردها القرآن في سورة النمل، وتحدث عنها بكثير من الإعجاب والتقدير ورأى فيها مثال المرأة القوية الحصيفة، التي استطاعت بفضل عقلها الرشيد أن تحكم قومها مع أنهم ﴿أُولو قوة وأُولو بأس عظيم﴾ (النحل:33/16).

فلم تستقل بلقيس برأيها، وإنَّما جمعت قومها وشاورتهم في أمر كتاب سليمان، وحاولت أن تتفهم النتائج من خلال الشورى. وظلت بلقيس موضوعية وواعية شروطها وموقعها كسيدة قومها أمام سليمان، وهو من هو في زمنه. فهي حين رأت عرشه لم تجزم بأنَّه هو ولم تنف بأنَّه هو، وقالت:"كأنَّه هو".وحين أسلمت، حافظت على موقعها كأولى في قومها، فلم تَنْقَد لسليمان لتكون تابعة، وقالت:"أسلمت مع سليمان". وبهذا أكدت بلقيس على أنَّه يمكن للمرأة التي تكون في موقع المسؤولية،أن تبتعد عن أهواء عواطفها في لحظة القرار.

يقول الشيخ محمود شلتوت في كتابه (القرآن والمرأة): ((لم تكن المرأة في مواهبها الطبيعية بأقل من أخيها الرجل. وقد سجّل القرآن للمرأة قوة الفراسة وحسن الحيلة وبُعد النظر في استجلاء الحقائق الغامضة، وتدبير الملك على أساس الشورى)).

ومن المفيد أن نطلع على ما كتبه العالم ابن خلدون(ت 808هـ) حول مهمات الإمامة الكبرى، حيث يقول: ((اعلم أنَّ الخطط الدينية الشرعية من الصلاة والفتيا والقضاء والجهاد والحسبة، كلها مندرجة تحت الإمامة الكبرى التي هي الخلافة. وأمَّا إمامة الصلاة فهي أرفع هذه الخطط كلها، لذا كان الخلفاء الأولون لا يقلدونها لغيرهم استئثارا بها واستعظاما لرتبتها. ولما جاءت طبيعة المُلك وعوارضه، استناب الخليفة غيره في الصلاة وفي الفتيا والقضاء.وكان الخليفة عمر بن الخطاب أول من دفع القضاء لغيره، فولّى أبا الدرداء بالمدينة وشريحاً بالبصرة وأبا موسى الأشعري بالكوفة. وأما الحسبة وهي وظيفة دينية من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي هو فرض على القائم بأمور

المسلمين ﴿والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض، يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر﴾ (التوبة: 71/9) فعيَّن عليها الشفَّاء بنت عبد الله(ت نحو 20هـ).

ومع الأيام انقرض شأن الخلافة وطورها، وصار الأمر كله مُلكا أو سلطانا وبالتالي صارت الخطط الدينية بعيدة عنه، لأنها ليست من ألقاب الملك ولا من اسمه.))(33).

إذن ما دام الخلفاء والقائمون على أمور المسلمين، قد تخلوا عن مهماتهم الدينية الشرعية بفعل اتساع رقعة البلاد وتزايد أعباء الحكم. وما دامت إمامة الصلاة لم تعد منوطة بالحاكم وكذلك أمور القضاء والفتيا وما سوى ذلك، فهذا يعني أنَّ الخلافة قد شذَّت عن أصلها وابتعدت عن التقيد بالشورى وتنفيذ أحكام الشريعة وتحولت إلى منصب سياسي بحت، حتى أنها أصبحت على يد معاوية بن أبي سفيان ملكا موروثا. وفي هذه الحال، لا يوجد ما يحول دون وصول أية امرأة كفوء إلى سدة الحكم في أي بلد عربي أو إسلامي.

فلماذا لا يأخذ الفقهاء والعلماء المتشددين في هذا الموضوع، التغيير الحاصل بعين الاعتبار؟

ربما لأنَّهم يفضلون وجود رجل في موقع السلطة العليا، ولو كان فاسدا، على وجود امرأة في الموقع ذاته ولو كانت صالحة منصفة!

وانحسار المرأة عن هذا المجال، تمَّ بفعل هيمنة ذكورية فهمت النصوص القرآنية المتعلقة بحقوق المرأة على نحو ينسجم مع مصلحة الرجل وتوجهه. ومن الخطأ أن نحمِّل الدين وشرعته وزر التأويل البشري الذي يقدم عنصر الذكر على عنصر الأنثى.

وفي رأي المفكر عبد الرحمن الكواكبي(ت 1320هـ)، ((أنَّه عندما يكون الناس في المجتمع مشاركين في المسؤوليات وفي الحقوق، ويأخذ كل إنسان حقه في المساواة من حيث حرية القول والفعل، عندها تضمن للفرد رجلا أو امرأة المشاركة في السلطة السياسية التي يرتضيها)). ((فالناس: نساء ورجالا، مطالبون على قدم المساواة بحفظ كيان الأمة والدفاع عنها ضد الأخطار وبالأخذ بيدها نحو التقدم والازدهار. ولا يحق لأحد أن يمنع أحدا آخر عن القيام بهذا الواجب تحت ستار (المرأة سترها بيتها) أو (الرجال قوامون) أو (ما أفلح قوم) فالمجتمع لا يقوم إلا برجل وامرأة)).

* * *

إنَّ آراء ومواقف الفقهاء التي عرضنا لبعض منها، تبقى آراء واجتهادات بشرية تعبر عن أفكار مجتمع ذكوري يهدف إلى استلاب المرأة وتهميشها. فالمرأة دون مستوى الرجل من وجهة نظر التشريع الاجتماعي، وليست كذلك من وجهة نظر الدين. إذ ((ليس في القرآن الكريم آية واحدة تحرّم على المرأة اعتلاء سدة الحكم، وهي ليست قاصرة عقليا، ولا تقل كفاءة عن الرجل. وليس هناك مانع شرعي يمنع المرأة من تحمل المسؤولية وتولي السلطة العليا في دولتها، في نطاق الالتزام بالقوانين والشورى.))(34).

وإذا لم تتحقق الحرية السياسية والعدالة والشورى الدستورية في المجتمع، فلا يكون هناك فرق بين حاكم رجل أو حاكم امرأة. ((فالمفهوم الإسلامي هو مفهوم متحرك منفتح على حركية المرأة من حيث انفتاحه على إنسانيتها.)) 35، من غير أن يغفل الخصائص والمواهب التي تمتاز بها المرأة ، والمواهب والخصائص التي يمتاز بها الرجل. ((وهذا التميز لكل واحد منهما لا يلغي أفضلية من يستحق منهما أن يتولى أي منصب في الدولة وصولا إلى الرئاسة.))(36).

وإذا ((كان رسول الله يستشير النساء ويأخذ بآرائهن، وربما كان له شخصيا غنى عن ذلك، ولكنه كان يعلّم الرجال من خلال ذلك، كما قال الحسن البصري، أن لا يشعروا بأية معرة من خلال هذا التعاون معهن.))(37)، فحري بنا ونحن في مستهل الألف الثالث أن نفسح المجال للنساء اللواتي يمتلكن المقدرة الحقيقية لاقتحام المجالات السياسية بلا حدود، سوى حدود الشورى والعدالة.

((فلو كانت الذكورة شرطا في رئيس الدولة_وهي أمر أساس في هذه القضية_لوجب بيانه على نحو لا يخفى ولا يلتبس على الأمة ليحتاج الفقيه إلى استنباطه من هذه الروايات العليلة الضعيفة.))(38).

فكم من نساء ارتقين بأسرهن ومجتمعهن، وكم من رجال خرَّبوا أسرهم ومجتمعهم!.لذا، فإنَّ إصرار المتشددين من الفقهاء، يعني أنهم يستلبون سلطة المشرع الذي لم يشر إلى منع المرأة من ممارسة دورها السياسي لا من قريب ولا من بعيد،ما دامت تستطيع أن تؤدي مهام منصبها أداء منضبطا وسليما.

ويبقى هناك أمر تجدر الإشارة إليه، وهو أن غالبية أفراد المجتمع ما تزال مترددة في استثمار ثقتها بالنساء الراغبات في دخول المعترك السياسي. فالأصوات الناخبة التي تحصل عليها النساء المرشحات لمجلس الشعب، قليلة للغاية.

***

الهوامش:

1-المرأة بين واقعها وحقها، ص64

*نقلا عن بحث ميداني أعدته الكاتبة عفاف لطف الله.

2-المرأة بين طغيان النظام الغربي ولطائف التشريع الرباني، د. محمد سعيد البوطي، ص72

3-نفسه .

4-متفق عليه.

5-أهلية المرأة، ص31

6- نفسه، ص 37

7-المرأة ريحانة، ص 26

8-متفق عليه.

9-عدد سنوي من مجلة المعارج، د. ت.، محمد حسين فضل الله، ص962

10-المرأة في القرآن والسنة، محمد عزة دروزة، ص51

11- المرأة بين واقعها وحقها، مرجع سابق، ص 55

12-نفسه، ص84

13-الميزان في تفسير القرآن: ج4، ص 343

14-أهلية المرأة، مرجع سابق، ص 67

15-انظر أبو شقة : ج 2، ص 448

16-أهلية المرأة، ص 74

17-فتح الباري للعسقلاني: ج 13، ص53

18-نفسه، ص31

19-المحلى:ج9، 523-525

20-مجلة الأزهر: عدد 5، ص575، يناير 1953

21-انظر المرأة المسلمة في تونس لراشد الغنوشي، ص160

22-المرأة بين الفقه والقانون، ص39

23-الفقه الإسلامي وأدلته:ج6، ص 693

24-البوطي، مرجع سابق، ص78

25-مجلة العربي، العدد 495، فبراير 2000

26-انظر أبوشقة، مرجع سابق

27-سفينة الأنوار، ج2، ص

28-دروزة، مرجع سابق، 51

29-عائشة والسياسة، ص321و142
30-البوطي، مرجع سابق، ص77
31-فتح الباري: ج13، ص56
32-المغني: ج11، ص380
33-تاريخ ابن خلدون، الفصل:31، ص219
34- فضل الله، مرجع سابق، ص 67
35-أهلية المرأة، مرجع سابق، ص98
36-فضل الله، ص67
37-هذه مشكلاتهم للبوطي، ص26
38-أهلية المرأة، ص114

■■■

الباب الثالث
مقولات عن المرأة:
من القرآن والحديث والمأثور

الفصل الأول : وليس الذكر كالأنثى.

الفصل الثاني : إنّ كيدَكنَّ عظيم.

الفصل الثالث : شاوروهن وخالفهن.

الفصل الرابع : ناقصات عقل ودين.

الفصل الخامس : قصة خروج آدم وزوجه من الجنة.

الفصل السادس : المرأة وضلع آدم.

حين هبَّت رياح التغيير العلمي التقني على البشرية، أحدثت انقلابا في كثير من النواحي الاجتماعية والاقتصادية والثقافية، وغيَّرت جذريا في بعض المجالات المختلفة للعمل وللإنتاج. فتلاشت صور ومشاهد من الحياة الماضية، وزالت مفاهيم تراثية متعددة.

ومع ذلك لا نزال نرزح تحت حمل ثقيل من مقولات ترمي إلى تشويه إنسانية المرأة، وتضعها دون الرجل في المرتبة والمكانة، وتقلل من ملكاتها العقلية والنفسية والروحية، وتصفها بالغدر والخيانة وقصر التفكير. ويُنسب قول بعض هذه المقولات إلى الله سبحانه وتعالى، مثل:

* ﴿وليس الذكر كالأنثى﴾(آل عمران:36/3).

* ﴿إنَّ كيدكنَّ عظيم﴾(يوسف:28/12).

ويُنسب قول بعضها، إلى النبي صلوات الله عليه، أو إلى أحد من آل بيته أو من صحابته. وقد فُسرت وقُدمت للمجتمع الإسلامي على هذا الأساس، برغم وجود ما يثير التساؤل في سندها أو متنها أو دلالاتها من غير إخضاع هذه الدلالات لمرجعية القرآن الكريم، الذي يجب أن نحاكم بمقتضاه أي نص ديني مهما كان مصدره، مثل:

*"شاوروهن وخالفوهن".

*"النساء ناقصات عقل ودين".

أما بعضها الآخر، فمؤسس على أقوال مفسرين، وعلى روايات تاريخية مصدرها الإسرائيليات، مثل:

*المرأة مخلوقة من ضلع آدم.

*وهي التي أخرجته من الجنة.

*   *   *

لاقت هذه المقولات هوى في نفوس معظم الرجال وفي نفوس عديدات من النساء في كثير من الأحيان، على اختلاف المستويات الثقافية والاجتماعية. فأخذوا يتظرفون بترديدها ويتبنون مضامينها على أنَّها حقيقة ناجزة من صلب الوحي أو القرآن.

وامتد مفهومها عميقا في بنية الأدب الشعبي من شعر وقصص وأمثال، وفي كتب التراث الدينية والتاريخية والأدبية، وفي وسائل الإعلام المرئية والمسموعة والمقروءة. فطغت صورة المرأة الماكرة الغاوية الغادرة الخائنة صانعة المكائد، حتى يكاد لا يظهر للمرأة الفاضلة أثر.

ويظهر في كل ما ذكرناه تأثير الثقافة اليهودية ودور أساطير التوراة، والمثال على ذلك ما قاله وَهْب بن مُنَبِّه(114هـ)، وهو مؤرخ عالم بأساطير الأولين ولاسيما بالإسرائيليات:

"عاقب الله المرأة بعشر خصال: بشدة النفاس وبالحيض، وبالنجاسة في بطنها وفرجها(وهنا يتراءى تأثره بالإسرائيليات)، وجعل ميراث امرأتين ميراث رجل واحد، وشهادة امرأتين شهادة رجل واحد، وجعلها ناقصة العقل والدين لا تصلِّي أيام حيضها، ولا يُسلَّم على النساء، وليس عليهن جمعة ولا جماعة، ولا يكون فيهن نبي، ولا تسافر إلاَّ بولي." (1).

ترى ما هي الحقيقة، وأين تقف المرأة من كل هذا؟.

قبل أن نبسط الحديث في المقولات التي مرَّ ذكرها لنجيب عن تساؤلنا، لا بدّ من تساؤل آخر:

لماذا لم يتعرض المفسرون لآيات وردت في القرآن، يمكن أن تؤول ضد الرجل؟ ولماذا لم يقع أيٌّ منهم في خطأ اجتزاء مثل هذه الآيات عن سياقها، وعزلها عن مناسبتها وغايتها؟.

ربما لأنّ المفسرين جميعهم من الرجال، والذي يمسك بالقلم لا يمكن أن يكتب نفسه من الأشقياء على رأي المثل الشعبي. من هذه الآيات:

*ما قاله لوط لقومه:﴿أليس منكم رجل رشيد؟﴾(هود:78/11).

*مـا قالـه الكـافرون عـن النبـي:﴿إنْ تتبعـون إلا رجـلا مسـحورا﴾ (الإسراء:47/17).

*ما قاله الملأ الكافرون عن نوح:﴿إن هو إلا رجل به جِنَّة فتربصوا به حتى حين﴾(المؤمنون:25/23).

*ما قاله الكافرون عن رسول أتاهم بعد نوح:﴿إن هو إلا رجل افترى على الله كذبا﴾(المؤمنون:38/23).

*ما زعمه المشركون من اصطفاء الله لنفسه البنات وترك البنين لهم: ﴿فاستفتهم ألربِّكَ البناتُ ولهم البنون*أم خلقنا الملائكة إناثا وهم شاهدون*ألا إنهم من إفكهم ليقولون*وَلَدَ اللهُ وإنهم لكاذبون* أصطفى البناتِ على البنين﴾ (الصافات:36/149-153).

فلو أنّ أحدا من المفسرين أخطأ المعنى، واستخدم هذه الآية بصيغة إخبارية بدلا من صيغة الاستفهام الاستنكاري التي جاءت بها، لتغير تماما معناها وتأكدت فكرة المشركين باصطفاء الله البنات على البنين، (تعالى الله عما يصفون).

***

الهوامش

1-عيون الأخبار: مج4، ص 113

■

الفصل الاول
و ليس الذكر كالأنثى

مقولة وردت في القرآن الكريم على لسان امرأة عمران بعد أن وضعت ابنتها مريم، وكانت قد نذرت ما في بطنها محررا لخدمة المعبد في بيت المقدس، في حال كان ولدا:

﴿إذ قالت امرأة عمران ربِّ إنِّي نذرت لك ما في بطني محررا فتقبَّل مني إنَّك أنت السميع العليم*فلمَّا وضَعَتْها قالت ربِّ إنِّي وَضَعْتُها أنثى، والله أعلم بما وَضَعَتْ، وليس الذكر كالأنثى وإنِّي سميتُها مريم وإنِّي أُعيذها بك وذريتَها من الشيطان الرجيم.﴾(آل عمران:3/35-36).

وذكر محمد بن اسحق وغيره، ((أنَّ امرأة عمران كانت لا تحبل، فرأت يوما طائرا يزق فرخا فاشتهت الولد، فنذرت لله إن هي حملت لتجعلن ولدها محررا أي حبيسا في بيت المقدس.)) (1).

مما يشير إلى أنَّ النذر للمعابد كان محصورا بالذكور، ليقوموا على خدمة الهيكل. فلكل مجتمع مهما كان بدائيا، تنظيم اجتماعي يحكمه ويوزع الأدوار والمهام تبعا للاختلافات الفيزيولوجية للجنس. وهذه الاختلافات مدعومة من قبل الوضع الاجتماعي، ومؤسسة على التقاليد والأخلاق والأعراف التي تطاع، وتتحكم بأدقّ التفاصيل في الحياة اليومية. فللأنثى وظائف وللذكر وظائف، يصنفها ويقررها المجتمع بحسب تطوره ومتطلباته. لذا لم يكن بيد امرأة عمران ما تفعله في هذه الحال، وقد ولدت أنثى، غير أن تتوجه إلى ربها معتذرة لعدم تمكنها من الوفاء بنذرها.

لكنَّ الظروف غير المواتية لرغبتها، لم تقلل من فرحها ولم تحجب عن قلبها الرضا بمن ولدت، ولو كان شعورها غير ذلك، لقالت : (ليست الأنثى كالذكر).

* * *

أكد القرآن الكريم التساوي التام بين الذكر والأنثى في القيمة الوجودية، في حين بيّن في كثير من الآيات أنّ ثمة اختلافا جليا بين الذكر والأنثى في الوظيفة التي أوكلها الله لكل منهما في الحياة، بحيث تتكامل وظيفة أحدهما مع وظيفة الآخر من غير أن تتساويا، لتكونا اتحادا وظيفيا يسهم في هذا الوجود، بدور يتكامل أيضا مع أدوار الحيوان والنبات والجماد لتحقيق الغاية العليا التي أرادتها الحكمة الإلهية من الخلق، والتي عجزت الملائكة عن إدراكها إثر خلق الله آدم.

فتوجهوا بالسؤال إلى الله قائلين: ﴿أتجعلُ فيها من يُفسدُ فيها ويَسْفِكُ الدماء، ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك﴾. فكانت الإجابة الإلهية الحاسمة: ﴿إني أعلم ما لا تعلمون﴾(البقرة : 2/ 30).

وإذا كان الدين الإسلامي يساوي بين الرجل والمرأة في المسؤولية الخاصة الذاتية، فإنه أيضا يساوي بينهما في المسؤولية العامة التي تحمل الاثنين مسؤولية استقامة المجتمع أو انحرافه:

﴿والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض، يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة ويطيعون الله ورسوله أولئك سيرحمهم الله، إن الله عزيز حكيم.﴾(التوبة: 9 /71).

﴿المنافقون والمنافقات بعضهم من بعض يأمرون بالمنكر وينهون عن المعروف.﴾ (التوبة: 9 /67).

إن مسؤولية الدعوة إلى الخير والتحذير من الرذائل، تقع على عاتق الرجل والمرأة ويقوم بها كل واحد منهما بحسب موقعه. فالمجتمع لا يستقيم والحياة لا تصفو، إلا إذا تعاونا وشد أحدهما أزر الآخر وفق ما حددته شريعة الله روحا ومقاصد .

فدور الرجل الوظيفي في الحياة دور يعتريه النقص ما لم تكمله المرأة، ودور المرأة يظل ناقصا ما لم يكمله الرجل. وهذا ما عبر عنه أحد الشعراء، بقوله:

بها نقصٌ بلا عيبٍ   أكمله فيكتمل

وبي نقصٌ بلا عيب   تكمله فأكتمل

كما يقرر القرآن أنّ مكانة أي إنسان، ذكرا أو أنثى، في ميزان الله تتحدد بحسب مستوى تقواه: "إنّ أكرمكم عند الله أتقاكم" (الحجرات:13/49) .

وبهذا المنهج تسقط جميع الاعتبارات الأخرى المزعومة لأحد الجنسين على الآخر، لأنّ الميزان هو ميزان التقوى لا ميزان الذكورة. وميزان العمل الصالح لا ميزان الذكورة: ﴿من عمل عملا صالحا من ذكر وأنثى وهو مؤمن فلنحيينه حياة طيبة.﴾ (النحل: 97/16).

ويقول رسول الله (ص): "أنا أخو كل تقي، ولو كان عبدا حبشيا. وبريء من كل شقي ولو كان شريفا قرشيا". ويقول أيضا: "ليس لعربي على أعجمي، ولا لأبيض على أسود فضل، إلا بالتقوى".

فالذكورة إذن ليست امتيازا، والأنوثة ليست نقصا، ودرجة الإنسانية لا يحددها أي طرف من الطرفين: ((والفروق البيولوجية والتشريحية بين الرجل والمرأة لا تبرر مطلقا ما فرض على كيان المرأة من تبخيس، ولا تقدم أي سند طبيعي فعلي لما يلحق بها من غبن.)) (2).

والمثل ((الأعلى للبشر يقضي بأن يكون بين الجنسين ارتباط وثيق مع تباين وظائفهما، فتماثل الجنسين ليس مشاهدا إلا في الشعوب المتوحشة. وكلما ارتقى الناس تميَّز كل جنس عن الآخر وتحددت وظائفه، وهذا هو بلا ريب اتجاه الرقي البشري.))(3).

لكنّ المعادين للمرأة ولنجاحاتها من مفسرين ومؤولين وكتاب متشددين، يتخذون من هذه المقولة(وليس الذكر كالأنثى)، حجة في بيان الفروق الجسدية بين الذكر والأنثى، لتأطير المرأة ضمن مواصفات أنثوية جنسية، من جسد غضٍ وخصر نحيل وعينين فتَّاكتين. ولتحجيم دورها وتجريدها من فاعليتها في الأسرة والمجتمع، وفرض ((وضعية من القهر تقضي على إمكاناتها الذهنية والإبداعية والاستقلالية والمادية.)) (4).

إنّ على الذين يجعلون مِن الذكورةِ سُلَّما للتفوق، أنْ يتذكروا بأنّ المعايير القديمة بدأت تفقد وزنها في تقرير مكانة الإنسان في المجتمع. فالمجتمعات الحديثة أصبحت أكثر ديمقراطية، تنتخب صفوتها من أوسع شريحة اجتماعية ولا فرق بين النوع. وصار الإنجاز الشخصي، أي ما ينتجه الشخص ذكرا كان أم أنثى، هو المقرر للأمور الاجتماعية.

***

الهوامش:

1-قصص الأنبياء لابن كثير، ص 527

2-التخلف الاجتماعي: سيكولوجية الإنسان المقهور، مصطفى حجازي، ص 210

3-مارلين ستون، مرجع سابق، ص 115

4-حجازي، مرجع سابق.

■■

الفصل الثاني
إنَّ كيدَكُنَّ عظيم

مقولة أخرى، تُنسَبُ جهلا على أنَّها صادرة عن الذات الإلهية، بينما هي لعزيز مصر قالها لزوجته في سياق قصتها مع يوسف، ونقلها الوحي على هذا الأساس.

فالمعتقد الشعبي يتصور راويا غائبا، استجابة لمفهوم شائع من أنَّ المرأة خطيِّة يغلب على طبعها المكر والكيد، فيقرر قائلا: "الله قال: إنَّ كيدهنَّ عظيم"، لإعطاء اجتهاده صفة الشمولية المؤكدة.

ولا بدَّ هنا من الإشارة، إلى حرص القرآن على الدقة المتناهية في سرده القصص وإعطاء كل ذي حق حقه. فأسلوب القرآن يتلون بصيغ متعددة من الخطاب المباشر أو الغائب، ويزخر بمقولات جاءت على لسان أصحابها، ونقلها القرآن كما هي. وإذا تمَّ الاستشهاد بها مجتزأة من سياقها، وعلى أنَّها من كلام الله سبحانه، أدَّى ذلك إلى خلل فادح ندفع جميعنا ثمنه. وعلى سبيل المثال لا الحصر، ما قاله الشيطان لله عندما طلب منه أن يسجد لآدم:﴿..أنا خير منه خلقتني من نار وخلقته من طين..﴾(الأعراف:12/7).

وقول الكافرين للنبي، بعد أن تلا عليهم بعض آيات من القرآن: ﴿إنَّ هذا لساحرٌ مبين﴾(يونس:2/10).

وقولهم: "وقال الذين كفروا لنْ نؤمنَ بهذا القرآن ولا بالذي بين يديه.."(سبأ:30/34).

وقولهم: ﴿وقال الذين كفروا لا تسمعوا لهذا القرآن وَالْغَوْا فيه لعلَّكم تَغْلِبُون﴾(فصلت:26/41).

* * *

الكيد في اللغة، من المكيدة، والكيد الخبث والمكر. وفي حديث عمرو بن العاص: "ما قولك في عقول كادها خالقها؟" وفي رواية:" تلك عقول كادها بارئها أي أرادها بسوء". والكيد، الاحتيال والاجتهاد وبه سميت الحرب كيدا. وترد لفظة الكيد في مواقع عديدة في القرآن الكريم، تختلف معانيها بحسب قائلها ومناسبتها. والكيد في القرآن نوعان:

إيجابي، وينسب إلى الله والأنبياء والصديقين. وسلبي، وينسب إلى الكفار والمشركين والشيطان.

كيد الله:

وهو عبارة عن تدبير إلهي غايته مساعدة الصالحين من عباد الله، وإيجاد المخرج المناسب لهم. أو دحر كيد المشركين وردِّه إلى نحورهم.

* ﴿وأُمْلِي لهم إنَّ كيدي متين﴾(الأعراف:183/7) و(القلم:45/68).
* ﴿كذلك كِدْنا ليوسف﴾(يوسف:76،12)، أي ألهمناه صنع مكيدة مع أخوته ليستبقي أخاه الصغير عنده.
* ﴿أم يُريدون كيداً فالذين كفروا هم المَكِيدُون﴾(الطور:42/52)، أي سيعود عليهم وبال كيدهم.
* ﴿إنَّهم يكيدون كيداً* وأكيد كيداً﴾ (الطارق:15/86-16).

كيد النبي إبراهيم:

* ﴿وتالله لأكيدنَّ أصنامَكم بعد أن تُوَلُّوا مُدْبِرِين﴾(الأنبياء:57/21) أي لأكسرنَّها.

كيد الشيطان:

* ﴿فقاتلوا أولياءَ الشيطانِ إنَّ كيدَ الشيطانِ كان ضعيفا﴾(النساء:76/4).

كيد الرجال:

* ﴿لا تَقْصُص رؤياك على أخوتك فيَكيدوا لك كيدا﴾(يوسف،5) والكيد هنا منسوب إلى أخوة يوسف.

كيد السحرة زمن فرعون: *"إنَّما صنعوا كيدُ ساحر" (طه:69/20).

كيد فرعون: *"فتولَّى فرعونُ فَجَمعَ كيدَه ثُمَّ أَتَى" (طه:60/20).

* ﴿وما كيدُ فرعونَ إلاَّ في تَبَاب﴾(غافر:37/40).

كيد النساء، مثل :

امرأة العزيز:﴿قال إنَّه من كيدِكُنَّ إنَّ كيدَكُنَّ عظيم﴾(يوسف:28/12) على لسان العزيز ﴿وإلاَّ تصرفْ عني كيدَهنَّ أَصْبُ إليهنَّ﴾ (33) يرجو يوسف من الله أن يصرف عنه كيد النسوة اللواتي جئن لرؤيته في بيت امرأة العزيز.

نسوة المدينة: * ﴿فاستجاب له ربُّه فصرف عنه كيدَهنَّ﴾(34).

* ﴿ما بالُ النسوةِ اللاتي قطَّعْنَ أيدِيَهُنَّ إنَّ رَبِّي بكيدِهِنَّ عليم﴾(50).

* ﴿ذلكَ لِيَعْلَمَ أنِّي لمْ أَخُنْهُ بالغيبِ وأنَّ اللهَ لا يَهدي كيدَ الخائنين﴾(52)على لسان امرأة العزيز.

كيد الكافرين والمشركين ونحوهم:

* ﴿وإنْ تَصْبِرُوا وتتَّقُوا لا يَضُرُّكم كيدُهُم شيئا" (آل عمران:120/3).

* ﴿قُلِ ادْعُوا شُرَكاءَكُم ثُمَّ كِيدُونِ فلا تُنظِرُون" (الأعراف:195/7).

* ﴿ذَلِكُمْ وَأَنَّ اللهَ مُوهِنُ كيدِ الكافرين" (الأنفال:18/8) .

* ﴿فكِيدُوني جميعا ثُمَّ لا تُنْظِرُون" (هود:55/11).

* ﴿فأجْمِعُوا كيدَكم ثُمَّ ائتُوا صَفًّا" (طه:64/20).

* ﴿وأرادوا به كيداً فَجَعلناهُمُ الأخسرين" (الأنبياء:70/21).

* ﴿فَلْيَنظُرْ هلُ يذهِبَنَّ كيدُهُ ما يَغِيظ" (الحج:15/22).

* ﴿فأرادوا به كيداً فجعلنَاهُمُ الأسفلين"(الصافات:98/37).

* ﴿وما كيدُ الكافرين إلاَّ في ضلال"(غافر:25/40).

* ﴿أمْ يُريدون كيداً فالذين كفروا هم المَكِيدُون"(الطور:42/52).

* ﴿يوم لا يُغني عنهم كيدُهم شيئا ولا هم يُنصَرون"(الطور:46/52).

* ﴿فإنْ كان لكم كيدٌ فكيدونِ"(المرسلات:39/77).

* ﴿أَلَمْ يَجعلْ كَيْدَهُم في تَضليل"(الفيل:2/105).

* * *

تبدأ القصة بوصول يوسف إلى مصر مع بعض السيَّارة الذين أخرجوه من الجب الذي رماه فيه أخوته. وفي مصر قيَّضَ الله له من يشتريه، ويفسح له مكانا كريما في بيته وبين أسرته: "أكرمي مثواه عسى أنْ ينفعنا أو نتخذه ولدا".

لكنَّ المرأة التي طلب منها زوجها أن تكرم إقامة يوسف، افتتنت بجماله وأحبته حبا ملك قلبها وحواسها وأفقدها رشدها وتوازنها، حتى نسيت فيها مكانة زوجها ومكانتها.

فتزيَّنت له، وغلَّقت دونهما الأبواب ودعته لمعاشرتها: "وراودته التي هو في بيتها عن نفسه وغلَّقتِ الأبواب وقالت هيْتَ لكَ". ردَّ يوسف مطلبها، إكراما لزوجها وهو سيده الذي وثق به وأحسن معاملته ومثواه: ﴿قال معاذ الله إنَّه ربِّي أحسن مثواي إنَّه لا يُفلحُ الظالمون﴾ (23).

لكن ما قيمة هذا العذر، أمام عشق يضج في الجسد شهوة متلهفة تتجاوز في اندفاعها كل حدود العرف والمنطق؟. فالسيدة لم تركن لتأبِّي يوسف، إنَّما استمرت في محاولاتها لإغرائه وإغوائه لعلَّه يرق لحالها ويتجاوب مع مشاعرها. وكادت الغريزة الفطرية أن توقع يوسف في شَرَك المعصية، لولا أنَّ الله تولاّه برحمته وعصمه من الزلل: ﴿ولقد همَّت به وهمَّ بها لولا أن رأى برهان ربِّه كذلك لنصرف عنه السوء والفحشاء إنَّه من عبادنا المخلصين﴾(24).

وحين اندفع نحو الباب لينجو من غوايتها ويفلت من حصارها، اندفعت وراءه وأمسكت بقميصه بقصد منعه وإعادته: "واستبقا الباب وقَدَّت قميصَه من دُبُرٍ".

في هذه اللحظة الحرجة، يدخل زوجها عزيز مصر ويرى زوجته على هذه الحال. فتستجمع المرأة الداهية نفسها لتبرر لزوجها ما رآه منها، وتلبس لبوس المرأة العفيفة المعتدى عليها، وتقول له:﴿ما جزاء من أراد بأهلك سوءاً إلاَّ أن يُسجنَ أو عذابٌ أليم﴾. وهنا ينتصر يوسف لنفسه وللحقيقة، ويقول: ﴿هي راودتني عن نفسي﴾، فيقول أحد المقربين من الحضور: ﴿إنْ كان قميصه قُدَّ من قُبُلٍ فَصَدقتْ وهو من الكاذبين*وإنْ كان قميصُه قُدَّ من دُبُرٍ فكذبتْ وهو من الصادقين﴾. فلمَّا تحقق زوجها من القميص، أيقن أنَّ يوسف قد صدقه وأنَّ زوجته قد كذبته، فقال لها: ﴿إنَّه من كيدكنَّ إنَّ كيدكنَّ عظيم﴾(25-28) .

ولم يكن أمام الزوج غير التحلي بالروِّية والحكمة لمعالجة الوضع، فهو عزيز مصر وشيوع القصة ينال من مركزه السياسي والاجتماعي. فطلب من يوسف أن يتكتم على ما حصل، ودعا زوجته إلى أن تثوب إلى رشدها، وتستغفر ربها عن خطيئتها:﴿يوسف أعرض عن هذا واستغفري لذنبك إنَّك كنت من الخاطئين﴾(29).

وهنا بيت القصيد في موضوعنا، فالمقولة إذن ليست مقولة إلهية وإنَّما هي مقولة العزيز لزوجته أثناء موقف معين. وتعميم صفة الكيد على امرأته والنساء اللواتي خَبِرَ منهن مثل هذا الكيد، يوحي بأنَّ العزيز كان متيقنا من وجود الكيد والمكر، في طبع بعض النساء اللواتي يعرفهن في محيطه الاجتماعي والشاهد على ذلك، هو موقف هؤلاء النسوة من يوسف ومن امرأة العزيز نفسها:﴿وقال نسوة في المدينة امرأة العزيز تراود فتاها عن نفسه قد شغفها حبا إنَّا لنراها في ضلال مبين*فلمَّا سمعت بمكرهنَّ أرسلت إليهنَّ وأَعْتَدَتْ لهنَّ متكئا﴾(30-31) فناجى يوسف ربَّه قائلا: ﴿ربِّ السجن أحبُّ إليَّ مما يدعونني إليه وإلاَّ تصرف عني كيدهنَّ أصْبُ إليهنَّ وأكن من الجاهلين.﴾(33).

هذا إذا لم نسقط من حسابنا أنَّ العزيز قد عمد إلى المواربة في تأنيب زوجته، وأعطى مقولته صفة التعميم ليخفف من وقعها على زوجته، رفقا بها ورغبة منه بعدم تحميل زوجته كامل المسؤولية على ما أقدمت عليه.

وأيضا، إذا لم نتوقف عند احتمال لجوء العزيز إلى التعميم على نحو يلجأ إليه العديد من الناس في لحظات من الاستياء والغضب، عندما يعممون تصرفا سلبيا لأحد ما على الفئة جميعها التي ينتمي إليها من قام بهذا التصرف، كقولنا: الأطفال متعبون، النساء غيورات، السائقون جشعون، عمال المقاسم الهاتفية متلصصون، الرجال عنيفون، وسوى ذلك.

* * *

إنَّ جميع ما تقدم يدعونا إلى القول: إنَّ عبارة العزيز تختص بوصف امرأته في موقف محدد، وهي ليست حكما مطلقا على النساء. فزوجته ومن لفَّ لفَّها من نساء لا يمثلن غير أنفسهن، ولا يمكن أن تُعمَّم مواقفهن على مجموع النساء في زمن القصة، أو على مجموع نساء العالم عبر مختلف العصور. وقولنا هذا لا ينفي ما ألحقه بعض المستشهدين بهذا الجزء من الآية،

من ضرر بالمرأة المسلمة في تأويلهم لمقولة العزيز على أنَّها حكم إلهي محدد للطبيعة الخاصة بالنساء، كل النساء في كل زمان ومكان. وهذا ما يؤكده محمد الرضا الرضوي، في كتابه(فوارق بين الرجل والمرأة)، فيقول:

((إنّ المرأة على ما هي عليه من ضعف في الدين ونقص في العقل، أقدر على سلب ذي اللب لبّه، وهو الممتاز عليها فيه وفي الدين أيضا. وهذا شيء عجيب، وحقا ما قال سبحانه وكل كلامه حق:(إنّ كيدكن عظيم).وذلك بعد أن يورد حديثاً منسوبا إلى النبي(ﷺ) عن رواية(الكليني) في(الكافي)، و(الصدوق) في(من لا يحضره الفقيه)، أن النبي قال للنساء:"ما رأيت من ضعيفات في الدين وناقصات العقول، أسلب لذي لب منكن.")) (1).

وقد تكرر هذا الموقف من المرأة، في برنامج كان يقدمه فضيلة الشيخ محمد الكبيسي من قناة أبو ظبي الفضائية بتاريخ 2001/2/6، حين اتصل به رجل من الأردن يسأله رأيه في مقولة(إنّ لكيدهن عظيم) هكذا قالها المتسائل!

فكان ردّ الشيخ الكبيسي على الشكل التالي:((الكيد معناه التخلص من المأزق بلباقة وخفة، والكيد ليس عيبا وليس عاراً. يكيدون كيدا وأكيد كيدا:أي سأبطل مكرهم. والمرأة إذا أحبتك ولم تستجب لها، الويل لك. الله أعطاها مخ في هذا الباب، تستطيع أن تحصل بالكيد على ما تريد من زوجها ومن غيره.

النساء يغلبن أعظم الرجال عقلا، لقول الرسول عن المرأة: ليس أذهب للب الرجل الحازم من إحداهن. هذا هو الكيد.)).

إنّ إجابة الشيخ الكبيسي تدعو إلى العجب، أولا:

لأنّه لم يصحح للمتسائل لفظ المقولة، وهي:"إنّ كيدكن عظيم".

ثانيا: لأنه لم يشر إلى أنّها مقولة بشرية وليست مقولة إلهية، وبذلك لم يتضح في ذهن المتسائل والمشاهدين المقصد الحقيقي للمقولة .

ثالثا: لأنه في تفسيره لفظة الكيد، سطّح المعنى وأخرجه عن غايته، إلى جانب أنه اعتبره غير مشين.

رابعا: أنّ رد الشيخ الكبيسي، جعل المتلقي يعتقد أن صفة الكيد تختص بها النساء دون الرجال.

وهذا بالتأكيد غير حقيقي، وخطأ يجب تصحيحه.

ونتيجة لمثل هذا التأويل غير الصحيح، ظهر في مختلف ميادين الثقافة

العربية قصص وحكايات وأشعار، تلصق بالمرأة صفات الخيانة والكيد والمكر، فالمرأة(فاقوسة إبليس)، و(المرا رضعت مع إبليس من ثدي واحد)، و(كيد النسا غلب كيد الشيطان)، و(قال الشيطان أنا بعلِّم الرجال وبتعلم من النسوان)، و(كيد النسا غلب مكر الرجال)، و(كيد النسا كيدين وكيد الرجال كيد واحد)، و(النساء حبائل الشيطان). قال شاعر:

إنَّ النساء شياطين خلقن لنا نعوذ بالله من كيد الشياطين.

ولا يظن أحد أنَّ الزمن قد تجاوز هذا التأويل، فكل ما حولنا من وسائل ثقافة واتصال تكرس هذا المفهوم، وذلك من خلال نقل أخبار يسمونها طرائف، تعرِّض في تفاصيلها ومضمونها بالمرأة.

وعلى سبيل المثال، فقد أوردت جريدة البعث الصادرة في دمشق بتاريخ 2000/8/24م ، خبرا وصفته بأنه سابقة خطيرة ومثيرة للدهشة، ووضعته تحت عنوان "كيد النساء غلب كيد القضاة"!.

ومفاد الخبر أنّ سيدة إيرانية اقتحمت مكتب القاضي المسؤول عن قضيتها، واعتدت عليه بالضرب المبرح، لتباطئه في إجراءات التقاضي في قضية تخصها.

فإذا كانت هذه وجهة نظر بعض أجهزة الإعلام في القرن الحادي والعشرين، فكيف لنا أن نخرج من تحت عباءة الماضي وترهاته؟.

وعود على بدء، نقول: إنَّ الكتاب والسنَّة لم يأتيا بما يدعم التوظيف الخاطئْ لتلك المقولة، من أنَّ كل امرأة تتميز بالخبث والكيد والدهاء والادعاء بالباطل والإغواء.

ولا بدّ من الإشارة إلى أنّ القمع المنظم والممارس باستمرار على المرأة ومشاعرها وطاقاتها الذهنية، وحرمانها من فرص التعامل مع الواقع، واستلابها إرادتها وقدرتها على الاختيار أفقدها الإحساس بالأمان، وألجأها في كثير من الأحيان إلى ممارسة الوسائل الملتوية من كيد ودس وحقد وحسد وضغينة يشاع اجتماعيا اشتهارها بها.

ولا يخفى على أحد أنّ الطبيعة البشرية تنطوي في أعماقها على نوازع الخير والشر، والخير بكل تفرعاته موجود لدى النساء مثلما هو موجود لدى

الرجال. والشر بكيده ومكره وفحشه موجود لدى الرجال والنساء على حد سواء: "وَنَفْسٍ وما سَوَّاها *فَأَلْهَمَها فُجورها وَتَقْواها *قد أَفلحَ مَنْ زكَّاها *وقد خابَ مَنْ دسَّاها"(الشمس:91/7-10).

والمعوَّل عليه أولا وأخيرا هو العوامل التربوية والتعليمية والاجتماعية، التي تلعب دورا مهما وفاعلا في تنمية الخير أو الشر في نفس الإنسان، أو تغليب أحدهما على الآخر.

■

الهوامش:

1-ص27.

■■

الفصل الثالث
شاوروهُنَّ وخالفوهنَّ

يُنسب حديث (شاوروهن وخالفوهن) أو(شاوروهن خالفوهن)، إلى النبي(ص) مع أنَّه غير موجود في كتب الحديث التسعة المعتمدة لدى أهل السنة: البخاري، مسلم، مسند ابن حنبل، ابن ماجه، أبو داود موطأ ابن مالك، النسائي، الترمذي، والدارمي.

ولا في كتب الحديث(الثانوية): مسند الشافعي، رياض الصالحين، مسند أبي حذيفة، كنز العمال، مجمع الزوائد للهيثمي، ورسائل ابن تيمية.

ولا في كتب الحديث الأربعة المعتمدة لدى الشيعة: الكافي، التهذيب، الاستبصار، ومن لا يحضره الفقيه.

* * *

* جاء في كتاب (الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة)(1) للإمام السيوطي، تحت حرف الشين، أنَّ حديث شاوروهن وخالفوهن باطل لا أصل له، لكن في معناه حديث (طاعة النساء ندامة). أخرجه ابن لال، وابن عدي والديلمي، من حديث عائشة.

وأخرج ابن لال: حدثنا أبو العباس العسكري، حدثنا أحمد بن الوليد الفحَّام، حدثنا كثير بن هشام، حدثنا عيسى بن إبراهيم الهاشمي، عن عمر بن محمد، عن أنس مرفوعا: "لا يفعلنَّ أحدكم أمرا حتى يستشير فإن لم يجد من يستشيره، فليستشر امرأة ثم يخالفها فإنَّ في خلافها البركة".

وأخرج الطبراني والحاكم وصححه من حديث أبي بكرة مرفوعا: "هلكت الرجال حين أطاعت النساء".

وأخرج ابن عدي من حديث أم سعد بنت زيد بن ثابت، عن أبيها مرفوعا: "طاعة المرأة ندامة".

وأخرج العسكري في الأمثال، عن عمر بن الخطاب(ر) قال: "خالفوا النساء فإنَّ في خلافهنَّ البركة".

وأخرج عن معاوية، قال: "عودوا النساء (أن تقولوا) لا، فإنَّها ضعيفة إنْ أطعْتَها أهلكتكَ".

*وجاء في الجامع الصغير للسيوطي(2)، تحت حرف الطاء: طاعة المرأة، حديث رقم(5248)، قال عمر فيما رواه العسكري: "خالفوا النساء فإنَّ في خلافهن البركة".

ويعلق السيوطي على مقولة عمر(ر)، فيقول: هو، أي الخلاف، في كل ما هو من وظائف الرجال، كالأمور الهامة. ولا يؤخذ منه مخالفتهن على إطلاقها، فذلك خلاف العقل والحكمة. وإنَّما يفهم منه التحرز من مخالفتهن، إذا رأى الرجل خطأهن، فإنَّ في مخالفتهن البركة.

يدخل شرح السيوطي مقولة عمر في إطار التحمل الذي لا داعي له، لأنه يصرفها عن دلالتها الواضحة. إذ لا توجد أي قرينة مرافقة للمقولة، تتيح لنا تخصيصها أو صرفها عن دلالتها. وقوله في شرح المقولة: إذا رأى الرجل خطأهن فإنَّ في مخالفتهن البركة. لا مؤيد لهذا الفهم من السيوطي، فليس هناك ما يوحي أنَّه قالها في معرض رأي خاطىء لامرأة، وتمت مخالفته فحصلت البركة. وليس في المقولة أي قرينة لفظية، تشير ولو على نحو خفي إلى هذا الشرط. وواقع الحال أنَّ كل مخالفة للخطأ من رجل أو امرأة، فيه البركة.

وإذا صح ما يروى عن عمر (ر) في النهي عن استشارة النساء، فلا بدَّ من أن نتساءل: هل قيل هذا الكلام قبل حادثة تحديد عمر للمهور، أم بعدها؟

ينحصر التحليل الذي يؤسس على هذه الإجابة، بأمرين اثنين هما:

1-إن كان هذا قد حصل قبل حادثة تحديد المهور، فإنَّ تراجع عمر (ر) أمام رأي المرأة المدعم بآية قرآنية، يدحض صحة نسبة هذه المقولة إليه. فتراجع عمر عن رأيه لصالح رأي المرأة، ينسخ رأيه في مشاورة النساء ومخالفتهن، لأنه أيد رأي المرأة وعمل به.

2-إن جاءت المقولة بعد تراجعه عن تحديد المهور، وبعد قولته الشهيرة "أخطأ عمر وأصابت امرأة" التي يفوق تواترها وذيوعها جميع ما ينسب

لعمر من أحاديث تنهى عن مشاورة النساء، أو تنتقص من ملكاتهن العقلية، فإنَّ ذلك يدل على عدم صحة نسبة المقولة إليه، لتنافيها مع سلوك انتهجه على رؤوس الأشهاد. أما كان حريا بمن سمع عمر (ر) ينهى عن مشاورة النساء، أن يذكره بموقفه أمام المرأة التي واجهته بدليل لا يستطيع له رداً ؟.

يقول د.البوطي: ((لم أجد من رواه حديثا عن رسول الله، لا بسند صحيح ولا ضعيف ولا موضوع. وربما كان بعضهم أورد نحوه من كلام عمر، ولكن لم يصح شيء من ذلك. بل المعروف عنه نقيض هذا الكلام، فقد كان يشاورهن ويأخذ بمشورتهن.)) (3).

وليس هناك نص أو رواية تتضمن حجب حق الشورى عن المرأة، فالمسلمون والمسلمات كلهم شركاء في تحمل مسؤولية الشورى. ((ويؤكد عامة الفقهاء أنَّ الرجل والمرأة في الاستشارة سواء.))(4).

وعلى هذا، يمكننا القول: إنَّ هذه المقولة المنسوبة لعمر هي موضع طعن، ولا يحق التشبث بها بمعزل عن سلوك واضح وحضاري ومميز للخليفة.

إذا حاولنا أن نأخذ هذا الحديث بالتحليل، تبدو ظواهره وكأنَّ المرأة فاقدة الأهلية العقلية. فالرجل إذا استشار زوجته في أمر ما، عليه أن يفعل بعكس ما تشير به عليه، لأنها تفتقر إلى عقل راجح ورأي سديد. وقد تأصَّل في الذاكرة الشعبية فكرة أنَّ المرأة إنسان مخلوق بمواصفات متدنية، وذلك بفضل تفسير بعض علماء الدين لهذا الحديث وما يشابهه، تفسيرا ابتعد عن فهم مغزاه ومؤداه. لذا شاع في الأمثال والمأثور:(اللي بيسمع شور مرا بيكون مثلها)، (إياك ومشاورة النساء فإنَّ رأيهن إلى أَفَن)، و(لا تطيعوا النساء على حال، ولا تأمنوهن على مال، ولا تذروهن يدبرن العيال).

والحديث في معناه المباشر، وإن لم تصح نسبته للرسول، يحض الرجالَ كي يعوِّدوا النساء على مبدأ المشاورة وفن المداولة، في أمور الحياة التي تحكم العلاقات الأسرية والعامة، وإنْ جاءت آراؤهن غير صائبة أو غير متوافقة مع ما يراه الرجال، فالحوار هو الوسيلة للتوصل إلى الناجع والمفيد.

وفي معناه غير المباشر، يحمل رغبة ضمنية في إشاعة التواد والتراحم بين الرجل وزوجته من خلال طرح مشكلاتهما على بساط البحث والحوار. فالانفتاح الفكري والصراحة الصادقة، يسهمان في إنتاج علاقة عقلية وروحية بين الأزواج.

وسرّ المسألة هو أنَّ الدين الإسلامي، لا يريد بناء الحياة على أساس من القسر والإلزام، ولا ينبغي أن يكون الأمر كذلك. ومثل هذه التوجيهات تحاول تقريب وجهات النظر بين الزوجين، للحؤول دون تثبيت فوقية جنس على جنس آخر.

عن ابن الأثير في تاريخه، أنَّ الخليفة عثمان بن عفان كان يستشير نساء الرسول وأمهات المؤمنين في الشؤون العامة، ثم يذيع ما أشرن به عليه، على الناس في موسم الحج. كما كان يستشير زوجته نائلة بنت الفرافصة، وفي يوم حذرته من رأي أشار به عليه مروان بن الحكم وكان حاضرا، فقال لها بعنجهية جاهلية: اسكتي أنت لا شأن لك بالسياسة.فقال له عثمان: دعها يا مروان فإنَّها أنصح لي منك.

ومن الثابت في التشريع، كما مر معنا، اشتراك النساء والرجال في مهمة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وتكليف المرأة الاضطلاع بمسؤولية دينية ومدنية على هذه السوية من الأهمية، يؤكد تقدير الدين لملكاتها العقلية.

وتشهد الآيات القرآنية على حسن تبصر المرأة بما يحيط بها، وعلى تمتعها بعقل واع ورأي سديد. وخير مثال، ما ارتأته بلقيس بشأن سليمان وقد سبق ذكره، وما ارتأته ابنة شعيب بشأن موسى، عندما اقترحت على أبيها أن يستأجره ليقوم برعي المواشي: ﴿قالت إحداهنَّ يا أبت استأجره إنَّ خير من استأجرت القوي الأمين﴾. (القصص:26/28)، فأيَّد والدها رأيها ونفَّذه.

وما ارتأته المرأة بشأن زوجها وجادلت فيه الرسول(ﷺ)، فسمع الله قولها وأنصفها: ﴿قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها وتشتكي إلى الله..﴾(المجادلة:1/58) .

فلماذا يترك الفقهاء النص القرآني إلى الاستشهاد بأحاديث يشك بصحة نسبها، وإن صحَّ نسبها فهي ضعيفة المضامين؟ مثل: "قال الرسول(ﷺ): النساء عيٌّ وعورة، فاستروا العورات بالبيوت، واستروا العيَّ بالسكوت" (5).

وقال:"اعصوهن في المعروف قبل أن يأمرنكم بالمنكر. وتعوَّذوا بالله من شرورهن، وكونوا من خيارهن على حذر."(6)، وكل ذلك لعزل المرأة وإبعادها عن موقع الحدث.

في حين يتغافلون عن قوله(ﷺ)، "النساء شقائق الرجال"، ويتجاهلون موقفه الذي قدمه للمسلمين مثلا يحتذون به، عندما أخذ بما أشارت به عليه السيدة أم سلمة في مسألة فك الإحرام ونحر الهدي وحلق الشعر، بعد عقد صلح الحديبية.

ويتناسون ما قاله حول استشارة المرأة في موضوع زواجها: "لا تُنكح الأيِّم(الثيِّب) حتى تُستأمر(أي تستشار)، ولا تُنكح البكر حتى تُستأذن." وهذا الحديث يدحض مقولة (شاوروهن وخالفوهن)، بما هو أصح منها وأكثر تواترا، وإن جاءت هذه الاستشارة في حالة خاصة هي الزواج. مما يعني أنَّ المقولة مهما كان مستوى صحتها، ليست على إطلاقها، أي ليست في كل الأمور.

وفي شرح الجامع الصغير(للسيوطي) ورد الحديث تحت رقمي 17و18، يحدد ويخصص معنى "شاوروهن" في موضوع زواجهن، من غير أن يذكر "خالفوهن".

وإذا كانت العامة من المسلمين قد تبنت فكرة عدم استشارة النساء في أمور لا تخصها مباشرة أو ذات صفة عامة، فذلك لأنَّ معظمهم لا يلتزمون بأمر الرسول في أخذ رأي المرأة قبل تزويجها، وكثيرا ما يعقدون قرانها من غير إذنها على زوج لا ترغب فيه.

فلا غرابة والحال على ما هي عليه، أن يعمل بعض الذكور على دعم سلطتهم وتثبيت مكانتهم، بتضمين التراث الديني أحاديث ينسبونها للرسول أو لبعض أصحابه، لإضفاء صفة القدسية عليها كي يتقبلها المسلمون ويفعِّلون وجودها في حياتهم وأعمالهم .

ولأنَّ معظمهم يتغافلون عن آيات وأحاديث تأمر الناس بمبدأ الشورى والمشاورة، ولا تخصص الرجال منهم دون النساء، كالآية التي تدعو الزوج والزوجة اللذين ينويان الطلاق، للتشاور فيما بينهما حول إرضاع مولودهما ورعايته: ﴿فَإِنْ أَرَادَا فِصَالا عن تراضٍ منهما وتشاورٍ﴾(البقرة: 233/2) .

والآية التي تحضُّ النبي على التشاور مع المؤمنين في أمور الدين والدنيا: ﴿وَشَاوِرْهُم في الأمر﴾ (آل عمران:3/ 159) والآية التي تجعل من الشورى، شعارا للمؤمنين: ﴿والذين استَجَابوا لِرَبِهِمْ وَأَقَامُوا الصَلاةَ وأَمْرُهُم شُورَى بَيْنَهمْ ومِمَّا رَزَقْنَاهُم يُنْفِقُون﴾(الشورى:38/42) .

والحديث الذي قاله الرسول(ﷺ):"ما من رجل يشاور أحدا إلا هُدي إلى الرشد"، فهو لم يقل ما من رجل يشاور رجلا!.

ويُروى عن الإمام علي (ر)، أقواله:"شاور في حديثك الذين يخافون الله، ترشد"، "شاور ذوي العقول، تأمن من الزلل والندم"، "أفضل من شاورت، ذوي التجارب".

لا أحابي إن قلت، إنَّ نسبة النساء اللواتي يتحلين بالخوف من الله، وبالعقل

وبالتجربة، لا تقل عن نسبة الرجال الذين يمتلكون الميزات نفسها . فقضية المشاورة، هي قضية مستوى الذهنية التي تملك المعرفة الواعية المنفتحة، وهذه المسألة قد تكون في أجواء بعض النساء مثلما هي في أجواء بعض الرجال.

ولا ننسى قصة الرسول مع أزواجه، حين أمره الله أن يخيرهن بين البقاء معه أو الطلاق:

﴿يا أيها النبي قل لأزواجك إن كنتنَّ تُردن زينة الحياة الدنيا وزينتها، فتعالين أُمتعكن وأُسرحكن سراحا جميلا*وإن كنتنَّ تُردن الله ورسوله والدار الآخرة، فإنَّ الله أعدَّ للمحسنات منكن أجرا عظيما﴾ (الأحزاب:33/28-29).

قالت عائشة: لمَّا أُمر رسول الله بتخيير أزواجه بدأ بي، فقال: "إني ذاكر لك أمرا، فلا عليك أن تعجلي حتى تستأمري أبويك"...إلى آخر الحديث(7).

فالرسول لم يخص بالاستشارة أبا بكر وحده، وإنَّما طلب من عائشة أن تستشير في أمرها أبويها، أمها وأبيها، وهذا شاهد دامغ على بطلان ما نسب إلى الرسول من مشاورة النساء ومخالفتهن.

أو لم تستدرك السيدة عائشة على عدد من الصحابة، وتتهم بعض كبار المحدثين بالكذب على الرسول؟ أو لم يكن الخليفتان عمر وعثمان، يستشيرانها في بعض الأمور؟.

ترى هل تميزت السيدة عائشة برجاحة العقل، لكونها أم المؤمنين؟ أم أنّها بهذه الرجاحة، تمثل كل امرأة عاقلة وعالمة ؟

* * *

يذكر العلاّمة السيد محمد حسين فضل الله، معنى شاوروهن وخالفوهن، بقوله: ((هو عوّدوهن على المخالفة. فهذا التعود يمكِّن الرجل من التماسك أمام المرأة فيما تطلبه)). فالحديث ((يأتي في نطاق عدم الاستسلام للمرأة من قبل الرجل، باعتبار أنَّ العلاقة الطبيعية التي تحكم صلتهما هو العلاقة العاطفية المنفتحة على العنصر الغريزي القائم بين الجنسين.))(8).

((ومن الطبيعي أن نعرف أنَّ مثل هذه العاطفة التي يمتزج فيها الجانب العاطفي بالجانب الغريزي، قد تترك تأثيرات كبيرة على شخصية الرجل. الأمر الذي يجعله منجذبا إلى المرأة، بالطريقة التي قد يستسلم فيها إليها، بحيث قد تفرض عليه رأيها وقد تدفعه إلى كثير من المواقف غير الصحيحة، انطلاقا من استسلامه لغريزته وعاطفته.)) (9).

ويخلص العلامة فضل الله في رأيه إلى: ((إنَّ ما يفهم من الحديث، يركز على ألا يعوِّد الرجل المرأة على الاستسلام لها، والقبول برأيها في كل شيء ليكون ذلك بمثابة أساس لسيطرتها عليه بحيث يفقد إرادته أمامها.)) (10).

ويصدر هذا التفسير عن العلامة السيد فضل الله، مع أنه في الصفحة ذاتها، يأخذ على العامة إساءة فهمهم لهذا الحديث واستغلالهم له في سوء معاملة المرأة. ((لأنَّ ما يفهمه الناس لا ينسجم مع طبيعة الحقوق العامة في الإسلام.))(11).

ولا يخفى على أحد أنَّ رغبة الأنثى في الذكر لا تقل عن رغبته فيها، والغريزة الجنسية بسلبياتها وإيجابياتها فطرة في الإنسان مخلوقة معه. فالرجل والمرأة، كلاهما فتنة لشريكه، ويظهر في بعض الحالات تأثير الرجل في المرأة، بينما في حالات أخرى يكون تأثير المرأة أكبر.

إنَّ الفروق العقلية بين الرجل والمرأة، هي فروق ذاتية ناتجة عن التفاوت في المستوى الاجتماعي ومرتكزاته التربوية والثقافية، وهي موجودة بين رجل ورجل وبين امرأة وأخرى.

فنشأة الإنسان، رجلا كان أم امرأة، في بيئة متعلمة تجعله قادرا على تنمية مواهبه وتطوير كفاءاته العقلية. ويصبح العكس صحيحا، في حال كانت نشأته في بيئة جاهلة متدنية المعرفة والثقافة.

فالمشكلة إذن ليست في المرأة، وإنَّما هي في الوسط الاجتماعي والثقافي الذي تنشأ وتتربى فيه. فلماذا نحاكم عقلها ونحكم عليه بنقص الأهلية، ولا نحاكم معه عقل الرجل الذي يخضع للظروف عينها؟.

* * *

لقد انطلق بعض المفسرين وبعض رجال الفقه بعيدا عن جوهر الدين، يبحثون عن قرائن وبراهين حول ضرورة تهميش المرأة وإبعادها عن موقع القرار، وبالأصح عن موقع التفاعل مع الحياة ومجرياتها، ويفتشون عن أحاديث ضعيفة المضامين ليدعموا مواقفهم المتطرفة. وهذا في محصلته يرمي إلى تدمير الأسرة العربية المسلمة من خلال إقصاء المرأة، وتغييب إمكاناتها.

فالأحاديث، إن صحت، تعتمد على المعنى لا كما نطق بها الرسول. وهذا ما قال به سفيان الثوري(ت 161هـ):"إن قلتُ، إني أحدثكم بما سمعت فلا تصدقوني، فإنما هو المعنى."(12).

مما ((يفيد أن الألفاظ ظلت تختلف والمعاني تتغير بتغير الرواة، وفيهم

الأعجمي والمولد. ومَن لهجته العربية ليست بخالصة، كما قال السيوطي.))(13).

لذا علينا أن لا نأخذ كل ما ورثناه مأخذ الحقيقة والحكمة الخالدة وعلى أنه مقدس، بل أن نتفحصه بعين الناقد المتبصر وعقل المسلم المتفكر، لأنه ((أمر يتعارض مع ما أكد عليه منطوق عزيز التنزيل، أن النبي(ص) ما هو إلا بشر يوحى إليه لا يعلم الغيب ولا يملك لنفسه نفعا ولا ضرا، ولا عصمة له إلا فيما أنزل عليه من ربه))(14).

وجميل أن نتذكر ما قاله الصديق أبو بكر للناس، عندما نُقلت إليه المرويات عن الرسول:

((إنكم تحدثون عن رسول الله أحاديث تختلفون فيها، والناس بعدكم أشد اختلافا. فلا تحدثوا عن رسول الله شيئا، فمن سألكم فقولوا بيننا وبينكم كتاب الله، فاستحلوا حلاله وحرِّموا حرامه.)) (15).

***

الهوامش:

1- تحقيق عبد القادر الأرناؤوط، بيروت: دار الكتب العلمية، 1988م

2- بيروت: دار الكتب العلمية، 1990م

3-المرأة للبوطي، مرجع سابق، ص 76

4-نفسه .

5-البرهان في علوم القرآن: ج1

6-الوسائل: ج2، ص178

7-صحيح مسلم: ج2، كتاب الطلاق.

8-تأملات إسلامية، مرجع سابق، ص109

9-نفسه.

10-نفسه .

11-نفسه .

12-نقلا عن كتاب توظيف المحرم لسليمان حريتاني، ص 84

13-نفسه.

14-نفسه، ص 106

15-تذكرة الحفاظ للذهبي، مج1، ص2 وما بعدها.

■■

الفصل الرابع
النساء ناقصات عقل ودين

روى البخاري ومسلم والترمذي وأبو داود والنسائي، عن أبي سعيد الخدري، عن حديث نُسب إلى ابن عمر، أنَّ الرسول(ﷺ) خرج في أضحى أو في فطر إلى المصلَّى، فمرَّ على النساء فقال: "يا معشر النساء تصدَّقنَ، فإني أُريتُكُنَّ أكثر أهل النار. فقلن: وَبِمَ يا رسول الله؟ قال: تُكْثِرنَ اللعن، وتَكْفُرنَ العشير. ما رأيت من ناقصات عقل ودين أذهب للبِّ الرجل الحازم من إحداكنَّ. قلن: وما نقصان ديننا وعقلنا يا رسول الله؟ قال: أليس شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل؟ قلن: بلى، قال: فذلك من نقصان عقلها. أليس إذا حاضت لم تصلِّ ولم تصم؟ قلن: بلى، قال: ذلك من نقصان دينها."

وروي عن ابن عباس حديث متفق عليه، قال: قال رسول الله(ﷺ): "اطلعت في النار فإذا أكثر أهلها النساء". فقلن: لم يا رسول الله؟ قال: "يكثرن اللعن ويُكفرن العشير."

وأخرج مسلم من حديث ابن عمر واتفقا عليه:"ما رأيت من ناقصات عقل ودين أغلب لذوي الألباب منكن". فإذا أردنا أن نحتكم للمنطق، علينا أن نقارن النص بالفكرة القرآنية حول المرأة التي يستقي منها الرسول فكره، ونسأل: هل يمكن أن يصدر هذا الكلام عن رسول جاء صادعا بدين، وضع في سلم أولياته تغيير النظرة الجاهلية الدونية نحو المرأة ؟. أيقول الرسول ما ذكره أبو سعيد في روايته، وليس في القرآن أيَّ إيحاء بنقص إنسانية المرأة عن إنسانية الرجل؟

فالإنسانية هي حقيقة الإنسان، والقرآن، كما مرَّ معنا في أكثر من موقع، لم يفرق بين المرأة والرجل في العنصر الإنساني وفي مبدأ المسؤولية وفي نتائجها الإيجابية والسلبية، وإنَّما فقط بما يتصل بمواقع المسؤولية في توزيع الأدوار.

فمثلما يؤكد أهلية الرجل لجميع الواجبات والتكاليف والحقوق ويرتب عليه ثوابا وعقابا، يؤكد أهلية المرأة لجميع الواجبات والتكاليف والحقوق ويرتب عليها ثوابا وعقابا. يقول الله في كتابه العزيز: ﴿إنّ المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات والقانتين والقانتات والصادقين والصادقات والصابرين والصابرات والخاشعين والخاشعات والمتصدقين والمتصدقات والصائمين والصائمات والحافظين فروجهم والحافظات،أعدّ الله لهم مغفرة وأجرا عظيما.﴾ (الأحزاب:35/33).

﴿من عمل سيئة فلا يُجزى إلا مثلها ومن عمل صالحا من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فأولئك يدخلون الجنة يرزقون فيها بغير حساب﴾(غافر:40/40).

وليس أدل على الأهلية العقلية للمرأة، من أن بعض النساء قد روين الحديث عن الرسول(ﷺ)، وأفتين في أمور الفقه والدين. فمن يروي الحديث ويفتي في أمور المسلمين، لا يمكن أن يكون إلا كامل العقل والدين.

ومما يُستغرب، أنّ الذين يعتمدون حديث (ناقصات عقل ودين) حديثا صحيحا، هم أنفسهم يعتمدون حديثا آخر ينسبونه إلى الرسول صلوات الله عليه، يقول:(خذوا شطر دينكم عن هذه الحميراء).

فكيف يصح أن يتدبر المؤمنون أمور دينهم عن طريق السيدة عائشة–المرأة، والمرأة ناقصة عقل ودين؟!.

ويجدر بنا أن نشير إلى أنّ بعض المتفقهين والمتصوفة مثل ابن عربي، قد أقروا ((بأهلية المرأة كجنس للعرفان والقرب الإلهي، وبالتالي مشروعية أخذ الرجل عنها، وتربيته في مجالسها، وتأدبه بنهجها وطريقها.))(1).

ومن المعروف، أنَّ ابن عربي خدم امرأة من العارفات بإشبيلية هي فاطمة بنت ابن المثنى القرطبي ويعترف لها بولادته الروحية والمعنوية، وكان يناديها يا أمي.

فالمرأة إذن، (ولا أعني مجموع النساء)، مؤهلة أن تكون معلمة وعالمة، مربية ومرشدة، وأن تكون علامة مميزة في مسيرة العلم المتوارث عبر الأجيال.

وهاهو الحسن البصري يقول لصحبه مدللا على شخص السيدة رابعة العدوية: ((هيا بنا إلى المؤدِّبة)).

ويقول عنها ابن عربي: ((رابعة العدوية المشهورة التي أربت على الرجال حالا ومقاما.)) (2).

وقد تكونت عند ابن عربي قناعة بأنَّ الحظوظ في عالم الروح تتساوى بين المرأة والرجل، ولا مانع تكوينيا أو كونيا من وصول المرأة إلى أعلى مراتب الولاية، لا سقف يحدها إلاَّ مرتبة النبوة وشخص النبي. ((فكل ما يصح أن ينال الرجل من المقامات والمراتب والصفات، يمكن أن يكون لمن شاء الله من النساء.)) (3).

لذا فالتعبير بناقصات عقل ودين، لا ينسجم مع الفكر الديني والتشريع. ولو كان عقل المرأة ينقص عن عقل الرجل، بمعنى نقص الإدراك ونقص التفكير، لجعل الله تكاليفها ومسؤولياتها أقل، ولسوَّغ لها أي تصرف تقوم به دون حرج، ولأسقط عنها الحساب والعقاب، إذ ليس من المعقول أن يحاسب الله ناقص العقل. ولو كان فطر المرأة الحائض وانقطاعها عن الصلاة دليلا على نقص في دينها، لما رخص الله الإفطار في رمضان لكل مسافر أو مريض، رجلا كان أو امرأة. روى ابن ماجه عن ابن عباس عن النبي، قال: "إنَّ الله وضع عن أمتي الخطأ والنسيان، وما استكرهوا عليه."

فالأنثى مخلوق بأهلية تامة تؤهلها أن تتملك وترث وتنفق وتتاجر، وأن تضطلع بتربية النشء والولاية على القاصرين من الأبناء، ورعايتهم.وصدق رسول الله في قوله: " كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته...." فهل يوليها الدين ثقته ويعطيها هذه الحقوق ويحمِّلَها مسؤولية أعمالها، وهو جازم بنقص مؤهلاتها العقلية؟.

* * *

وفي معنى نقصان إيمان المرأة وعدم اكتمال عقلها، أورد الشريف الرضي في كتاب نهج البلاغة أقوالا للإمام علي بن أبي طالب، يحذر فيها من النساء ويدعو لاتقاء شرورهن:

"معاشر الناس:إنَّ النساء نواقص الإيمان، نواقص الحظوظ، نواقص العقول. فأمَّا نقصان إيمانهن فقعودهن عن الصلاة والصيام في أيام حيضهن. وأمَّا نقصان عقولهن فشهادة امرأتين كشهادة الرجل الواحد. وأمَّا نقصان حظوظهن فمواريثهن على الأنصاف من مواريث الرجال . فاتقوا شرار النساء وكونوا من خيارهن على حذر، ولا تطيعوهن في المعروف حتى لا يطمعن في المنكر."(4).

وإذا سلَّمنا بصحة هذا الكلام وما يشابهه عن لسان الإمام علي، فلا بدَّ أن يكون التعبير خاضعا لبعض الظروف الخاصة، ولا يشمل جميع النساء في كل زمان ومكان.

فالإمام علي ليس من الذين يطلقون أقوالهم على عواهنها، أو من الذين يقولون آراء يخالف بها ما ورد في القرآن. فهو يعرف أنَّ للضرورة أحكاما، وأنَّ الله سبحانه لم يطلب شهادة امرأتين في المسائل المالية والاقتصادية إلا من مبدأ الاحتياط للعدالة، لقوة العاطفة التي تدفع إلى الانحراف أمام بعض الحالات العاطفية أو المأساوية،علما بأنَّ التذكير جاء من امرأة أخرى وليس من رجل.

كما أنّ الله لم يرخِّص للمرأة فطرها وعدم صلاتها، لعلة في إيمانها أو لنقص في دينها أو لخفة في عقلها، بل رأفة بها وإشفاقا عليها. فالله سبحانه، يرخِّص للمؤمن المطمئن قلبه بالإيمان، بكلمة الكفر عند الإكراه. وبأكل المحرمات وبفعل المحرمات حين الاضطرار، فالضرورات تبيح المحظورات:

﴿من كفر بالله من بعد إيمانه إلاَّ من أُكره وقلبُه مطمئن بالإيمان..﴾ (النحل:106/16)

﴿إنما حَرِّم عليكم الميْتةَ والدمَ ولحمَ الخنزيرِ وما أُهلَّ لغير الله به، فمن اضطر غير باغٍ ولا عادٍ فإنَّ الله غفور رحيم﴾(النحل:115/16)

وهذا الأمر يدفعنا إلى تأكيد أن هذه المقولة ليست من الحديث الصحيح، ولا تمت إلى كلام الرسول بأية صلة. فالمرأة الإنسان، التي خلقها الله في أحسن تقويم وهداها البصيرة لتميز بين الخير والشر، لا بدّ وأن تكون كاملة العقل لا ناقصة العقل كما يتقولون، كي تفهم دينها فهما صحيحا وتؤدي دورها على أحسن الوجوه.

***

الهوامش:

1- المرأة ولية وأنثى: قراءة في نص ابن عربي/ سعاد الحكيم ، مجلة التراث العربي،عدد80، تموز 2000، اتحاد الكتاب العرب.

2-الفتوحات المكية:ج2، ص 359

3-نفسه، ص 89.

4- نهج البلاغة، الخطبة/ 80.

■■

الفصل الخامس
قصة خروج آدم وزوجه من الجنة

أورد محمد بن جرير الطبري(224-310هـ) في تفسيره وفي تاريخه، وهو من خيرة المفسرين والمؤرخين الإسلاميين قصة خروج آدم من الجنة، بقوله: ((حدثنا الحسن بن يحيى قال، أخبرنا عبد الرزاق بن همام فقال، أخبرنا عمر بن عبد الرحمن قال، سمعت وهب بن منبه يقول: لمَّا أسكن الله آدم وزوجته الجنة، نهاه عن الشجرة وكانت شجرة غصونها متشعب بعضها في بعض، وكان لها ثمر تأكله الملائكة لخلدهم، وهي الثمرة التي نهى الله عنها آدم وزوجته، فلما أراد إبليس أن يزلَّهما، أدخل نفسه في جوف الحية، وكان للحية أربع قوائم كأنها بختية من أحسن دابة خلقها الله تعالى. فلما دخلت الحية الجنة، خرج من جوفها إبليس، فأخذ من الشجرة التي نهى الله عنها آدم وزوجته. فجاء به إلى حواء، وقال:انظري إلى هذه الشجرة ما أطيب ريحها وأطيب طعمها وأحسن لونها، فأخذت حواء وأكلت منها. ثم ذهبت بها إلى آدم وقالت له مثلما قال لها إبليس، فأكل آدم منها، فبدت لهما سوآتهما. فدخل آدم في جوف الشجرة فناداه ربه: يا آدم أين أنت؟ قال:أنا هنا يارب. قال:ألا تخرج؟ قال أستحي منك يارب. قال: ملعونة الأرض التي خُلقتَ منها حتى يتحول ثمرها شوكا. ثم قال: يا حواء، أنت التي غررت عبدي. فإنك لا تحملين حملا إلاّ حملته كرها، وإذا أردت أن تضعي ما في بطنك، أشرفت على الموت مرارا. وقال للحية:أنت التي دخل الملعون في جوفك حتى غرَّ عبدي، ملعونة أنت". ثم يقول:إنَّ عقاب حواء هو الطرد من الفردوس، وإدمائها شهريا(الحيض)، وتكريس العداء الرباعي بين الرجل والمرأة والحية والشيطان؛ فالحية والشيطان والمرأة وجه واحد لبطل واحد.))(1).

ولا بدّ من الإشارة، إلى أنّ وهب بن منبه هو يهودي الأصل، وروايته توراتية ملقحة بتعابير من القرآن مثل: لا تحملين حملا إلاّ حملته كرها. وهي مستمدة من القرآن:"حملته أمه كرها ووضعته كرها" (الأحقاف:15/46).

ونقل القرطبي(671هـ)عن مجهولين، ((أنَّ أول من أكل من الشجرة، حواء بإغواء إبليس إياها، وأنَّ أول كلامه كان معها لأنَّها وسواس المحنة؛ وهي أول فتنة دخلت من الرجال على النساء.))(2).

وروى ابن كثير في تفسيره، ما يلي: ((لمَّا أكل آدم من الشجرة، قيل له:لِمَ أكلت من الشجرة التي نهيتك عن الأكل منها؟ قال: حواء أمرتني.))(3).

وقد تبنت هذه الروايات وغيرها، مفردات قصة الخلق أو تمثَّلت معناها كما وردت في التوراة في الإصحاح الثالث من سفر التكوين: "وكانت الحية أحيل جميع حيوانات البرية التي عملها الربُّ الإله. فقالت للمرأة أحقاً قال الله لا تأكلا من كل شجر الجنة. فقالت المرأة للحية من ثمر الجنة نأكل. وأمَّا ثمر الشجرة التي في وسط الجنة فقال الله لا تأكلا منه ولا تمسَّاه لئلا تموتا. فقالت الحية للمرأة لن تموتا. بل الله عالم أنَّه يوم تأكلان منه تنفتح أعينكما وتكونان كالله عارفين الخير والشر ".

ويدل هذا التبني أو هذا التمثل، على وقوع بعض المفسرين في شرك الحكايات والأساطير الإسرائيلية التي تسللت إلى كتب التفسير، وتغلغلت في الفكر الإسلامي وفي المكونات الثقافية والتربوية للمجتمع العربي الإسلامي، ولبست لبوس الإسلام في التصورات الخاطئة عن المرأة.

ويظهر هذا واضحا في موقف بعض الرجال المسلمين من المرأة المسلمة، وفي أسلوب تعاملهم معها، والذي يتسم غالبا بالتحقير والازدراء.

وما يعجب له أنّه على الرغم من تنبه بعض المفسرين الثقاة ومنهم ابن كثير، إلى دهاء وهب بن منبه وكعب الأحبار وتحريفهما للروايات تبعا لأهوائهما، فقد استمروا في النقل عنهما.

يقول ابن كثير أثناء تفسيره سورة النمل وما جاء فيها عن سليمان

وبلقيس:"..والأقرب في مثل هذه السياقات أنها متلقاة عن أهل الكتاب مما وجد في صحفهم كروايات كعب ووهب، سامحهما الله فيما نقلاه إلى هذه الأمة من أخبار بني إسرائيل من الأوابد والغرائب والعجائب، مما كان ومما لم يكن، ومما حُرِّف وبُدِّل ونُسخ." (4).

وقد ذكر ابن كثير في كتابه البداية والنهاية، أنّ عمر بن الخطاب قال لكعب الأحبار:"إذا لم تترك الحديث عن رسول الله، ألحقتك بأرض القردة." (5).

* * *

أورد القرآن قصة النشأة الأولى للإنسان، خالية من ذكر الحية والمرأة والإغواء الذي قاما به لإخراج آدم من الجنة. فالقرآن، بخلاف التوراة والإنجيل، لم يحمِّل المرأة وحدها وزر الخروج من الجنة، وإنَّما جعلها شريكة مع آدم في ذلك، فكلاهما وقعا في التعدي وليست هي فقط كما يقول القديس بولس.

عندما أباح الله لآدم وزوجه الجنة أن يأكلا من جميع ثمارها إلا شجرة واحدة، اغتاظ إبليس وقرر أن يوسوس لهما بالشر، ويغويهما بالمكر والخديعة. فهو منذ البداية يحمل في نفسه ضغينة نحو هذا الكائن البشري الذي خلقه الله من طين وأسجد له الملائكة، ونوَّله من التكريم ما لم يُنِلهُ له وهو المخلوق من نار: ﴿وإذ قال ربُّك للملائكة إنِّي خالق بشرا من صلصال من حمأ مسنون*فإذا سوَّيتُه ونفختُ فيه من روحي فقعوا له ساجدين﴾(الحجر:28/15-29) .

وقد احتج إبليس على هذا القرار، لأنّ في رأيه، الطين لا يسمو سمو النار:﴿..ثمَّ قلنا للملائكة اسجدوا لآدم فسجدوا إلاَّ إبليس لم يكن من الساجدين*قال ما منعك ألاَّ تسجد إذ أمرتك قال أنا خيرٌ منه خلقتني من نار وخلقته من طين﴾(الأعراف:11/7-12) .

لذا حاول بكل ما أوتي من مراوغة ودهاء أنْ يجعل آدم وزوجه يعصيان أمر الله، وأقسم لهما بأنَّ الله لم ينههما عن هذه الشجرة، إلاّ ليحجب عنهما صفة الخلود أو أن يكونا ملكين: ﴿ما نهاكما ربكما عن هذه الشجرة إلا أن تكونا ملكين أو تكونا من الخالدين*وقاسمهما إنِّي لكما لمن الناصحين﴾ (الأعراف:20/7 -21).

﴿فوسوس إليه الشيطان قال يا آدم هل أدلُّك على شجرة الخلد وملك لا

يبلى﴾(طه:120/20).

﴿فدلاّهما بغرور فلمَّا ذاقا الشجرة بدتْ لهما سوآتُهما وطفقا يخصفان عليهما من ورق الجنة وناداهما ربُّهما ألم أنهكما عن تلكما الشجرة وأقل لكما إنَّ الشيطان لكما عدو مبين* قالا ربَّنا ظلمنا أنفسنا وإن لم تغفر لنا وترحمنا لنكوننَّ من الخاسرين﴾(الأعراف:7/22-23).

لقد انطوت أعماق هذا الكائن المميز، الذي أوجده الله وأسجد له الملائكة وأخرج بسببه إبليس من الجنة وطرده من الملأ الأعلى على نقاط ضعف وشهوات معينة، استطاع إبليس من خلالها أن ينفذ إليه ويقوده كما يشاء. وهكذا تمت خديعة إبليس وآتت أكلها، حين اندفع آدم وزوجه تحت تأثير الرغبة والشهوة، إلى عصيان أوامر الله ونواهيه، فخسرا الجنة.

وإذا كنا لا نعرف ما هي الجنة التي عاش فيها آدم وزوجه:"وقلنا يا آدم اسكن أنت وزوجك الجنة"، ولا نعرف متى هذا حصل ولا كم من المدة بقيا فيها، ولا نعرف نوع الشجرة التي نهاهما الله عنها وأكلا منها بإغواء من الشيطان:"وكلا منها رغدا حيث شئتما ولا تقربا هذه الشجرة فتكونا من الظالمين* فأزلَّهما الشيطان عنها فأخرجهما مما كانا فيه". ولا نعرف متى كان هبوطهما من الجنة إلى الأرض: ﴿وقلنا اهبطوا بعضُكم لبعض عدو، ولكم في الأرض مستقر ومتاع إلى حين﴾(البقرة:2/35-36).

فنحن على الأقل نعرف، أنَّ الله اصطفى هذا المخلوق الآدمي ليكون في الأرض خليفة:﴿وإذ قال ربُّك للملائكة إنِّي جاعل في الأرض خليفة، قالوا أتجعل فيها من يُفسد فيها ويُسفك الدماء ونحن نُسبِّح بحمدك ونقدِّس لك، قال إنِّي أعلم ما لا تعلمون﴾(البقرة:2/30) .

ونعرف أنَّه شمله بعفوه، واجتباه وهداه:﴿ثمَّ اجتباه ربُّه فتاب عليه وهدى﴾(طه:122/20).

وزوَّده بسر العلم: ﴿وعلَّمْنَا آدمَ الأسماءَ كلّها﴾(البقرة:31/2)، إلى جانب أسرار العقل والمعرفة والإرادة المستقلة، ليكتشف ما يحيط به على هذا الكوكب الغريب وليثبت مقامه في مجتمع متوازن مستقر.

فقد سلَّم الله هذا الكائن الجديد ((زمام الأرض وأطلق فيها يده، لإبراز مشيئة الخالق في الإبداع والتكوين والتحليل والتركيب، والتحوير والتبديل،

وكشف ما في هذه الأرض من قوى وطاقات وكنوز وخامات، وتسخير هذا كله بإذن الله، في المهمة الضخمة الموكلة إليه.)) (6).

وبهبوط الجميع من الجنة إلى الأرض، آدم وزوجه وإبليس وقبيله، يبتدىء الصراع والعداء بينهم، ولن يتوقف هذا الوضع إلا بانتهاء الكون وتوقف الحياة على كوكب الأرض.

* * *

لم تستطع الآيات التي مرَّ ذكرها، أن تجعل المرأة بمنجى من تقول بعض المحدِّثين وتحاملهم عليها.

فاتهموها بفعل الخيانة، مستندين لحديث نسبوه للرسول على ما فيه من مخالفة لروح النص القرآني. فقد روى أبو هريرة عن النبي، قوله: "لولا بنو إسرائيل لم يَخْنِز اللحم، ولولا حواء لم تخن أنثى زوجها."، ((وفيه إشارة إلى ما وقع من حواء في تزيينها لآدم الأكل من الشجرة حتى وقع في ذلك. فمعنى خيانتها أنَّها قبلت ما زيَّن لها إبليس حتى زينته لآدم. ولمَّا كانت هي أم بنات آدم أشبهنها بالولادة، فلا تكاد امرأة تسلم من خيانة زوجها بالفعل أو بالقول. وليس المراد بالخيانة هنا ارتكاب الفواحش حاشا وكلا، ولكن لمَّا مالت إلى شهوة النفس من أكل الشجرة وحسنت ذلك لآدم عُدَّ ذلك خيانة له، وأمَّا من جاء بعدها من النساء فخيانة كل واحدة منهن بحسبها.))(7).

واستثنوها من التوبة، وقالوا إنَّ الله خصَّ بالتوبة آدم وحده، لكون الخطاب الإلهي توجه إليه مباشرة. فهو الذي تلقى "من ربه كلمات فتاب عليه إنَّه هو التواب الرحيم"، وكأنَّهم بهذا التفسير، حمَّلوا آدم الذنب كله والمسؤولية كلها؛ فالمغفرة لا تمنح لغير المذنبين. لكنْ،إذا فهمنا(لفظة)آدم على أنَّها تشمل الذكر والأنثى، عندها يكون الذنب مشتركا وتكون التوبة مشتركة. فالخطاب يتوجه للاثنين معا، وإن جاء بصيغة المخاطب المفرد؛ ولاسيما أنَّ طلب المغفرة من الله جاء في سورة الأعراف،على لسان الاثنين آدم وزوجه:﴿قالا ربَّنا ظلمنا أنفسنا وإن لم تغفر لنا لنكونَنَّ من الخاسرين﴾(23).

وفـي رأي بعض الفقهـاء:"إنْ كـان فعل الاثنين واحدا،جاز أن يـذكر أحدهما ويكـــون المعنـــى لهمـــا، كقولـــه تعـــالى:﴿واللهُ ورســـولُه أحـــقُّ أن يُرضـــوه﴾ (التوبة:63/9).

وقوله:﴿فلا يُخرجَنَّكُما من الجَنَّة فتشقى﴾(طه:117/20) .

ويقول الشيخ رشيد رضا: ((وقد لا يذكر في القصة في بعض المواطن إلا آدم دون زوجه، مع أنَّ المراد بآدم النوع الآدمي للتنبيه على الشمول. وعلى أنَّ استعداد المرأة كاستعداد الرجل، في جميع الشؤون البشرية. فالله خلق البشر ذكورا وإناثا، وأمرهما بالأكل حيث شاء، عبارة عن إيهام معرفة الشر؛ وتوبة الله تعالى عبارة عن هدايته إلى المخرج من الضيق.))(8).

والخطاب يتجه إلى آدم وزوجه، ليعهد إليهما ربُّهما بأمره في حياتهما، ولتبدأ تربيته لهما وإعدادهما لدورهما الأساسي؛ وهو دور الخلافة في الأرض. ومن أجل القيام بهذه المهمة، هبط الجميع من الجنة إلى الأرض، آدم وزوجه وإبليس وقبيله.

إذن، لم يكن خروج أبوي البشر آدم وزوجه من الجنة إلى الأرض خروجا عبثيا، إنَّما خروجا مخططا له، فلو أراد الله أن يبقي آدم وزوجه في الجنة، لفعل. ولو أراد أن يبعد الشيطان عنهما، لما أتاح له فرصة للإيقاع بهما. ولو أراد أن يعصمهما من رؤية سوءاتهما، لفعل. لكنَّ الله أراد أن يعمر ملكوته بالإنسان، وفعل.

وهذا الامتحان الذي تعرض له الكائن الآدمي الذي هو الإنسان، كان تربية له وإعدادا. وهذه التجربة، ((كانت إيقاظا للقوى المذخورة في كيانه، وتدريبا له على تلقي الغواية وتذوق العاقبة، وتجرع الندامة ومعرفة العدو والالتجاء بعد ذلك إلى الملاذ الأمين. إنَّ قصة الشجرة المحرمة ووسوسة الشيطان باللذة، ونسيان العهد بالمعصية، والصحوة من بعد السكرة، والندم وطلب المغفرة؛ إنَّها هي هي تجربة البشرية المتجددة المكرورة.)) (9).

وخلاصة القول: إنَّ القرآن لم يجعل خطيئة الإنسان الأولى لعنة مكتوبة عليه وعلى ذريته إلى يوم الدين، كما هي الحال في كتابي التوراة والإنجيل. فليس هناك في القرآن خطيئة أبدية، مادام باب التوبة مفتوحاً للمستغفرين التائبين. لقد أخطأ آدم وزوجه بإغفالهما أوامر الله، وحين تابا واستغفرا عن

ذنبهما، قبل الله توبتهما وغفر لهما؛ وبهذه البساطة انتهى أمر الخطيئة الأولى.

فلماذا يخرج بعض المفسرين ومن سار على رأيهم، عن معنى النص القرآني ويتبنون رواية توراتية، تحمِّل المرأة وحدها خطيئة خروج آدم من الجنة، وقد أخطأ هو مثلما هي أخطأت؟.

وجدير بنا أن نتذكر، أنَّ الله لا يعاقب أحدا على عمل قام به أحد غيره، فكل إنسان يتحمل نتائج ما يفعل، وليس في القرآن خطيئة موروثة:﴿ولا تزر وازرة وزر أخرى﴾(فاطر:18/35).

وعلى رأي المثل الشعبي(كل عنزة معلقة من عرقوبها).

***

الهوامش:

1-تاريخ الطبري: مج1، ص106

2-الجامع: مج1، ص307

3-تفسير ابن كثير: مج2، ص 11

4- تفسير ابن كثير، مج3، ص366- مج8، ص106

5-مج8، ص 106

6-في ظلال القرآن/ سيد قطب،ج1، ص56

7-فتح الباري: ج6، ص368

8- تفسير المنار/ رشيد رضا، ج1، ص282

9-سيد قطب، مرجع سابق، ج1، ص59

■■

الفصل السادس
المرأة وضلع آدم

ينظر القرآن إلى الإنسان، الذكر والأنثى، على أنَّه قيمة حقيقية وعامل من عوامل التغيير والحركة في الحياة. ويؤسس بشكل واضح للجنس البشري، من خلال حديثه عن العلاقة التي تتم بين الذكر والأنثى، لتعمير الأرض:

﴿هو الذي يصوركم في الأرحام كيف يشاء﴾(آل عمران:6/3).

﴿هو الذي خلقكم من نفس واحدة وجعل منها زوجها ليسكن إليها،فلمَّا تغشَّاها حملت حملا خفيفا..﴾ (الأعراف:189/7) .

﴿والله جعل لكم من أنفسكم أزواجا، وجعل لكم من أزواجكم بنين وحفدة﴾(النحل:72/16).

﴿ثم جعلناه نُطْفةً في قرار مَكين﴾(المؤمنون:13/23).

﴿والله خلقكم من تراب ثم من نطفة ثم جعلكم أزواجا﴾(فاطر:11/35).

﴿خلقكم من نَفْس واحدة ثم جعل منها زوجها﴾(الزمر:6/39).

﴿أيحسب الإنسان أن يُترك سدىً*ألم يكُ نطفة من مني يُمنى*ثم كان علقة فخلق فسوّى*فجعل منه الزوجين الذكر والأنثى﴾(القيامة:36/75-39)

﴿وأنَّه خلق الزوجين الذكر والأنثى*من نطفة إذا تُمْنى﴾(النجم: 45/53-46)

﴿فلينظُرِ الإنسانُ مِمَّ خُلق*خُلِق من ماء دافق*يخرج من بين الصُّلب والترائب﴾(الطارق:5/86-7).

ومع ذلك، ((تبقى مسألة النوع الإنساني من أكثر المسائل التي شغلت ولا تزال، الفكر البشري من أقدم العصور. وذهبت فيها الآراء مذاهب شتى، اختلطت فيها الحقيقة بالأسطورة حتى ليصعب التمييز بينهما.)) (1).

فالتوراة، كما مرَّ معنا، تقول بخلق حواء من ضلع آدم: "فأوقع الرب الإله سباتا على آدم فنام. فأخذ واحدة من أضلاعه وملأ مكانها لحما. وبنى الرب الإله الضلع التي أخذها من آدم امرأة وأحضرها إلى آدم.فقال آدم هذه الآن عظم من عظامي ولحم من لحمي" (تكو:21/2).

بينما يقول القرآن بخلق الإنسان (من نَفْس واحدة). وهذه النفس الأولى، ليست آدم وليست زوجه، إنَّما هي،هما معا.وليس آدم وحده أبو البشر، ولا الأنثى زوجه، وحدها هي الأصل. فهما مخلوقان من تراب، والأولاد الذين ولدوا منهما مباشرة، أو ولدوا، فيما بعد من غيرهما؛ مخلوقون من نطفة.

لقوله تعالى:"إنَّا خلقنا الإنسان من نطفة أمشاجٍ" والأمشاج هي الأخلاط المكونة من: ماء الرجل وماء المرأة والدم والعلقة. وهذا يؤكد أنَّ طريقة الخلق التي أوجدتْ، فيما بعد، الذكر والأنثى هي واحدة.

وأورد ابن حجر العسقلاني في فتح الباري، حديثا عن أبي هريرة مرفوعا:"أنَّ الله خلق آدم من تراب، فجعله طينا ثم تركه، حتى إذا كان حمأ مسنونا خلقه وصوره ثم تركه، حتى إذا كان صلصالا كالفخار، كان إبليس يمر به فيقول: (لقد خُلِقتَ لأمر عظيم)؛ ثم نفخ الله فيه من روحه." (2).

وقد أخرج أبو داود والترمذي حديثا، عن أبي موسى مرفوعا:"أنَّ الله خلق آدم من قبضة قبضها من جميع الأرض، فجاء بنو آدم على قدر الأرض." ولم أقرأ تعليلا يتعلق بهذا الموضوع أجمل من تعليل الشيخ محي الدين بن عربي، حيث يذكر في (الفتوحات المكية)، ((أنَّ الله خلق آدم على صورته ونفخ فيه من روحه فأعطاه صورة الكمال، فجعله كاملا جامعا:"وإذ قال ربك للملائكة إنِّي خالق بشرا من طين فإذا سويته ونفخت فيه من روحي فقعوا له ساجدين". ولبقاء النوع في الدار الدنيا، سبق في علم الحق إيجاد التوالد والتناسل. فاستخرج من ضلع آدم حواء، وكانت من الضلع للانحناء الذي في الضلوع لتحنو على ولدها وزوجها. فكان بخروج المرأة منه نقص فيه، وكماله

لا يتم إلا بعودة ما فقده. أي المرأة التي هي منه وعلى صورته، تماما كما كان آدم منه وعلى صورته. وعمَّر الله موضع خروجها بالاشتياق إليها، فحنَّ إليها حنينه إلى نفسه لأنَّها جزء منه، وحنَّت إليه لأنَّه موطنها الذي صدرت عنه.)) (3).

* * *

جاء النص القرآني المتعلق بخلق الإنسان، صريحا واضحا لا يحتاج إلى تأويل أو تعليل. ولكنَّ بعض المفسرين من القدماء، كالطبري والسيوطي، ومن المحدثين كالطبطبائي، ذهبوا إلى اعتماد أو ترجيح رواية التوراة، التي تقول بخلق حواء من ضلع آدم.

يقول الطبري في تفسيره:" إنَّ القرآن يشير في آياته إلى أنَّ الله قد خلق حواء من ضلع آدم، ويعتمد في ذلك على الآية: "وخلق منها زوجها". فيقول: حدثنا بشر بن معاذ، قال: ثنا يزيد، قال: ثنا سعيد، عن قتادة: "وخلق منها زوجها" يعني أن حواء خلقت من آدم، من ضلع من أضلاعه.

حدثني موسى بن هارون، قال: أخبرنا عمرو بن حماد قال، ثنا أسباط، عن السدّى، قال: أسكن الله آدم الجنة، فكان يمشي فيها وحشاً ليس له زوجة يسكن إليها، فنام نومة فاستيقظ. فإذا عند رأسه امرأة قاعدة، خلقها الله من ضلعه، فسألها ما أنت؟ قالت: امرأة. قال: ولم خلقت؟ قالت: لتسكن إليَّ.

حدثنا ابن حميد، قال: ثنا سلمة، عن ابن اسحاق، قال: ألقي على آدم السِّنَة (النوم)، فيما بلغنا عن أهل الكتاب من أهل التوراة وغيرهم من أهل العلم عن عبد الله بن العباس وغيره، ثم أخذ ضلعاً من أضلاعه من شقه الأيسر، وَلأَمَ مكانه، وآدم نائم لم يهب من نومته، حتى خلق الله تبارك وتعالى، من ضلعه تلك زوجته حواء، فسوَّاها امرأة ليسكن إليها، فلما كُشِفَتْ عنه السِّنَة، وهبَّ من نومته رآها إلى جنبه. فقال، فيما يزعمون والله أعلم: لحمي ودمي وزوجتي وسكن إليها" (4).

وفي تفسير الجلالين، يفسر عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي(849-911هـ) "وخلق منها زوجها" بما يلي: خلق حواء بالمدّ من ضلع من أضلاع آدم اليسرى.

وحول ذلك يقول العلاّمة محمد حسين الطبطبائي، في كتابه "الميزان في شرح القرآن": ((هناك روايات تدل على أنَّ حواء خلقت من خِلف آدم، وهو أقصر أضلاعه من الجانب الأيسر، وكذا ورد في التوراة في الفصل الثاني من سفر التكوين. وهذا المعنى، وإن لا يستلزم في نفسه محالا، إلاّ أنَّ الآيات القرآنية خالية من الدلالة عليه.)) (5).

بينما يؤكد العلاّمة سيد قطب أنّ ((كل الروايات التي جاءت عن خلق المرأة من ضلع آدم، مشوبة بالإسرائيليات، ولا نملك أن نعتمد عليها. والذي يمكن الجزم به هو أنَّ الله خلق لآدم زوجا من جنسه، فصارا زوجين اثنين. والسنَّة التي نعلمها عن كل ما خلق الله هي الزوجية.)) (6).

﴿ومن كل شيء خلقنا زوجين لعلكم تذكرون﴾(الذاريات:49/51).

﴿سبحان الذي خلق الأزواج كلها مما تنبت الأرض ومن أنفسهم ومما لا يعلمون﴾(يس:36/36).

﴿والذي خلق الأزواج كلَّها﴾(الزخرف:12/43).

وفي رأي المفكر الإيراني علي شريعتي، ((أنَّ القرآن أكَّد في مسألة الخلق على وحدة المادة التي خلق منها النوع الإنساني نفياً للفكرة المقابِلة التي تؤكد، كما فعل الفيلسوف نيتشه، على اختلاف مادة الخلق الأولى بين الرجل والمرأة لتبرير الأيدولوجية العنصرية، ولإثبات دونية المرأة. أمَّا القرآن فيقول إنَّ الله خلق المرأة من طبيعة الرجل(آدم)،أي أنَّ الرجل والمرأة مخلوقان من طبيعة واحدة.)) (7).

وفي تفسير المنار يقول الشيخ رشيد رضا: ((إنَّ الناس مخلوقون زوجين، الذكر والأنثى، وهما نفسان ثنتان سواء خلقتا مستقلتين، أو خلقت إحداهما من الأخرى، كما قال تعالى:"يا أيها الناس إنَّا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا.)) (8).

* * *

ما تقدم يضعنا في دائرة التفكير والتساؤلات، ويجعلنا نخلص إلى:

1-أنّ الآية التي تقول بخلق الناس من نفس واحدة: ﴿خلقكم من نفس واحدة، وخلق منها زوجها﴾(النساء: 1/4)، تعني أنّ أحد الزوجين خلق قبل الآخر، والزوج الآخر خلق منه.

2-وأنّ الآيات التي تتحدث عن خلق آدم، لم تتعرض إلى خلق حواء مما يوحي أنّ هناك فسحة من الزمن، بين خلق آدم وخلق حواء منه.

3-غياب ذكر زوج آدم من الآية التي تخبرنا بأن الله علم آدم الأسماء كلها:﴿وعلّم آدم الأسماء كلها، ثم عرضهم على الملائكة فقال أنبئوني بأسماء هؤلاء إن كنتم صادقين﴾(البقرة:31/2)، وهذا أيضا يدعونا للتفكر والتساؤل، فيما إذا كانت حواء وقتها قد كانت مخلوقة أم لا؟

4-والأمر الإلهي، الذي جعل الملائكة تسجد لآدم:﴿وإذ قلنا للملائكة اسجدوا لآدم، فسجدوا إلا إبليس﴾(البقرة:34/2).

ومن ثم أسكنه وزوجه الجنة: ﴿وقلنا يا آدم اسكن أنت وزوجك الجنة وكلا منها رغدا﴾(البقرة:35/2)، لم يحمل أية إشارة تفيد في حسم أو في التكهن بمسألة خلق حواء، سواء أخلقت من ضلع آدم، أم بوسيلة أخرى. وسواء أتم هذا قبل الأمر بالسجود لآدم، أم بعده.

5-مع الإشارة إلى أنّ الله في آية أخرى، قال بصيغة الجمع:﴿ولقد خلقناكم ثم صوَّرْناكم ثم قلنا للملائكة اسجدوا لآدم فسجدوا إلاّ إبليس لم يكن من الساجدين﴾(الأعراف:11/7)، فهل هذا يعني أنّ آدم وحواء خُلقا معا، وبعد ذلك فضّل الله آدم عليها؟.

* * *

الهوامش:

1-المرأة المسلمة في تونس، ص7

2-فتح الباري: ج6، ص364

3-الفتوحات المكية: ج1، ص144

4-تفسير الطبري: ج4، ص224

5-الميزان:ج4، ص 150

6-سيد قطب، مرجع سابق: ج3، ص1268

-هكذا تكلم علي شريعتي، ص 224

8-تفسير المنار: ج2، ص 33

■■

البــاب الــرابع

الفصل الأول : عصر النهضة.

الفصل الثاني : العصر الحاضر.

الفصل الثالث : التحديات.

الفصل الرابع : العنف.

إن حالتنا الاجتماعية تتطلب ألا نطيح بكل ما يعود علينا بمنافع المرأة. فهاهي في الظاهر صالحة للحمل والحضانة فقط، وما ذلك إلا لأن حالة العبودية التي أنشأنا عليها نساءنا أتلفت مواهبهن العظيمة وقضت على مواهبهن العقلية. فحياة النساء تنقضي كما تنقضي حياة البنات، فهن عالة على أزواجهن وهذا كان سببا في شقاء العالم.

ابن رشد

أنا مدين بكل ما هو (أنا) إلى المرأة مذ كنت طفلا حتى الساعة.
و لولا المرأة الأم والمرأة الشقيقة والمرأة الصديقة،
لبقيت هاجعا مع هؤلاء النائمين الذين يشوشون سكينة العالم بغطيطهم.

جبران خليل جبران

الفصل الأول
عصر النـهضة

ارتبطت حركات تحرير المرأة العربية بالحركات التي قامت في المجتمع الغربي، فالشرارة الأولى التي أطلقتها هدى شعراوي عام 1920 بإعلانها السفور، كانت بعد عودتها من رحلة أوروبية. لذا لا بد لأي دارس لوضع المرأة العربية في العصر الحاضر من أن يعود إلى بداية عصر النهضة العربية، ليتعرف إلى دور الرواد من المصلحين الاجتماعيين في هذا المجال الذين وضعوا اللبنة الأولى في صرح تحرير المرأة ومهدوا للمكاسب التي حصلت عليها في المراحل التالية. هؤلاء الرواد الذين أتيحت لهم فرصة الاحتكاك بالمجتمع الغربي، والاطلاع على عاداته وعلى أسلوب تعامله مع المرأة.

فالطهطاوي[*]، على حد قوله، كتب عن مشاهداته في فرنسا كي يوقظ ((من نوم الغفلة سائر أمم الإسلام من عرب وعجم.)) (1).

فهو يقرن فكرة الحرية الاجتماعية التي رآها هناك بما هو موجود في الشريعة الإسلامية التي سوت بين الجميع في العدل والإنصاف، وبهذا الأسلوب تم التمدن في سائر الأقطار.

وقد دفعه إيمانه بضرورة التجديد والتطوير، إلى البحث في تربية الفرد الذي سيقوم بهذا التجديد وهذا التطوير. فأفرد لهذه الغاية كتاب (المرشد الأمين للبنات والبنين)، طالب فيه بتربية النشء تربية دينية أخلاقية تهدف إلى إصلاح المجتمع. ودعا إلى تعليم البنات لأن حصول ((النساء على ملكة القراءة والكتابة، والتخلق بالأخلاق الحميدة والاطلاع على المعارف المفيدة، هو أجمل

[*] من شيوخ الأزهر ولد في مصر عام 1801م وتوفي عام 1873م. أرسله محمد علي باشا إلى باريز في بعثة علمية، وكان ذا إحساس عال بالحرية والعدالة.

صفات الكمال. فالأدب للمرأة يغني عن الجمال، لكن الجمال لا يغني عن الأدب. وآداب المرأة ومعارفها تؤثر كثيرا في أخلاق أولادها، إذ البنت الصغيرة متى رأت أمها مقبلة على مطالعة الكتب وضبط أمور البيت والاشتغال بتربية أولادها جذبتها الغيرة إلى أن تكون مثل أمها.))(2).

ويرى الطهطاوي أن عفة النساء لا تتعلق بكشف الوجه أو ستره، بل بالتربية، فيقول: ((إن وقوع اللخبطة لعفة النساء لا يأتي من كشفهن أو سترهن، بل منشأ ذلك التربية الجيدة أو الخسيسة.))(3).

التربية التي رأى فيها مصدر نهوض الأمة وترقيها في الحضارة والعمران. ((فالأمة التي حسنت تربية أبنائها، تعد أمة سعيدة. والأمة التي تتقدم فيها التربية بحسب مقتضيات أحوالها، يتقدم فيها أيضا التمدن على وجه تكون به أهلا للحصول على حريتها.))(4).

أما المعلم بطرس البستاني[*] فيعتقد أن الله عندما منح المرأة القوى العقلية والأدبية، لم يفعل ذلك عبثا وإنما ((ليكون لها حق التصرف بها وتهذيبها وتوسيعها بحسب الاقتضاء. ولا يصدق أن الباري عز وجل قد زين المرأة بهذه الصفات، ولكن حرم عليها استعمالها.)).

ويدعو البستاني إلى تعليم المرأة، ((لأن المرأة من دون علم شر عظيم في العالم، إذا لم تكن أعظم شر يمكن تصوره)). فمن العلم ما يرجع بالفائدة على ((المرأة المتعلمة نفسها، يوسع قواها العقلية ويهذبها، ويوقظ ضميرها وينبهه ويحييه، ويقوم إرادتها وعواطفها الأدبية ويرتب سلوكها وتصرفها)). ومنه ما يعود على زوجها، فتكون له ((زوجة فهيمة، وصديقة مشفقة، ومشيرة حكيمة، وقرينة أمينة في تأدية واجباتها له، ومساعدة له في أعماله ومخففة لآلامه ومربية خبيرة لأولاده، وحافظة لترتيب بيته وتدبيره.))(5)

ومنه ما يرجع على أولادها، لأن ((الولد يقبل المؤثرات الأولى من أمه، لأنها أول مخلوق يقع تحت حواسه ومدركاته.))(6)

عني أحمد فارس الشدياق[**] بالمرأة العربية، بعد زيارته باريز ومشاهدته المرأة الفرنسية وما تتمتع به من حقوق في الحب والزواج والعلم.

---

[*] ولد في لبنان عام 1819م، وتوفي عام 1883م . أصدر عدة جرائد ومجلات، أولها جريدة(نفير سورية). وضع قاموس (محيط المحيط)، وقام بتأليف أول دائرة معارف عربية، وأصدر منها ستة أجزاء.

[**] ولد في لبنان عام 1804م، وتوفي في استامبول عام 1887م . أصدر جريدة الجوائب وجال في أوروبا وخاصة لندن وباريس.

فضمّن كتابه (الساق على الساق فيما هو الفارياق) أحاديث عن النساء أقر فيها بحقوق المرأة العربية: المسلمة والمسيحية، واعتبرها إنسانا مساويا للرجل، وانتقد الرجل الذي يظن ((أن المرأة لم تخلق إلا للفراش.))(7).

وعارض حجرها في البيوت ودعا إلى خروجها للحياة العامة، وتساءل:((أية امرأة ترضى لنفسها بأن تقعد في بيتها كالفرس المسرج المعدة للركوب وهي محرومة من معاشرة الناس؟.)) وطالب بتعليمها أسوة بالرجل، لأن في ((تساوي الرجل والمرأة في العلم والعمل شرط من شروط التمدن.))(8).

ولأن العلم يصرف المرأة عن الانشغال بتوافه الأمور، ((فالمرأة إذا اشتغلت بالعلم كان لها به شاغل عن استنباط المكايد واختراع الحيل.))(9).

أما جمال الدين الأفغاني(*) فلم تأخذ قضية المرأة حيزا كبيرا من تفكيره لانشغاله بإيقاظ الأمة الإسلامية وتحريرها من الاستعمار الغربي وتوحيدها في خلافة لا مركزية، تحكم بالشورى والعدل. ومع ذلك أشار في خاطراته إلى ((ضجيج بعض الناشئة في الشرق، والمتفرنجين منهم)). حول مطلب المساواة بين الجنسين. وحين تحدث عن مركز المرأة في المجتمع، رأى أن المساواة بين الرجل والمرأة مستحيلة، لاختلافهما من حيث التكوين الفيزيولوجي، لكنه لا يرجح كفة أحدهما على الآخر من حيث الكمال والنقص.

* * *

في المرحلة الزمنية ذاتها عاش الشيخ محمد عبده(**) الذي ((يعد أهم عقل وأبرز مجتهد في مدرسة التجديد الإسلامي منذ بداية عصر النهضة.))(10).

تناول محمد عبده في تفاسيره وفتاويه ومقالاته بعض قضايا المرأة، مثل: مفهوم الزواج–المساواة والقوامة–الطلاق–تعدد الزوجات. وكان فهمه للآيات القرآنية ولأحكام الإسلام بخصوص حقوق المرأة ((فهما تنويريا ولا سيما بما يتعلق بمسألة تعدد الزوجات)). فقد أفتى بإبطال مسوغات التعدد لعدة أسباب، هي:

((**أولا:** لأن شرط التعدد هو التحقق من العدل، وهذا الشرط مفقود حتما.

(*) عربي الأصل، ولد في أفغانستان عام 1839م، وتوفي في الآستانة عام 1897م.

(**) ولد في مصر عام 1849، وتوفي فيها عام 1905. تخرج في الأزهر، اشتغل بالتدريس، ورئس تحرير صحيفة الوقائع المصرية. وفي عام 1899 عين في منصب مفتي الديار المصرية وبقي فيه حتى وفاته.

فإن وجد في واحد من المليون فلا يصح أن يتخذ قاعدة. ومتى غلب الفساد على النفوس، وصار من المرجح ألا يعدل الرجال في زوجاتهم جاز للحاكم أو للعالم أن يمنع التعدد مطلقا مراعاة للأغلب. **ثانيا:** قد غلب سوء معاملة الرجال لزوجاتهم عند التعدد، وحرمانهن من حقوقهن في النفقة والراحة. وبهذا يجوز للحاكم أو القائم على الشرع أن يمنع التعدد دفعا للفساد الغالب. **ثالثا:** قد ظهر أن منشأ الفساد والعداوة بين الأولاد هو اختلاف أمهاتهم، فإن كل واحد منهم يتربى على بغض الآخر وكراهيته، فلا يبلغ الأولاد أشدهم إلا وقد صار كل منهم من أشد أعداء الآخر. ويستقر النزاع بينهم إلى أن يخربوا بيوتهم بأيديهم وأيدي الظالمين. ولهذا يجوز للحاكم أو لصاحب الدين أن يمنع تعدد الزوجات والجواري معا صيانة للبيوت من الفساد.))(11).

* * *

في التسعينات من القرن التاسع عشر تنبه بعض المثقفين إلى ضرورة تناول قضية المرأة قضية أساسية، ويأتي في مقدمتهم قاسم أمين[*] الذي ((وهب كل جهوده وجميع آثاره تقريبا لهذه الدعوة)). ونادى بتعليم المرأة لتتمكن من القيام بالدور التربوي المنوط بها، وتعرف ((ما يكفي لكي تلقن أبناءها مبادىء الأخلاق والفضيلة، ولتقدم لهم شرحا علميا للأشياء التي تحيط بهم. ويجب أن تعرف دائما كيف تجيب، دون أن تخطىء، على تساؤلات الطفولة التي لا تنقطع))(12).

وأكد إنسانية المرأة، فقال: ((المرأة، وما أدراك ما المرأة؟ إنسان مثل الرجل. لا تختلف عنه في الأعضاء ووظائفها، ولا في الإحساس ولا في الفكر، ولا في كل ما تقتضيه حقيقة الإنسان من حيث هو إنسان.))(13).

وكان قاسم أمين يرى أن العائلة هي أساس الأمة، وأن المرأة هي أساس العائلة، ((والأمر الذي يلزم أن تلتفت إليه كل أمة لا تغفل عن مصالحها الحقيقية هو وجود النظام في العائلات التي يتكون منها جسم الأمة، لأن العائلة هي أساس الأمة. ولما كانت المرأة هي أساس العائلة كان تقدمها وتأخرها في

---

[*] ولد في مصر عام 1863، وتوفي فيها عام 1908. درس الحقوق في القاهرة ثم في مونبلييه بفرنسا. مارس المحاماة والقضاء. كتب كتابه الأول (المصريون)، باللغة الفرنسية وفيه يرد على الدوق الفرنسي(داركور) الذي تحامل في كتاب له على الإسلام ومصر والمصريين. ثم كتب (تحرير المرأة)، و(المرأة الجديدة).

المرتبة العقلية أول مؤثر في تقدم الأمة وتأخرها.))(14).

* * *

لا ريب في أن مؤلفات قاسم أمين ومؤلفات أمثاله من مفكري عصره، نبهت الرجال إلى أن ((المرأة هي دون سواها سبب التقدم والارتقاء، أو علة التقهقر والانحطاط))(15).

وأحدثت أثراً في المجتمع على الرغم من الهجوم الذي شنه المحافظون والرافضون لرياح التغيير الاجتماعي.

وتجدر الإشارة إلى أن موقف هؤلاء الرواد، على أهميته، ظل موقفا تقليديا لاقتصارهم في دعوتهم على حث المجتمع على تعليم المرأة وتحريرها من الأمية والجهل، ورفضهم في الوقت ذاته منحها حق العمل خارج المنزل أو تعاطيها الصناعة أو التجارة أو استلامها أي منصب فاعل في المجالات السياسية أو القضائية أو الدينية، مع إقرارهم بحقيقة المساواة الإنسانية بينها وبين الرجل، وكانوا يرون أن عملها هو الإشراف على بيتها وتربية أولادها.

لكنهم تجاهلوا أنه ما من أمة قادرة على النهوض وأحد شقيها مائل، والنهوض لا يكون إلا بتعاون الرجل والمرأة وتكامل دوريهما.

ولا بأس من التذكير بأن فكر هؤلاء الرواد بشأن قضايا المرأة لم يكن فكرا واحدا، بل كان متعددا ومختلفا ومتناقضا. لأنهم لم يستطيعوا أن يتحرروا من النظرة التراثية القديمة التي ترى أن المرأة لم تخلق إلا لتمتع الرجل في الفراش .

وقد يعود هذا التناقض إلى أن خطاب النهضة، كما يقول الباحث نصر حامد أبو زيد، كان ((مشدودا إلى بعدين لا يفارقان بنيته، البعد الأول: هو وطأة التطور، متمثلا في الاحتكاك المباشر بالمجتمعات الأوروبية المتقدمة، سواء عن طريق التعرف على منجزاتها من بيئاتها الأصلية، والتعرف على سلوك أهلها وعوائدهم في بلادهم، أو في الاحتكاك بهم داخل أقطار الوطن العربي. أما البعد الثاني: فهو بعد التقاليد والتراث، متمثلا في مبادىء الإسلام وتشريعاته.))(16).

ولو عدنا إلى آراء الطهطاوي، نرى أنه على الرغم من إعجابه بسفور المرأة الفرنسية واختلاطها بالرجل، طالب في كتابه (المرشد الأمين ..) المرأة المسلمة بالاحتجاب عن الأجانب. ومع أنه أكد أن المرأة لا تقل عن الرجل

ذكاء وحساسية، منع عنها حق الحكم والقضاء تماشيا مع الشريعة الإسلامية التي حظرت عليها ذلك، على حد قوله.

ومع أنه طالب بتعليمها ليتسنى لها أن تتعاطى من الأشغال والأعمال ما يتعاطاه الرجل على قدر قوتها، يعود ويقول إنها أعدت لحفظ المصالح المنزلية.(17).

وقاسم أمين الذي يقول في كتاب (المرأة الجديدة):((إن الاختلاف الفيزيولوجي لا يعني البتة أن الرجل أفضل وأرقى من المرأة، ولا يرجع هذا الاختلاف إلى الفوارق الطبيعية، إنما إلى الاختلاف في التربية مما تراكمت آثاره عبر الأجيال، فأدت إلى التباين بين الجنسين. فالفارق قد صنعته في الأساس الظروف الاجتماعية التي استمرت دهرا طويلا، وفرضت على المرأة هذه المكانة المتدنية.))(18).

يبدل في أفكاره حول المرأة في مواقع أخرى، فبعد أن دافع عن نظام الحجاب كما كان سائدا عام 1894م في كتابه (المصريون)، ينتقد النظام ذاته في كتابه (تحرير المرأة) في عام 1899م.((ويطالب بتقييده وفق حدود الشريعة الإسلامية التي أباحت للمرأة كشف الوجه واليدين. في حين يعتبر المرأة الأوروبية نموذجا لتمدن المرأة المصرية والشرقية في كتابه (المرأة الجديدة) عام 1900م. وهكذا نلمس هذا التغير والانتقال حتى في رؤيته لمسائل الطلاق وتعدد الزوجات.))(19).

وقد تكون زينب فواز[*] كما يذكر الباحث فهمي جدعان في كتابه (أسس التقدم عند مفكري الإسلام في العالم العربي الحديث)، أول صوت عربي نسائي ورجالي ((يطالب بحقوق للمرأة في العصر الحديث، إنما ضمن أوسع الحدود التي يسمح بها الفهم التقليدي للإسلام دون جهد تجديدي معتبر.))(20).

فرسائلها الزينبية الداعية إلى إنصاف المرأة ومنحها فرص العلم والعمل والتعبير ، جاءت سابقة لدعوة قاسم أمين .

(*) كاتبة لبنانية، ولدت على الأغلب عام 1850 هاجرت إلى مصر وتوفيت فيها عام 1914م، كتبت في فنون الأدب والتراجم والمقالة.

دافعت زينب عن حقوق المرأة ووجوب تعليمها، وحضت على تقدم النساء واكتسابهن العلوم. ورأت أن الرجل والمرأة جنسان مشتركان في سراء وضراء هذه الحياة، ولا يمكن لأحدهما أن يستقل عن الآخر. كما رأت أن الروح جوهر مجرد، لا ذكر ولا أنثى، وأشارت إلى أن الشرائع الإلهية لم تمنع المرأة من التدخل في أشغال الرجال، فالمرأة ((إنسان كالرجل ذات عقل كامل وفكر ثاقب وأعضاء متساوية، تقدر الأمور حق قدرها.))(21).

في رسالتها الزينبية الأولى، تعبر زينب عن سخطها من معاملة الرجل للمرأة، وتقول:

((لا تعرف المرأة نفسها إلا آلة بيد الرجل. يسيرها أنى سار ويديرها كيف شاء. يشدد عليها النكير بإغلاظ الحجاب، وسد أبواب التعليم، وعدم الخروج من المنزل، وبحرمانها من حضور المحافل النسائية العامة، إلى حد أنه كان يخيل لها أن تلك الأفعال من الموبقات، لو اتبعتها لخلَّتْ بنظام شرفها وناموس طبيعتها.))(22).

* * *

ظهرت بوادر تحرر المرأة في المجتمع العربي في النصف الأول من القرن العشرين، ولا سيما عند بنات الطبقة العليا بسبب تعليمهن وانفتاحهن على الحياة الغربية.

وفي تلك الأثناء ظهرت أصوات جادة في هذا المجال مثل: نظيرة زين الدين في لبنان، والطاهر الحداد في تونس، وهدى شعراوي ودرية شفيق في مصر.

فدرية شفيق صاحبة مجلة (بنت النيل) كانت تهدف إلى تكوين نماذج مشرفة للمرأة المصرية الجديدة ((تنافس نساء العالم كربة بيت نظيفة حكيمة مدبرة، وكزوجة لطيفة وديعة مخلصة، وكأم مستنيرة عطوفة حانية، وكسيدة مجتمع مثقفة رشيقة لها وجودها وشخصيتها.))(23).

وقد أسست عام 1948 (اتحاد بنت النيل) ليضم نساء مصر من جميع الطبقات سعيا وراء تقرير حقوق المرأة الدستورية. وفي شهر شباط عام 1951 اقتحمت درية شفيق وزميلاتها البرلمان من أجل تحقيق مطالب النساء بالانتخاب والترشيح للمجلس النيابي.

أما هدى شعراوي(*) فكانت أول امرأة مصرية تلقي الحجاب وتخرج سافرة، وتقود مظاهرات نسائية دعما لثورة سعد زغلول. ساهمت بالعمل الخيري وبالتوعية الاجتماعية، وسعت جاهدة لمساواة المرأة بالرجل في فروع التعليم، وعملت على إصلاح القوانين العملية للعلاقة الزوجية بما يتوافق والتشريعات الإسلامية، وذلك بأن يُسَنَّ قانون يمنع تعدد الزوجات إلا لضرورة، وقانون يحرم على الرجل أن يطلق زوجته إلا أمام القاضي الشرعي ومساواة المرأة بالرجل في الحقوق النيابية والتشريعية.

كانت هدى تريد للمرأة أن تتبوأ مكانتها في الهيئة الاجتماعية، وأن تنال قسطها كاملا في جميع الحقوق، لا لتزاحم الرجل، كما يتوهم، وإنما لتساعده على تحمل أعباء الحياة.

وقد استطاعت أن تحقق للمرأة، من خلال الاتحاد النسائي الذي كان لها فضل في إنشائه، بعض المطالب مثل تحديد الحد الأدنى لسن زواج الفتاة بـ16 سنة.

* * *

أما نظيرة زين الدين(**)فقد جاء خطابها امتدادا لفكر الشيخ محمد عبده وقاسم أمين. فأصدرت عام 1928م كتاب (السفور والحجاب)، وفي العام التالي أصدرت كتاب (الفتاة والشيوخ).

في نقاشها لمسألة الحجاب تنطلق الكاتبة من إيمانها بأن الإسلام دين الحرية وعدم الإكراه، وتستند في أحكامها إلى التفسيرات والاجتهادات، وتبين أن المسلم ليس أكمل دينا من المسلمة، وإذا كان أقوى منها جسدا فهي أصلح منه غريزة. وترى أن حفظ المرأة يكون بسفورها، أكثر مما يكون بحبسها محجوبة في بيتها وسدر النقاب على وجهها.وتقول: ((أساس البناء لرقي الأمة تحرير الأم، وأول درجة من سلم الرقي هو السفور، لأن الحجاب يورث نصف الأمة الشلل والأمة المشلول نصف أعضائها لا تستطيع أن تباري وتفوز.))(24).

وهناك محمد جميل بيهم من لبنان، وعبد الرحمن الشهبندر من سورية، وسلامة موسى من مصر، ومن تونس الطاهر حداد (1899م–1935م) الذي

(*) ولدت في مصر عام 1879 وتوفيت فيها عام 1947، وتنتمي إلى أسرة ارستقراطية أتقنت اللغتين التركية والفرنسية إلى جانب العربية.

(**) ولدت في لبنان عام 1908م، وتوفيت فيه عام 1976م.

نشر عام 1930م، كتابا بعنوان (امرأتنا في الشريعة والمجتمع) يعد من أجرأ ما كتب في موضوعه في ذلك الحين. وقد وجد بعض النقاد في بعض آرائه خروجا على الدين، لأنه طالب بتغيير نظام الإرث، وباستبدال عقوبة الزنا بإجراءات حديثة، ومنع تعدد الزوجات، وحمّل الفقهاء وعلماء الدين مسؤولية جمود الفقه ونظام القضاء في الإسلام.

أما الدكتور طه حسين فقال، إن المرأة ند للرجل، ولا تختلف أحوالها وحقوقها عن أحواله وحقوقه، لذلك لم ير مبررا للبحث في مشكلة المرأة على حدة. فمشكلتها من وجهة نظره، مقترنة بأحوال المجتمع، وتخلفها ليس سوى مظهر من مظاهر التخلف الاقتصادي والاجتماعي والسياسي الذي يعانيه الشرقيون رجالا ونساء على السواء. وعندما يتناول الإصلاح هذه الأحوال كلها، يتم ضمنا إصلاح المرأة.

* * *

لقد بدل التحسن الثقافي الذي طرأ على المجتمع العربي في النصف الثاني من القرن الماضي، وبخاصة في مصر وبلاد الشام، عددا من الركائز الاجتماعية وأوجد ظروفا ملائمة لخروج المرأة إلى الحياة العامة. فمنذ ظهور الدولة العربية الحديثة في النصف الثاني من القرن العشرين، ((وأوضاع المرأة العربية تتطور وتتحرك بعيدا عن القاعدة المرجعية الإسلامية، نتيجة الانقلاب عليها والتخلي عنها كقاعدة مرجعية ودستورية وقانونية شاملة للمجتمع والسلطة والدولة. لذلك كانت الأرضيات والمناخات التي فرضتها الدولة العربية تقطع العلاقة المرجعية بين المرأة والدين، وتجعلها في حالة اغتراب عن الفكر الديني، وأكثر قربا وانسجاما مع القاعدة الفكرية الغربية التي تباهت بشعار تحرير المرأة والدفاع عن حقوقها وحرياتها وتقدمها .))(25).

وهذا الوضع أدى إلى إثارة حفيظة الفكر الديني، ودفعه إلى اتخاذ موقف المدافع عن الهوية الدينية، مع المطالبة بإبقاء المرأة في البيت وعدم التفريط بالتقاليد المتوارثة.

وبعد عقد من الزمن تغير الوضع إلى حد ما، حين ((تخفف الفكر الديني أو بعضه من تشدده، وأخذ يتعامل مع قضية المرأة بعقلانية ووضوح. وطالب بتجديد النظر فيها من خلال اجتهادات تحكم معايير العدالة والحرية والكرامة.))(26).

لكن هذا الفكر المتنور قوبل من الأوساط الدينية المتشددة بالنقد وبالتجريح، ويعتبر الشيخ محمد الغزالي(1917م-1996م) من أكثر المصلحين المعاصرين تعبيرا عن رؤيته النقدية التي اتصفت بالجرأة والتنوير والوضوح. فقد رأى أنه حينما اضمحل الفكر الديني في العصور المتأخرة ((هبط المستوى الإنساني للمرأة هبوطا مخجلا في ميدان العلم والأدب، وعادت الجاهلية الأولى تنشر مآثرها ونزعاتها.))(27).

ووجد الغزالي أن قضايا المرأة تحتاج إلى دراسة متأنية، للفصل بين ما جاء في النص الديني وبين ما اندس فيه من فتاوى استقاها الفقهاء من أفواه الناس، وليس من الكتاب والسنة، فقال: ((إن هؤلاء المتفيهقين تعرفهم عصور الاضمحلال العقلي، ولا يمكن أن يظهروا في مجتمع ناضج أو سلف صالح.))(28).

وأسف لوجود فتيان وشيوخ بأدمغة مظلمة متحجرة، لا يرون غير أنفسهم ولا يؤمنون بغير آرائهم، وهم في عرفه ((طراز جديد من الخوارج القدماء.))(29).

واعتبر الغزالي أن موقف بعض الشيوخ من قضايا المرأة، هو الذي يفتح المجال أمام أعداء الإسلام للطعن فيه. ((فالثغرة التي ينفذ منها أعداء الإسلام إلى بيضتنا ونحن نقاوم الغزو الثقافي، هي موقف بعض الشيوخ من قضايا المرأة فهم يقفون أحجارا صلبة أمام كل الحقوق التي قررها لها الإسلام يريدون تعطيلها أو تشويهها.))(30).

وقد عبر عن حزنه للوضع الذي تعيش فيه المرأة، محرومة من ممارسة أي دور ثقافي أو سياسي، ((لا دخل لها في برامج التربية ولا نظم المجتمع، لا مكان لها في صحون المساجد ولا ميادين الجهاد. ذكر اسمها عيب، ورؤية وجهها حرام وصوتها عورة، وظيفتها الأولى والأخيرة إعداد الطعام والفراش.))(31).

ودعا إلى نهضة نسائية رشيدة لتجاوز تلك الذهنيات المتحجرة، فقال: ((أمتنا بحاجة إلى نهضة نسائية رشيدة. لم؟ لأن هناك بعض المتدينين لا يعقلون قضايا المرأة، أو ينظرون فيها بحماقة وقلة فقه، ولو وكل الأمر إليهم لحبسوا النساء في البيوت فلا عبادة لهن ولا علم ولا عقل ولا فكر ولا نشاط ولا

شــيء. هـذا النـوع مـن المتـدينين الجهلـة ينبغـي أن يحـرم مـن الكـلام باسـم الله.))(32).

لم يقتصر الحديث في عصر النهضة عن المرأة وقضاياها والدفاع عنها علـى المفكرين والمصـلحين، بـل كـان لـبعض الشـعراء أيضـا دورهـم فـي هـذا المجال.

ويعتبر الشاعر جميل صدقي الزهاوي، أكثر من نظم الشعر دفاعا عن المرأة. حتـى أنـه نشـر فـي صـحيفة المؤيـد المصـرية مقـالا عـن (المرأة والـدفاع عنها) يبين فيه فضل المرأة ويدعو إلى مساواتها بالرجل، ويطالب بتقييد الطلاق وإعطاء المرأة الحق به كالرجل، وعدم تحجيبها وحجزها في البيت. فيقول:

إنمـــا المـــرأة والمـــرء ســـواء فـــي الجـــدارهْ

علمـــوا المـــرأة فـــالمرأة عنـــوان الحضـــارهْ

ويحرض على السفور، فيقول:

لا يقـي عفـة الفتـاة حجـاب بـــل يقيهـــا تثقيفهـــا والعلـــوم

وينوه بأهمية المرأة في المجتمع، فيقول:

يرفـــــع الشـــــعب إناثـــــه والـــــذكور

وهـــــل الطـــــائر إلا بجناحيـــــه يطيـــــر

ويشيد بدورها في الأسرة وتربية الأبناء، وفي العمران وتقدم المجتمع، ويطالب بتعليمها وتربيتها تربية سليمة، فيقول:

للمـرأة فضـل فـي العمـران نشـهده لـــولا تقـــدمها مـــا تـــم عمـــران

فإنمـــا هـــي للأبنـــاء مدرســـة وإنمـــا هـــي للآبـــاء معـــوان

وإنمـــا هـــي للمفجـــوع تعزيـــة وإنمـــا هـــي للمحـــزون ســـلوان

وإن إصـــلاحها إصـــلاح مملكـــة وإن إهمالهـــا مـــوت وخســـران

يـأبى تأخرهـا قـوم لهـم شـمم | وبـالرقي لهـم ديـن وإيمـان
لا يرفـع الشـعب مـن أعمـاق وهدتـه | إلا رجـال أولـو عـزم ونسـوان
الخيـر فـي أن يعـز المـرء صـنوته | والشـر أن يهضـم الإنسـان إنسـان

وعن هذا الموقف الحضاري للزهاوي ومعاصريه من الشعراء والأدباء، يكتب الباحث ناصر الحاني قائلا : ((ولقد كان للضجة التي أقامها الزهاوي ومعاصروه أثر كبير في زحزحة كثير من التقاليد والعادات التي أضرت بالمرأة وضيقت خناقها. فتنازع القوم الآراء الجديدة فيها شأنهم في كل جديد، ولقيت الدعوة مناصرين اعتصموا بها، ولم تعدم ثائرين عليها منددين بها. وجازت المسألة الحدود الطبيعية، وأسلم النقاش في شأن المرأة إلى نقاش في الشريعة وأصولها. ولم يتورع بعض المتعصبين من اتهام ذوي الدعوة الجديدة في دينهم واعتبارهم مرقة متزندقين خرجوا على الدين الحنيف.))(33).

ويُعـرِّضُ الشاعر معروف الرصافي بالذين يشوهون بتصرفاتهم التشريع الإسلامي، ويذكرهم بتكريم الإسلام للمرأة ودعوته لتعليمها، فيقول:

وقـالوا شـرعة الإسـلام تقضـي | بتفضـيل الـذين علـى اللـواتي
وقـالوا الجـاهلات أعـف نفسـا | عـن الفحشـا مـن المتعلمـات
لقـد كـذبوا علـى الإسـلام كـذبا | تـزول الشـم منـه مزلـزلات
ألـيس العلـم فـي الإسـلام فرضـا | علـى أبنائـه وعلـى البنـات

ويرى الشاعر أديب اسحق، أن المرأة هي مرآة الرجل وصورة حقيقية عنه وعن تصرفاته، فيقول:

إنمـا المـرأة مـرآة بـها | كـل مـا تنظـره منـك ولـك
فهـي شـيطان إذا أفسـدتها | وإذا أصـلحتها فهـي مَلَـك

***

الهوامش:

1 -تخليص الإبريز في وصف باريز، طبعة بولاق 125هـ، ص5

2-طبعة المدارس الملكية، 1292هـ، ص69

3- تخليص الإبريز في تلخيص باريز، رفاعة الطهطاوي، القاهرة دارالتقدم1905،ص101 .

4- الأعمال الكاملة لرفاعة الطهطاوي، محمد عمارة، ج2، ص 279.

5-انظر المعلم بطرس البستاني: دراسة ووثائق، جان داية، منشورات مجلة فكر، بيروت 1981، ص.80

6-المرجع السابق، ص 74-79.

7-كنز الرغائب في منتخبات الجوائب: 1، .89

8-المرجع السابق: 1، .108

9-الساق على الساق، ج1، ص 63، القاهرة: المكتبة التجارية ، د. ت.

10-حقوق المرأة في الكتابة العربية منذ عصر النهضة، بو علي ياسين، ص.25

11-الأعمال الكاملة للأمام محمد عبده، فتوى في تعدد الزوجات، في: الإسلام والمرأة، ج2، ص124

12 -قاسم أمين: تحرير المرأة، في الأعمال الكاملة، دراسة وتحقيق محمد عمارة، بيروت: المؤسسة العربية، 1976، ج1، ص281

13-المرجع السابق، ص.19

14-المرجع السابق، ج2، ص9 وما بعدها.

15-انظر (الرحالون العرب وحضارة الغرب)، د. نازك سابا يارد، ص 84.

16-نصر حامد أبو زيد، مجلة مواقف، قضية المرأة، 39 / قاسم، .84

17-انظر الرحالون العرب، مرجع سابق، ص .106

18-نفسه، ص .14

19-انظر تجديد التفكير الديني في مسألة المرأة، زكي الميلاد، الدار البيضاء: المركز الثقافي العربي، ط1، 2001، ص30 في تلك الفترة ظهرت رائدات من النساء مثل زينب فواز وعائشة تيمور وباحثة البادية.

20-حقوق المرأة، بوعلي ياسين، ص.59

21- الرسائل الزينبية: زينب فواز، ج1، القاهرة: المطبعة المتوسطة، 1910، ص.22

22-نفسه، ص2-3

23-انظر كتاب حقوق المرأة، مرجع سابق، ص85

24- السفور والحجاب، نظيرة زين الدين، بيروت: مطابع قوزما، 1928، ص91

25- انظر تجديد الفكر الديني في مسألة المرأة، مرجع سابق، ص 125

26–نفسه، ص126

27– قضـــايا المــرأة بـــين التقاليـــد الراكـــدة والوافـــدة، الشـــيخ محمـــد الغزالـــي، القـــاهرة: دار الشروق،ط1996،6،ص10

28–المرجع السابق، ص96

29–نفسه، ص 8

30–نفسه، ص 36

31–نفسه، ص33

32–انظر خطب الشيخ الغزالي في شؤون الدين والحياة، جمع وإعداد قطب عبد الحميد، القاهرة: دار الاعتصام، 1988، ج4، ص159

33–ناصر الحاني: محاضرات عن جميل صدقي الزهاوي، حياته وشعره، جامعة الدول العربية، القاهرة، 1954، ص53

▪▪

الفصل الثاني
العصر الحاضر

أليس غريبا أن تظل قضية المرأة العربية مطروحة للبحث ومثار جدل ونقاش، بعد مرور ما يقارب ثلاثة أرباع قرن من الزمن على تحررها من أمية التعليم، ومساهمتها في عملية التحول الاجتماعي ؟. ولكن قد نجد بعض العزاء حين نجد أن قضية المرأة لم تحل في معظم المجتمعات التي تدعي التقدم وترفع شعار التحرر والحرية، وما تزال قضيتها من القضايا التي تشغل العالم على امتداده.

تهدف هذه الدراسة إلى بيان وضع المرأة العربية في معظم المجتمعات العربية، في التربية والتعليم والإعلام وما يمارس عليها من عنف وتمييز، إلى جانب وضعها القانوني والسياسي وما توصلت إليه من مكاسب اجتماعية واقتصادية وثقافية وسياسية، سواء بموجب التشريعات والقوانين أم بموجب مراسيم وفق مقتضيات الضرورة، لنتوصل إلى تلمس المعوقات التي تقف أمام تطور المرأة العربية، ولنخرج باستخلاص يبين ما إذا كانت الأديان هي العائق، أو هو الرجل الذي يضع الدساتير ويسن القوانين.

* * *

ليست المجتمعات العربية مجموعات متجانسة، بل إن لكل مجتمع منها خصوصية اجتماعية واقتصادية وسياسية وثقافية. فالعقلية العربية ليست شيئا واحدا، وهناك تيارات مختلفة تؤثر في تكوين شخصية الإنسان العربي. لذا فقد نجانب الدقة إلى حد ما عندما نستعمل مصطلح (المرأة في المجتمع العربي)، لدى بحثنا في وضع المرأة العربية. إنما قد يشفع لنا في هذا المجال ما نراه من عوامل مشتركة في المجتمع العربي، مثل اللغة والتراث والدين ودورها في تكوين

هذه العقلية. فالمجتمع العربي عموما هو ((دارة لا تنفصل جزئيات مكوناتها بعضها عن بعضها الآخر، بل تدور بفعل التأثر والتأثير وبفعل المناخ المحيط بهذه الدارة.))(1).

ووضع المرأة، أي امرأة، مرهون بطبيعة كل مجتمع وظروفه التاريخية وثقافته الموروثة. فلا توجد مشكلة للمرأة في كل المجتمعات والثقافات والعصور واحدة نمطية، وبالتالي لا يوجد حل واحد لها يمكن تعميمه من مجتمع إلى آخر.

إن كل تفكير بالمشكلات التي تكتنف وضع المرأة في المجتمع العربي، يقودنا مباشرة إلى إنسان هذا المجتمع الذي يعاني هو أيضا من مشكلات اجتماعية وثقافية واقتصادية لا تقل حساسية وأهمية عن مشكلات المرأة، إن لم تفقها. وضمن هذا المشهد تبدو صورة المرأة العربية صورة معقدة، ومركزها متقلب في بيئة غير مستقرة. ففي المجتمع العربي صنوف عديدة من النساء، منها: صنف وصل إلى حقه، وصنف غير معني بالوصول إلى حقه، وصنف آخر غير مسموح له بالوصول إلى حقه.

في الربع الأول من القرن الماضي شهدت بعض البلاد العربية تحولات ثقافية واقتصادية واجتماعية، هيأت للمرأة فرصة الخروج إلى الحياة العامة للتعلم والعمل. فاستطاعت المرأة بهذا الهامش من الحرية أن تخترق الحجب، وتدخل بنجاح في عديد من المجالات مثل الصحافة التي كانت وقفا على الرجال. وقد اختلف حضور المرأة من بلد إلى آخر، ففي مصر تربعت على عرش النضال الوطني والاجتماعي عبر نساء مبدعات ناضلن بالقلم خلال فترة الانتداب. وظلت مصر سنوات عديدة تلعب دور الريادة في نهوض المرأة الثقافي، عبر مجلات نسائية مثل مجلة الفتاة لهند نوفل. كما كان للمرأة في سورية دور اجتماعي مشرق ووطني نضالي مشرف، حيث ظهرت أصوات تنادي بتحرير المرأة من رق السطوة الذكرية والأمية والحجاب، وذلك من خلال العمل الوطني مثل نازك العابد وثريا الحافظ، والكتابة في الصحافة مثل جوليا طعمة ومريانا مراش، وماري عجمي التي أنشأت مجلة العروس واتخذتها منبرا للدفاع عن حرية المرأة وعن حرية الوطن أيضا. فقد جابهت مقالاتها المستعمر الفرنسي الذي حاول أن يستميلها فرفضت أن تتعاون معه، فما كان منه إلا أن عطل مجلتها نهائيا وبهذا غاب النشاط الصحفي النسائي في سورية. لكن التطور الذي حصلت عليه المرأة العربية، عموما، لم يوقف الصراع بين هذه المرأة كإنسان كامل يحق له أن يقوم بأي عمل يراه مناسبا داخل الدائرة الاجتماعية التي يعيش

فيها، وبين الكثيرين الذين لا يزالون يرونه إنسانا ناقصا ((غير قادر على أن يمارس إلا ما يرسم له ويؤذن له به، ابتداء من عدد الأطفال في الأسرة وانتهاء باختيار نوع العمل ونوع العلاقات، هذا إذا لم يتم التدخل في اختيار الزوج.))(2).

وإذا كانت المرأة العربية قد نجحت إلى حد ما، في كسر الطوق الذي يؤطر علاقتها بالرجل، tهذا لم يحقق لها ما تصبو إليه ولم يضعها في المكان الذي تستحقه. لأن الماضي بقي حيا يتدخل في جزئيات يومها ويمارس تأثيره المعرفي في تفكير الناس، فاستمر الحظر على كيان المرأة والمساومة على إنسانيتها. وظل المجتمع العربي ينظر، ولو بدرجة متفاوتة، إلى المرأة على أنها الضلع القاصر والجنس الأضعف في عملية بناء المجتمع العربي، ويجب ألا يتعدى حضورها مساندة الرجل في عمله وحياته. وهذه النظرة خلقت حالة من الغبن تجاه المرأة في قوانين الأحوال الشخصية العربية وفي المواقف الاجتماعية السائدة في الواقع المعيش.

لو أننا حاولنا تقصي ما ورد حول المرأة في الدساتير العربية، نجد أن معظمها ما زال ينظر إليها على أنها لا تصلح لغير الزواج والأمومة. في حين يضيف بعضها الآخر إلى المرأة ((وظائف اجتماعية واقتصادية وسياسية وثقافية، لأن القيام بهذه الوظائف ضروري للمساواة بين الرجل والمرأة بقدر ما هو ضروري لبناء المجتمع العربي الجديد بكل أبعاده وطاقاته البشرية والمعنوية.))(3).

وعموما يمكن القول إن العامل العقائدي هو وجه الاختلاف الدستوري بين دولة وأخرى إلا أنه مع ذلك لا يحول ((دون قيام بعض هذه الدساتير بإعطاء الحقوق العامة كالنص على المساواة بنصوص عامة لكنها تحول حقوقها الخاصة إلى قوانين الأحوال الشخصية المستمدة في غالبية الدول العربية من الشريعة الإسلامية.))(4).

وفي ظل التشريعات السارية يستطيع الدارس أن يقسم الدول العربية إلى مجموعتين:

((الأولى: أتاحت للمرأة ممارسة حقوقها السياسية من ترشيح نفسها للمجالس النيابية، وانتخاب غيرها)). وهذه الدول هي: سورية ومصر والعراق ولبنان وفلسطين والأردن وليبيا وتونس والمغرب والصومال والسودان وموريتانيا

واليمن وعمان والبحرين وقطر .

وتجدر الإشارة إلى أن مصر هي أول دولة عربية تنال فيها المرأة حقوقها السياسية، حيث نص الدستور المصري الصادر عام 1956م في المادة رقم /31/ على الحق السياسي للمرأة اعترافا بدورها الإيجابي في المجتمع. وقد مارست المرأة المصرية هذه الحقوق من خلال الانضمام إلى الأحزاب السياسية، والترشيح لعضوية مجلس الشعب، وعضوية مجلس الشورى، وعضوية المجالس الشعبية المحلية .

ونص الدستور السوري في المادة(45)، على أن يكفل للمرأة جميع الفرص التي تتيح لها المساهمة الفعلية والكاملة في الحياة السياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية، وتعمل على إزالة القيود التي تمنع تطورها ومشاركتها في بناء المجتمع.

أما في قطر فشاركت المرأة عام 1997م في أول انتخابات شعبية وهي انتخابات المجلس البلدي ناخبة ومنتخبة. لكن ممارسة المرأة العربية حق الترشيح والانتخاب،لم يمكنها من الوصول إلى المجالس النيابية بالعدد المناسب والمطلوب.

وتُردُّ ظاهرة تدني نسبة مشاركة المرأة في البرلمان إلى تأخر بعض الحكومات العربية بإتاحة الفرصة لمشاركتها.فحتى عام 1991 كان عدد البلدان التي فيها برلمانيات (6) دول فقط وبلغت نسبة مشاركة المرأة فيها ما يعادل7،3% .

وحاليا تبلغ نسبة تمثيل المرأة في بعض البرلمانات العربية 3%، وتتدنى إلى 2% وأحيانا إلى الصفر. وتقارب نسبة تمثيلها في تونس 11 % ، وفي سورية 10،4% بينما النسبة في مصر هي 2%، وفي المغرب 11،5%.

((الثانية: حرمت المرأة، وأحيانا الرجل أيضا، من الحقوق السياسية لغياب مؤسسات المجتمع المدني من أحزاب وبرلمان وما إلى ذلك)). ونشير إلى أن هناك دولا عربية كدولة الكويت مثلا، ما زالت تمنع المرأة من ممارسة حقوقها السياسية على الرغم من وجود برلمان فيها ونساء وكيلات وزارة ومديرة جامعة وعميدات كليات أكاديمية .

لذا يمكن القول إن نسبة مشاركة المرأة في العمل السياسي في بعض الدول العربية ضئيلة ومحدودة، ومعدومة في معظمها، خاصة وأن توزيع المناصب

القيادية يتم حسب الجنس لا حسب الكفاءة. وإذا أوكل أي منصب للمرأة فيكون في العادة منصباً تنفيذيا، لا منصبا يؤهلها للمشاركة في صنع القرار.

وتشكل مشاركة المرأة العربية في المؤسسات التشريعية نسبة 4%، في حين تشكل مشاركة المرأة في الدول المتطورة نسبة 10%، مع أن بعض الدساتير والقوانين العربية تعطي المرأة حق العمل السياسي. وهذا الوضع يظهر التناقض القائم بين حق المرأة العربية في العمل والمساواة الذي تخوله لها معظم الدساتير، ومنعها من ممارسة هذا الحق بفعل قوانين الأحوال الشخصية أو إحالة هذا الحق إلى إدارة الرجل ومواقفه.

ويلاحظ أن المجموعة الأكبر من الدول ذات الدساتير المكتوبة راعت، عموما، حق المرأة بالمساواة الواردة في الصكوك الدولية وبالذات شريعة حقوق الإنسان، لكن المشكلة تبرز عند الدخول في تفاصيل المنظومة القانونية لكل دولة على حدة.

وأيضا لا تزال مشاركة المرأة العربية في السلطة التنفيذية محدودة، ففي سورية: وزيرتان، ومعاونة وزير ورئيسات دوائر وأقسام وعضوات في المكاتب التنفيذية ومجالس المدن والبلدات. وفي الأردن: وزيرة، في فلسطين: وزيرة، في تونس: وزيرة، في الجزائر: وزيرة، في السودان: وزيرتان، في ليبيا: وزيرتان، في مصر: وزيرتان، وفي سلطنة عمان: وزيرتان.

وفي قطر نائبة لرئيس المجلس الأعلى لشؤون الأسرة ووكيلة لوزارة التربية والتعليم العالي ووكيلة كليات ورئيسة أقسام بالجامعة ومديرة إدارات هامة. وتقدر نسبة مشاركة المرأة القطرية في المناصب العليا بحوالي 33% من مجموع المناصب العليا في وزارة التربية والتعليم العالي.

وفي مجال العمل السياسي– التنفيذي، دخلت المرأة السورية السلك الدبلوماسي عام 1953م، وتم تعيين أول سفيرة عام 1988م. وحاليا توجد سفيرتان، إلى جانب (30) امرأة يعملن في هذا السلك وتصل نسبتهن إلى مجموع العاملين 10%.

وتساهم المرأة السورية في قيادات الفروع والشعب الحزبية وفي قيادات الفرق، وفي قيادات أحزاب الجبهة التقدمية. وفي لبنان تصل نسبة الدبلوماسيات إلى 10%.

في الأردن، تم تعييّن أول سفيرة عام 1970م، في حين حاليا لا توجد لديه

أي سفيرة[*].

وفي فلسطين، كانت أول تجربة انتخابات تشريعية خاضتها النساء الفلسطينيات على أرض الوطن عام 1996م. وعلى الرغم من وجود عدد من السفيرات، ما زالت مشاركة المرأة الفلسطينية في واقع صنع القرار في المؤسسة السياسية قاصرة ومحدودة، مقارنة مع الخبرات القيادية والميدانية التي اكتسبتها، ومع حجم العطاء والتضحيات التي قدمتها وتقدمها. فقد بينت إحصائية صادرة عن وزارة الصحة الفلسطينية، أن عدد الشهيدات وصل إلى أكثر من /166/ شهيدة منذ بدء الانتفاضة الثانية. وفي العراق تشكل النساء 10% من مجموع العاملين في الوظائف الدبلوماسية. وفي لبنان تصل نسبتهن إلى 10% أيضا.

وفي السودان هناك نساء يشغلن درجة وزير مفوض، أما في مصر فتبلغ نسبة النساء 14% من مجموع العاملين في السلك الدبلوماسي.

وفي ليبيا تبلغ النسبة 12% ، وقد تولت امرأة منصب المندوب الدائم في دولتها لدى الجامعة العربية. وفي المغرب يبلغ عدد النساء العاملات (74) في السلك المذكور أي بنسبة 12،2%. وفي تونس تم تسمية ثلاث سفيرات، والمرأة تمثل 1،59% من مجموع موظفي السلك الدبلوماسي.

وفي الإمارات العربية لم يتسن للمرأة حتى اليوم المشاركة في هذا المجال، على الرغم من وجودها الفاعل في مختلف مناحي الحياة الاجتماعية والثقافية والاقتصادية.

وقد أظهر استطلاع أجرته وحدة الدراسات في دار الخليج الإماراتية أن 83%يعتقدون أن الوقت حان لمشاركة المرأة في الحياة السياسية، لكن الغالبية العظمى استبعدت أن تشغل المرأة في الوقت الراهن أي منصب قضائي. كما بدت الغالبية مترددة وغير جازمة حول إمكانية تولي المرأة منصبا دبلوماسيا في الخارج. وقال آخرون إنها مؤهلة لذلك من حيث الشهادة الجامعية والخبرة العلمية، في حين قال آخرون إن عليها الاكتفاء بالعمل المنزلي.

* * *

وفي مجال القضاء كانت المغرب سباقة إلى فتح هذا المجال أمام المرأة، فعينت أول قاضية عام 1959، وتوالى دخولهن بعد التدرج حتى وصل العدد في المغرب إلى 442قاضية أي بنسبة 50%تقريبا.

---

[*]*معلومات هذه الفقرة مستقاة من بحث أعده د. أحمد البستان، قدمه لمنتدى المرأة في دمشق 2003م

في عام 1968دخلت المرأة التونسية سلك القضاء، وفي التسعينيات زاد عددهن زيادة ملحوظة حتى وصل إلى 290، أي بنسبة 22%من المجموع العام للقضاة، ويضم المجلس الأعلى للقضاء قاضيتين من 15 عضوا.

في السودان عينت أول قاضية عام 1970، ووصل عدد القاضيات الآن إلى 76قاضية. وتشغل المرأة القاضية اليوم منصب قاضية المحكمة العليا، ورئيسة الجهاز القضائي في الخرطوم.

وفي لبنان كانت أول قاضية عام 1966، ووصل عدد القاضيات حاليا إلى/ 55/ من بين 327قاض، أي بنسبة 16%، وحاليا تشغل قاضية منصب رئيس المحكمة الأولى في بيروت.

في سورية دخلت المرأة سلك القضاء عام 1975، وأصبح عدد القاضيات 170 أي بنسبة 13،38% من مجموع عدد القضاة، وتشغل حاليا امرأة قاضية منصب النائب العام. ويوجد (33) محامية دولة، أي بنسبة 14،47%من مجموع محامي الدولة. وجدير بالذكر أن سن التقاعد للمرأة القاضية في سورية هو 65 عاما.

وفي اليمن عملت المرأة في النيابة عام 1990، ووصلت نسبة عدد القاضيات إلى 16% من مجموع عدد القضاة، وحاليا تتولى قاضية منصب رئيس محكمة ابتدائية.

وفي الأردن تولت المرأة القضاء عام 1995، ويوجد حاليا خمس قاضيات.

وفي فلسطين توجد قاضية في محكمة عليا وقاضية في محكمة الصلح، منذ عام 1996.

وتعتبر سلطنة عمان الدولة الوحيدة في دول الخليج التي شاركت فيها المرأة في ولاية القضاء، حيث تم تعيين 4 قاضيات من41 عضوا في مجلس الدولة 1997، واحتلت ثلاث منهن منصب مستشارة، ومؤخرا تم تعيين 6مدعيات عامات.

وفي مصر دخلت المرأة مؤخرا سلك القضاء، قاضية ومستشارة.

أما في الجزائر فهناك /500 /امرأة تتولى القضاء.

* * *

التعليم

يعد التعليم الخطوة الأولى على طريق التحرر الفكري والثقافي والاقتصادي للإنسان عموما وللمرأة خصوصا باعتبارها المربية الأولى في الأسرة. لذا يجب الارتقاء بمستواها العلمي والفكري وتذليل الصعوبات التي تقف أمام تعليمها، لتمكينها من المشاركة في عملية البناء والتنمية الشاملة. وقد أخذت بعض الدساتير العربية منذ نشأتها هذا الأمر بعين الاعتبار، وأكدت تحقيق مبدأ ديمقراطية التعليم للجميع بغض النظر عن الجنس. واستدرك بعضها الآخر فيما بعد هذا النقص، وكفل حق التعليم للأنثى مثل الذكر تماما. فدخلت الفتاة العربية المدارس والجامعات على اختلاف أنواعها وبمختلف المراحل التعليمية واحتلت في معظمها مكان الصدارة سواء أكانت متعلمة أم معلمة. ويمكن القول من خلال نظرة على واقع التعليم النظامي في البلاد العربية، إن معدلات الانتساب إلى المراحل التعليمية المختلفة والتي قبل مرحلة التعليم العالي، هي معدلات متباينة بين بلد وآخر، وإن كانت في المجمل مقبولة.

وتشير إحصاءات اليونسكو عام 1995م، إلى النسب المئوية التالية في معدلات الانتساب الصافية لدى الذكور والإناث (وهي معدلات تقريبية) تبعا لفئات العمر المقابلة لمراحل التعليم النظامي، وأنها معدلات متقاربة إلى حد ما.(*)

فئة العمر (6–11): ذكور (9،83)، إناث (6،71)

(12–17): ذكور (2،59)، إناث (1،47)

(18–23): ذكور (5،24)، إناث (3،16)

أما في التعليم العالي فقد حققت البلدان العربية عموما تسارعا مقبولا في النمو خلال العقود الأربعة الأخيرة من القرن الماضي، ومع ذلك ما يزال البون شاسعا بينها وبين البلدان المتقدمة علميا. إذ تبلغ نسبة الملتحقين بالتعليم العالي في البلدان العربية مجتمعة 20%. وأن عدد الإناث في مرحلة التعليم العالي في بعض الدول العربية، يفوق عدد الذكور.

ومع هذا فإن التعليم النوعي لم يأخذ دوره الفاعل في الوطن العربي ولم يرتق إلى مستوى الكم، وكي يتحقق ذلك نحتاج إلى تغيير جذري في الكيانات والبنى

(*) نقلا عن بحث أعده الدكتور عبد الله عبد الدايم إلى منتدى (المرأة والتربية)، 2003

والتقاليد والأعراف السائدة في المجتمع.

* * *

قطعت البلاد العربية شوطا كبيرا ومتقدما في مجال تعليم المرأة، ففي سورية تقبل الفتيات بأعداد كبيرة على التعليم في جميع مراحله. وهذا الإقبال يشير إلى تفتح المجتمع، وإلى أن المرأة أصبحت قادرة على الإنتاج والمشاركة في عملية التنمية والتطور. وتشكل المرأة نسبة كبيرة في القطاع التربوي في سورية في مختلف مستوياته الابتدائية وحتى الجامعية.

وفي سلطنة عمان(*) وعلى الرغم من قصر الفترة الزمنية التي التحقت خلالها الفتاة بمدارس التعليم النظامي، في عام 1970م، استطاعت أن تثبت وجودها في المجال العلمي،

فدرست الطب والهندسة والتمريض وإدارة الأعمال، وعملت بالتالي في جميع هذه المجالات. واشتركت مع الرجل في تأليف المناهج المدرسية وفي التخطيط التربوي ومواقع رسم السياسات التعليمية وتطوير تدريس المواد المختلفة على جميع مستويات مراحل التعليم العام. وقد ساعدها علمها على الحصول على حق ترشيح نفسها والانتخاب في مجلس الشورى، وصار لها حضور في مجلس الدولة وفي مجال العمل الدبلوماسي، وتقلدت أربع نساء منصب وكيل وزارة في وزارات: التربية والتعليم، والتعليم العالي، والتنمية

الاجتماعية، والاقتصاد الوطني، كما تقلدت المرأة العمانية منصب عميدة في كليات الجامعة. وكان لقانون الخدمة المدنية دور كبير في تطوير مساهمة المرأة العمانية في مجال العمل، حيث أعطاها الحقوق نفسها وفرض عليها الواجبات الممنوحة للرجل نفسها، مثل: الترقيات والإجازات والعلاوات وبدل أخطار العمل. وبهذا وخلال فترة وجيزة ارتقت المرأة العمانية إلى مراتب متقدمة علميا ووظيفيا، تشارك في تنمية المجتمع وصنع ثقافته.

وفي الأردن(**)، أدى تعدد الفرص التعليمية وتنوعها وانتشارها في أنحاء المملكة، إلى ارتفاع نسب التحاق الإناث بمختلف المراحل التعليمية بدرجة فاقت الذكور في بعضها.

لكن التقدم الملموس في تعليم المرأة ووجودها مديرة في بعض الإدارات، لم

(*) من تقرير مقدم إلى منتدى المرأة في دمشق، شباط 2003م.
(**) من تقرير مقدم إلى منتدى المرأة في دمشق، شباط 2003م.

يواكبه تقدم مماثل في تغيير إسهامها ومشاركتها الفعلية في التنمية الاقتصادية واقتحام سوق العمل من ناحية، وفي المشاركة السياسية الفعلية وصنع القرار بمختلف مستوياته من ناحية أخرى.

ومع أن عددا من النساء قد شغلن منصب مديرة في بعض إدارات الدولة، إلا أن هذه النسبة ما تزال دون المستوى المطلوب. علما بأن الفقرة السادسة من الميثاق الوطني الأردني تنصّ ، على أن المرأة شريكة الرجل وصنوه في تنمية المجتمع الأردني وتطويره، مما يقتضي تأكيد حقها الدستوري والقانوني في المساواة والتعليم والتثقيف والتوجيه والتدريب والعمل، وتمكينها من أخذ دورها في بناء المجتمع وتقدمه.

* * *

أما في لبنان(*)، فإن فرص التعليم متاحة على الرغم من غياب تطبيق قانونية إلزامية التعليم. وهناك إقبال تلقائي على التعليم خاصة في مرحلة التعليم الأساسي، وتتعادل نسبة الإناث مع نسبة الذكور وتتجاوزها أحيانا في بعض أنواع ومراحل التعليم خاصة المتقدمة منها. وتشير المعدلات إلى أن بقاء الإناث في النظام التعليمي أطول من معدلات بقاء الذكور، وأن تحصيلهن أفضل. وقد برزت في مجال العمل علاقة إيجابية ووطيدة بين مستوى المرأة العلمي ونسبة انخراطها في سوق العمل، ولوحظ أن نسبة الإناث الناشطات اقتصاديا ترتفع كلما ارتفع مستواهن العلمي. فإن أعلى نسبة نشاط اقتصادي هي عند الجامعيات وأدناها عند النساء الأميات أو اللواتي يقرأن ويكتبن فقط.

وفي دولة الإمارات العربية(**)، ومع أنه لم يكن بإمارات الدولة قبل العام 1955/1956م أي مدرسة للإناث، فالمرأة الإماراتية في الدولة الاتحادية استطاعت في زمن قياسي أن تحقق لنفسها مكانة علمية مميزة.

فأصبحت الأستاذة الجامعية والطبيبة والموظفة والمعلمة والمذيعة والمهندسة وسيدة الأعمال والعاملة في القوات المسلحة والشرطة والأمن والمحاماة والتمريض وغيرها من المهن والوظائف، حتى أنها اليوم تشغل أكثر من 20% من الوظائف العامة في الوزارات الاتحادية، وأكثر من 1،27% من الوظائف الإدارية العليا المرتبطة باتخاذ القرار وتوجيه السياسات الإنتاجية والخدمية.

(*) من تقريرين مقدمين إلى منتدى المرأة في دمشق، شباط 2003.

(**) المصدر السابق.

وفي الكويت(*) احتلت المرأة موقعا رياديا في ميادين العلم والفكر والثقافة، وتذكر الإحصاءات أن المرأة الكويتية تمثل في مجتمعها ثلث قوة العمل الفكري والإداري.

* * *

التنمية:

لا بد من الإشارة إلى أن هذا التقدم العلمي الذي أحرزته البلاد العربية، لم يخلص مجتمعاتها من الأمية التي لا تزال حاضرة فيها بقوة. فمعدلات الأمية (نساء ورجالا) في المجتمع العربي لا تزال أعلى من المتوسط الدولي وأعلى من متوسطها في البلدان النامية، وهناك ما يقارب /60/ مليون أمي معظمهم من النساء. إن ارتفاع نسبة الأمية بين النساء يسهم في غيابهن عن عملية التنمية، ويعرقل أي مسعى لتعديل المواقف والمعايير الاجتماعية المجحفة بحقهن. إذ أن التعليم يحسن من وضع المرأة ويحسن النظرة إليها، ويضعها في موقع أفضل في أسرتها وفي المجتمع. وعلى أساس مقياس تمكين المرأة المعتمد من قبل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بوصفه جانبا حاسما من جوانب حرية الإنسان، يتضح أن البلدان العربية تعاني من نقص لافت للنظر في تمكين المرأة. فالمنطقة العربية تأتي في المرتبة قبل الأخيرة بين مناطق العالم، ولم تقل عنها إلا جنوب الصحراء في أفريقيا.

وقد نستطيع أن نستثني من هذه النسبة المرأة الإماراتية التي تمارس دورها في مجال استثمار الأموال لكونها امرأة ثرية . فالكوادر النسائية تدير استثمارات حجمها 12,4 مليار درهم، تتركز في مجال التجارة والأعمال المصرفية والعقارات. وقد أوضحت الإحصاءات الرسمية أن 55% من المشاركة النسائية في ميادين العمل هي لمواطنات إماراتيات.

وتشهد مشاركة المرأة في قطاع الأعمال نموا متسارعا حيث بلغت نسبة صاحبات الأعمال من مجمل النساء العاملات نحو 45,5% وبلغت نسبة الشريكات في الأعمال نحو 48,1%.

((لهذا نرى أن سياسة تنمية المرأة باعتبارها موردا بشريا هاما، لا يمكن أن

(*) من تقرير مقدم إلى منتدى المرأة في دمشق، شباط 2003.

تكون سياسة نظرية تنطلق من بعض المعطيات والحقائق العامة المستقاة من تجارب دول أخرى معظمها متقدمة، بل لا بد من أن تكون استراتيجية التنمية هنا استراتيجية عملية تنطلق من المشكلات الفعلية والراهنة للمجتمع الذي تعيش فيه بعد أن أصبحت المرأة اليوم في معادلة التنمية وسيلة وغاية في نفس الوقت كما أصبحت عنصرا من عناصر الإنتاج والتنظيم، يتوقف عليها نجاح عمليات التنمية وفشلها وإليها تعود ثمراتها ونتائجها.))(5).

* * *

إن أي تعبير عن وضع المرأة يعتمد أساسا على التحولات الاجتماعية والثقافية والاقتصادية وكذلك السياسية في المجتمع، فالتقدم والرقي في أي مجتمع يقاس بدرجة مشاركة المرأة، لأن العلاقة بين وضع المرأة في المجتمع ومشاكل التنمية هي علاقة تأثر وتأثير.

لهذا وعندما تفكر القيادات السياسية العربية في رفع شأن مجتمعاتها، فعليها أن ترفع من مستوى مساهمة المرأة في النشاط التنموي على مختلف مجالاته، بأن تسعى إلى محو أمية المرأة، وتكثف الاهتمام بالتعليم الأساسي للإناث، وتدرب المرأة وتؤهلها مهنيا، لتحسين كفاءتها ومنحها الفرصة للمشاركة في عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية. وأيضا بالاستمرار في تحديث التشريعات الناظمة، للحد من سطوة التقاليد الاجتماعية التي تحد من تطور المجتمع وتعيق نهوض المرأة وتقدمها.

فالمرأة لم تكن في أي عصر من العصور بعيدة عن المساهمة في عملية التنمية الاقتصادية للبيئة التي تعيش فيها. فهي التي استأنست الطبيعة والرجل أخضعها لسيطرته، وهي التي أوجدت الزراعة والرجل طورها، وهي التي نسجت من وبر الإبل اللباس والخيام، وهي التي صنعت أول أوان فخارية .

وحين تعقدت الحياة وتغيرت بعض البنى الاجتماعية استمرت المرأة العربية بالقيام بدورها التنموي بمختلف الوسائل والطرق، سواء أكان هذا العمل في البيت أم خارجه. فهي خياطة ونساجة وصانعة حصر وسلال وفلاحة وبائعة متجولة وخادمة في المنازل والمؤسسات وموظفة وسوى ذلك، إلى جانب كونها زوجة وأما وربة منزل.

ولو ذهبنا إلى الريف الزراعي لوجدنا أن المرأة هي التي تقوم بمعظم العمل، مع أن الرجال هم مالكو الأرض. فهي تعزق الأرض وتنكشها وتقلع الأعشاب

الضارة وتقطف الخضار والفواكه وتحش الحشيش للدواب وتحلب الأبقار والأغنام، كما تساعد في أيام الحصاد بنقل الزرع إلى البيدر وفي درسه وتذريته، وإذا تطلب الأمر تشارك في تفتيت الصخر واستصلاح التربة. وعلى الرغم من هذه المشاركة التنموية الفاعلة التي تقوم بها المرأة في الريف وفي المدينة، ما يزال وجودها ضئيلا في معظم ميادين الإنتاج، وما يزال صوتها خافتا، وأحيانا غير موجود، وغير مؤثر في اتخاذ القرارات التي تخصها وفي تنفيذها.

وهذا التجاهل لإمكانات المرأة العربية وتهميشها، حوَّلها في العصر الحديث إلى إنسان مستهلك بدلا من أن تكون مبدعة تمارس دورها في إنتاج الحضارة علميا واقتصاديا وسياسيا وثقافيا. وإذا كانت عملية الولادة والرضاعة التي تضطلع بها المرأة مسألة مهمة للحفاظ على النوع البشري، فعلى أولي الأمر ألا يتغاضوا عن رؤية تفوقها في العملية الحضارية المرافقة لدورها الأساس.

* * *

لقد راعت المنتديات العربية أهمية دور المرأة في بناء المجتمع، فركزت في مقترحاتها على أن تشكل التشريعات والقوانين أهم الضمانات التي تؤسس لمجتمع حديث، تجد فيه المرأة العربية مكانتها الحقيقية. وحث البرلمانيون العرب في مؤتمرهم المنعقد في بيروت عام 1999م المجالس العربية التي تساهم فيها المرأة على إشراكها في الأنشطة الخارجية، وإنشاء لجنة خاصة في الاتحاد البرلماني العربي تعنى بشؤون المرأة والقضايا المتعلقة بتحسين أوضاعها. وطالبوا بتقديم المبادرات الممكنة للنهوض بالمرأة العربية وتمكينها من التمتع بكامل حقوقها وفقا للدساتير المحلية والمواثيق والمعاهدات الدولية، وتسهيل مشاركتها في الحياة العامة للدول العربية بما يضمن منحها حقوق المواطنة الكاملة.

ودعت البرلمانيات العربيات في اجتماعهن بدمشق عام 2001م، الدولة والمجتمع إلى العمل بجميع الوسائل للحفاظ على الأسرة العربية ورعايتها وحماية تماسكها. ودعت إلى تحديث التشريعات والقوانين العربية المتعلقة بالمرأة، لتكريس الحقوق من جهة، ومسايرة التطورات الحاصلة على المستويين الداخلي والخارجي بما يكفل للنساء حق المواطنة الكاملة، من جهة أخرى. وطالبت البرلمانيات، الحكومات العربية بتخصيص موارد مالية كافية في ميزانياتها الخاصة بالقطاع الاجتماعي، لتمويل المجهود الاستثماري الذي يبذل لتدارك النقص الذي تعاني منه النساء في مجال التعليم والتكوين المهني والانخراط في

الخدمات الصحية. والعمل على النهوض بالمرأة الريفية، وعلى إزالة مظاهر عدم المساواة ضد المرأة بفعل التراكمات التاريخية، ووضع برامج خاصة بها لمحو أميتها العلمية والسياسية والقانونية والتقنية، وتمكينها من الإسهام في عملية التنمية الوطنية الشاملة. ووضع آليات تضمن لها مشاركة أوسع في رسم السياسات الوطنية لتحقيق تنمية مستدامة.

ورأت البرلمانيات، ضرورة توسيع وتعزيز الديمقراطية كقاعدة ومنهج لتطوير المجتمعات العربية، وضرورة فتح باب الاجتهاد في الموروث الفقهي لوضع حد للأفكار المغرضة التي تشوه تعاليم الإسلام.

وقد وافق الاتحاد البرلماني العربي على المقترحات التي تقدم بها البرلمانيون والبرلمانيات من حيث تسهيل مشاركة المرأة في الحياة السياسية، وحث الأحزاب على فتح قوائم الترشيح المنصف للنساء بما يساعدهن ويؤهلهن لاعتلاء المناصب السامية وتوسيع جهودهن ضمن الحكومات والمجالس النيابية، وتمكينهن من الوصول إلى مواقع صنع القرار.

وحث وسائل الإعلام وأجهزة الاتصال العربية، على العمل لإبراز الصورة الحقيقية المشرفة للمرأة، وتحسين صورتها في المناهج التربوية والاهتمام بها كعنصر منتج وتمكينها من إظهار قدراتها الفكرية والاجتماعية.

ونتيجة الجهود التي بذلتها المرأة العربية في متابعة قرارات المنتديات والمؤتمرات ومساندة القيادة السياسية لها، صار في البحرين قانون أحوال شخصية، وصدر في مصر قانون الخلع وتمددت فترة حضانة الأم لطفلها، وارتقت المرأة إلى القضاء.

وتحقق للمرأة في الأردن، بموجب قانون الضمان الاجتماعي حق توريث راتبها التقاعدي المستحق أو راتب الاعتلال، لأولادها وبناتها بشروط الرجل نفسها، وسمح للمرأة المتقاعدة أن تجمع بين معاشها ومعاش زوجها المتوفى. وأعطيت المرأة حق منح جنسيتها لأولادها ، وحق حصولها على جواز سفر دون إذن الزوج، وحق خلع نفسها من زوجها مقابل تنازلها له عن جميع حقوقها.

وفي سورية ومن خلال منتدى المرأة الذي عقد في دمشق عام/2003/م، رفعت توصية تطالب بتعديل بعض القوانين والأنظمة التي تحتاج إلى تعديل وتحديث. مثل قانون الجنسية الذي يحرم المرأة من منح جنسيتها لأطفالها المولودين من زوج غير سوري (أجنبي أو عربي) ويعاملهم هذا القانون معاملة

الأجانب من حيث الحقوق الاجتماعية والسياسية. وقانون العقوبات الذي يختلف في عقوبته القانونية للرجل عن المرأة، ولاسيما في موضوع الزنا، فالمجرم تسقط جريمته عندما يتزوج من ضحيته.

وقد حقق قانون الأحوال الشخصية في سورية تقدما واضحا خاصة في مجال حرية العمل والتنقل والتملك، وجزئيا في مسألة الحضانة وما يترتب عليه، وبقيت بعض مواده بحاجة إلى تعديل وتحديث، خاصة في مجال تعدد الزوجات والولاية في الزواج والطلاق التعسفي.

* * *

إن الحديث عن التشريعات والقوانين يقودنا إلى تونس، التي تعتبر رائدة في هذا المجال. فقد أصدرت الحكومة بعد الاستقلال عام 1956م تشريعات وقوانين أفسحت بموجبها للمرأة مكانة حقيقية في المجتمع. وهذه التشريعات شكلت أهم الضمانات للمرأة لأنها سبقت تمثل المجتمع ورؤيته لها، فكانت بمثابة قوانين تربوية ربَّت المجتمع على قبولها.

فالقانون الذي صدر في تونس ساوى بين المرأة والرجل، وألغى تعدد الزوجات. وساوى بين المرأة والرجل في طلب الطلاق، وأصبح هناك ما يسمى بالطلاق القضائي. ورفع من سن الزواج للمرأة، وأعطاها حق الولاية، وحقوقا أخرى.

وفي التسعينيات وبموجب القانون حصلت المرأة التونسية على حق منح جنسيتها لأولادها عندما تكون متزوجة من أجنبي. وبتوجيه أيضا من القيادة السياسية أُدخلت على المجتمع إصلاحات جديدة تلبي احتياجاته، وتغير مفهوم طاعة الزوجة للزوج، ليصبح الاحترام المتبادل والتعامل بالحسنى هو المعيار. كما أدخل مفهوم الشراكة بين الأم والأب، في تسيير شؤون البيت والأبناء.

وفي رأي كاتبة الدولة لشؤون المرأة والأسرة والطفولة بتونس السيدة سلوى عياش اللبان، أن الرجل العربي هو المسؤول عن تأخر مسيرة المرأة، فتقول في مقابلة لها مع جريدة البعث السورية(*): ((للرجل العربي مسؤولية تاريخية في عرقلة مسيرة المرأة علما بأن أغلب بلدان العالم هي مجتمعات ذكورية، وهذه الصيغة لم تتكون بالصدفة بل لها أسباب تاريخية واقتصادية))، ومع ذلك ترد الفضل في المكاسب التي حصلت عليها المرأة التونسية والتي نقلتها إلى موقع

(*) عدد/12006/ ، تاريخ 2003/2/25.

المشاركة الفعلية، إلى الرجل التونسي المنفتح حضاريا بتأثير من البيئة التونسية التي تتالت عليها الحضارات المتعددة. ((فالقيروان هي أول عاصمة إسلامية في بلاد المغرب العربي، كانت تعرف ما يسمى بالصداق القيرواني، أي أن المرأة تشترط فيه على الرجل ألا يتزوج ثانية)). وتضيف: ((إن تغيير العقليات يتطلب وقتا، لذا عندما تكون القوانين سابقة نكسب مزيدا من الوقت. إذ لا يكفي إصدار قوانين وتشريعات لتغيير بعض العقليات التي تقف عائقا أمام تقدم المرأة، وإنما هناك عوامل أخرى يجب أن تساهم في دعم هذه القوانين، والمتمثلة بدور التربية والإعلام حتى نساهم في إرساء هذه المفاهيم الجديدة)). فالدفاعات التي تصدر عن المجتمع ضد محاولة التغيير يجب أن تستوقفنا، إذ ليس بالإمكان تجاوزها بسهولة. ((فالتجارب التي تمت في القرن العشرين على هذا الصعيد، تثبت لنا أن استحداث بعض القوانين الوضعية، مثل إعطاء المرأة حقوقها السياسية في معظم الأقطار العربية لم تكن هي السبب الأوحد في تغيير وضع المرأة على الصعيد العملي، لأن القانون عامة هو لاحق للتطور ونتيجة له.))(6).

وتقول السيدة اللبان: ((إن تعيين أول وزيرة في تونس كان عام 1982-1983، واليوم يوجد ست وزيرات. لكن نسبة مساهمة المرأة في مجلس النواب مساهمة متواضعة إذ تبلغ 11،7% . أما في مجال التعليم، فالمرأة في تونس تشكل في الجامعة نسبة 54%)).

ثم تشير إلى أن في تونس مركزا للدراسات والبحوث والإعلام حول المرأة، ومراصد أخرى للتعرف إلى أوضاع المرأة، مع وجود وزارة لشؤون المرأة والأسرة والطفولة.

***

الهوامش:

1-بتصرف عن بحث مازن أمين، مجلة الناشر العربي، عدد 4، نيسان 1985، ص143

2-نفسه.

3و4-من بحث لسهير التل (حقوق المرأة العربية بين التشريع والواقع)، مجلة أفكار، عدد116، نيسان 1994

5- من ورقة د. مهى سهيل مقدم، المقدمة إلى منتدى دمشق.

6- من بحث لنهى بيومي في مجلة مواقف، ص 184، عدد/73-74/ خريف 1993-شتاء 1994م

■■

إن أمتنا الإسلامية اعتراها إغماء ولا أقول موت، فلم تؤد الوظيفة المنوطة بها، وذهلت عن عالمية الرسالة التي كلفت أداءها، وحسبت أن الإسلام نظام داخلي لها وحدها فقبعت وراء حدودها تحيا وفق ما يتاح لها من حياة، وتمزق أردية الإسلام التي لفتها الأقدار بها لتواري سوءاتها. وما زالت كذلك حتى وثب خصومها عليها ليلغوا أولا شريعتها، ثم ينقضوا شيئا من العقيدة التي تقوم عليها. فأين خلفاء محمد؟ لا أقول ليخرجوا العالم من الضلال إلى النور، بل ليخرجوا أمتهم من الضلال إلى النور.

الشيخ محمد الغزالي
مجلة العربي، عدد4، 1997

الفصل الثالث
التحديات

يواجه المجتمع العربي في هذه المرحلة تحديات كثيرة وخطيرة، تهدد هويته الثقافية وبنيته الاقتصادية والفكرية والاجتماعية وحتى الجغرافية. ولا ريب في أن هذه التحديات تشمل المجتمع بجميع فئاته ذكورا وإناثا، لكن وطأتها على المرأة أشد لأنها الأم التي تربي وتنشىء الأجيال. فالتحديات الحالية تضيق الخناق على المرأة العربية وتحملها أعباء إضافية تضاهي أعباءها من الأمية والجهل والضغوط الاجتماعية، وتضعها في المواجهة مع صراع متعدد الجوانب يتراوح بين القيم الموروثة والقيم الجديدة. فقد بدأت بعض القيم الأخلاقية والمنظومات الاجتماعية تتخلخل مع الغزو الثقافي، وبدأت المرأة العربية ((تعاني من اغتراب مزدوج داخل المنزل وخارجه، اغتراب اقتصادي واجتماعي ونفسي نظرا للتباين في المرجعية الثقافية وتضارب الأدوار والرغبات، بأن تعيش المرأة على مزايا المجتمع الذكوري ورعايته كالإعالة واحترام ضعفها والذود عنها، أو أن تكون عصرية تأخذ زمام المبادرة وتعتمد على قواها وقدراتها الذاتية المحدودة أصلا في المحيط الخارجي.))(1).

فالتغيير الذي طال بعض المعايير الاجتماعية في الثقافة الشعبية، وأشكال السلوك والتنظيم الاجتماعي، كان تغييرا ظاهريا غير حقيقي في مضمونه، وبقيت بعض العادات والأعراف التي تدين المرأة متأصلة في التراث والثقافة. والزيادة في أعداد المتعلمات والخريجات الجامعيات، هي ((زيادة كمية لم يرافقها تغير نوعي في وعي المرأة العربية، ومشاركتها في الحياة الاجتماعية. فالتغير في الوسط الجامعي تغير في الشكل، وليس في

المضمون.))(2).

فهل الوضع الحالي للمرأة العربية الذي ((يتسم بوجود هوة بين التغير المادي والثقافي وبين الوجود المادي والوعي الاجتماعي))، قادر على مواجهة التحديات الراهنة؟.

وإذا كانت المرأة المتعلمة تجد صعوبة في مواكبة التدفق المعلوماتي ومعرفة نظمه، فكيف بالمرأة الأمية، وما هو حالها مع علوم الكومبيوتر وعالم الانترنيت؟

ترى أين تقف المرأة العربية في هذا السياق، وما هي حاجاتها؟

لا شك في أن تعليم المرأة هو أول هذه الحاجات، وتحديات المشاركة الفعالة في الكونية الجديدة تتطلب علما ومعرفة، ((وتفهما شموليا ورؤية واضحة تصهر الأفكار المطروحة.)) لأن ((المجتمع الذي لا يتمثل الحضارة المعاصرة، محكوم عليه بالتخلف ثم الضمور فالانقراض. ونعني بتمثل الحضارة استيعاب قيم هذه الحضارة ومفاهيمها، باعتبار ذلك النتاج الفوقي لتلك الحضارة، كما يعني التمثل أيضا المشاركة في إنتاج الجانب المادي لتلك الحضارة كما يظهر في الاستخدام المتطور للعلوم وتطبيقاتها التكنولوجية باعتبار أن هذا الجانب المادي (الإنتاجي) هو بمثابة النتاج التحتي للحضارة.))(3).

لقد حققت المرأة العربية في تاريخها الحديث تقدما بخروجها من هويتها البيولوجية الجسدية إلى هوية اجتماعية سياسية، ومع ذلك لم تستطع أن تنجي ابنتها فتاة اليوم من ازدواجية الحداثة والتقليد، فهي تعيش في مجتمع مليء بثقافات متناقضة تتكون من تراث تقليدي يقنن حريتها، ومن ثقافة الانترنيت والفيديو كليب والفضائيات التي تقدم لها صورة عن الحرية مبالغ فيها. وهنا يبرز دور المرأة وهي أم في التربية وانتهاج أسلوب الحوار لتفهم توجهات أبنائها الفكرية، كي لا يُتركوا ضحية التطرف في التضييق أو الانفتاح.

كما يبرز دور الجهات الرسمية في إعداد مشروع نهضوي، يحدث النظم التعليمية والتربوية بما يتماشى وعلوم العصر وثقافته، ويحرر المجتمع، رجلا وامرأة، من ربقة أعراف وتقاليد بالية، فعندما يتحرر الرجل تصبح حرية المرأة واقعا وحقيقة.

كما يقوي هذا المشروع النهضوي قدرات المرأة الذاتية، لتعلو فوق المظاهر والشكليات وتتابع التعليم بكل مراحله كي تصبح قادرة على الدخول في العصر والاستفادة من معطياته الإنسانية. ((لأن الحداثة هي التفاؤل البشري المستقبلي والإرادة المعرفية، والتربية عنوان تقدم البشرية. فالتربية بمفهومها العلمي هي بوابة الدخول إلى العصر الحديث، في حين أن التربية المجتمعية هي مفتاح الدخول للتربية والتعليم. والتربية حلقات جيدة الاتساع والإضاءة لا تقبل تزويرا وترفض التلوين المصطنع، وهي حضارة وعلم ورهافة في التعامل الإنساني، وهي ما يبقى من الإنسان وللإنسان.))(4)

إن التحديات التي يواجهها المجتمع العربي حاليا سلاحها ثورة في المعلوماتية ومفاهيم جديدة في العلاقات الاجتماعية والقيم والمتطلبات الإنتاجية، وهذا يجعل الحاجة ملحة لإحياء علوم الدنيا وإحياء علوم الدين الصحيح معا في توازن وتكامل، وإعادة النظر في مجموعة من المقولات والمبادىء الأخلاقية والاجتماعية التي تشكل القاعدة التي تشيد عليها صورة المرأة، ومعالجتها في ضوء التحديات الثقافية والحضارية التي تهدد المجتمع العربي. والعمل بصدق وجدية على إخراج المرأة من ظلمة الجهل إلى نور المعرفة، لتصبح فاعلة ومؤثرة في الحياة الاجتماعية، وتتمكن من مواكبة مستجدات العصر من عولمة وغزو ثقافي، ومواجهة تحدياته بما يحقق استمرارية التنمية والتقدم للمجتمع.

وإذا كانت الوظيفة الطبيعية للمرأة هي أن تكون أما، فيترتب عليها أن تغذي نفسها بالعلم والمعرفة لتستطيع أن تؤدي وظيفة الأمومة على أكمل وجه.فقوة الأمومة تكمن في عقل الأم وسعة اطلاعها على مستجدات الزمن الذي تعيش فيه، وهذا لا يتأتى بغير التعلم والاطلاع. وإذا رغبنا في مجتمعنا أن نسير قدما نحو التطور والرقي، فعلى الرجل أن يمسك بيد المرأة ويساعدها على تحطيم الحواجز والمعوقات، فكل تأخير في هذا المجال يؤخر مدنية المجتمع، والمتغيرات الراهنة تحتم حضورا فاعلا لكل أفراد المجتمع بغضّ النظر عن الجنس.

***

الهوامش

1، 2-انظر بحث (المرأة العربية بين التقليد والتجديد) لعبد القادر عرابي، *ص47، المرأة العربية بين ثقل الواقع وتطلعات التحرر، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ط1، 1999م*

3- انظر عزيز حنا /الركائز السيكولوجية للمرأة العاملة، المجلة الاجتماعية القومية، السنة 14، الأعداد 1-3، ص169

4-د.طيب تيزيني، جريدة البعث السورية، عدد11989، تاريخ2003/2/2م

■■

الفصل الرابع
العـــنف

ومـن التحـديات التـي تواجههـا المـرأة العربيـة ظـاهرة العنـف التـي تعـم لا المجتمع العربي وحده، بل تشمل العالم ومجتمعاته، ويمارسه بعض الناس على بعضهم الآخر بأساليب مختلفة. فهو لا يطال النساء فقط، بيد أن النصيب الأكبر منه يقع عليهن على اختلاف لونهن وموقعهن ونشأتهن.

فالأرقام القادمة من الغرب عن العنف الممارس على النساء ضربا وإهانة، تبدو مفزعة. وقد نشرت جريدة السفير اللبنانية(*) أن نتائج التحقيق الوطني في فرنسا ((بينت أن امرأة فرنسية من أصل (5)، كانت في العام الماضي عرضة لضغوط أو عنف جسدي أو كلامي، في الأماكن العامة. وأن (48) ألف امرأة تعرضت للاغتصاب عام 1999م. والواقع أن نتيجة التحقيق لافتة في بلد يوحي بهيمنة لا بأس بها للمرأة في أكثر من مجال، وبعلاقات تكاد تكون فعلا متساوية بين الإناث والذكور. وتبين أن اللواتي تتراوح أعمارهن بين 20-24عاما هن الأكثر عرضة للعنف بمختلف أنواعه. وأن العنف الكلامي يجد في باريس ساحته الفضلى، بينما أماكن العمل هي المجال الأول للضغوط النفسية. وأمام هذا الواقع تحاول السلطات الفرنسية إيجاد أفضل السبل لحماية المرأة التي تعرضت للعنف الجسدي للنهوض من كبوتها)).

كما نشرت جريدة الثورة السورية(**) أنه في كل خمسة أيام تموت امرأة في فرنسا بسبب الضرب. وفي إسبانيا تزايد العنف الأسري وتعددت حالات إلقاء النساء من النوافذ، حيث ماتت في عام 2003م /45/ امرأة على أيدي أزواجهن. وفي النمسا كانت نسبة 95% من حالات الطلاق بسبب خشونة الرجال وقسوتهم. وفي الولايات المتحدة الأمريكية، وفي كل /81/ دقيقة يوجد حالة من التعذيب

(*) في العدد/9088/ تاريخ 28/ كانون الأول/2001م.

(**) العدد/12311/ تاريخ/ 2004/1/20 م.

والضرب لإحدى النساء.

ولا يخفى على أحد أن ممارسة العنف على المرأة موجود في المجتمع العربي، وهذا يعود إلى نقص في التربية الأخلاقية والاجتماعية، وإلى الابتعاد عن التعاليم الدينية، الإسلامية والمسيحية، التي تؤكد إنسانية المرأة وتحض على حسن معاملتها والرفق بها.

وبمناسبة المؤتمر الذي عقد في دمشق في شهر شباط عام 2003م، أجرى الاتحاد النسائي في سورية دراسة بينت أن نسبة 85% من الزوجات اشتكين من معاملة الأزواج السيئة لهن، التي تتراوح بين الضرب والإهانات الكلامية والطلاق التعسفي، وأن نسبة 10% من الحالات ارتبط العنف فيها بتعاطي الزوج المخدرات والمسكرات، في حين كانت نسبة 65% تشتكي إلى جانب العنف وسوء المعاملة من غياب الزوج والحرمان المادي، وتعدد الزوجات والطلاق التعسفي. ولحظت الدراسة أن النساء المعنَّفات، كن من فئات مختلفة ضمت ربات بيوت وموظفات وعاملات وفلاحات وممارسات أعمالا حرة. وقد تراوحت أعمارهن بين/14/ عاما و/40/ عاما، وتنوعت وضعيتهن الاجتماعية بين فتيات ومتزوجات ومطلقات.

ولا شك في أن التنشئة البيتية والبيئية، وتدني المستوى العلمي، وتفشي البطالة وانخفاض المستوى الاقتصادي، وانعدام الحوار ولاسيما في حالات الزواج المبكر أو وجود فارق كبير في السن بين الزوج والزوجة، تلعب دورا كبيرا في ممارسة العنف على المرأة وفي ظهور العنف في المجتمع عموما.

* * *

لا يتخذ العنف شكلا واحدا ومحددا، وإنما يتخفى في أشكال مختلفة منها ما هو ظاهر أو مبطن، ومنها ما هو مادي أو معنوي. فيأخذ اللفظ بالشتم والتهديد بالقتل والطرد والحجر والطلاق، والحركة بالضرب، والتسلط بتشغيلها في عمل مرهق أو ممارسة الجنس بالقوة. ويترتب على هذا كله أذى بدني أو جنسي أو نفسي أو جميعها معا.

تتباين دوافع العنف ومسمياته، فهناك:

- **العنف السياسي**: ويكون باعتقال النساء وتعذيبهن جسديا ونفسيا، لاعتناقهن قضية فكرية معينة، أو لمناهضتهن احتلال بلادهن كما حدث في الجنوب اللبناني عندما اعتقلت إسرائيل نساء عديدات

أودعتهن معتقل الخيام السيء الصيت. وكما يحدث حاليا في فلسطين والجولان المحتلين، حيث تتعرض المرأة العربية للأذى الجسدي النفسي على أيدي جنود الاحتلال الإسرائيلي الذي وصل بعنفه إلى هدم البيوت وتهجير أصحابها، مما يعرض المرأة إلى عنف اقتصادي واجتماعي وجسدي ونفسي.

العنف الاجتماعي: ويمارس على الأنثى لحظة ولادتها، إذ تكفهر الوجوه وتبتئس القلوب، وتعنَّف الأم على وليدتها. وبعد ذلك تبدأ معاناتها ابتداء من التمييز في المعاملة بينها وبين أخيها الذكر، الذي ينظر إليه كمخلوق مقدس يجب عدم المس به.

ويتجلى العنف أيضا بحرمان الفتاة من التعليم والعمل، وإجبارها على زواج مبكر أو بمن لا تريد الزواج منه. وبحبسها في البيت وحرمانها من حرية الممارسة في الحياة العامة أو الخاصة، ناهيك عن جريمة قتلها بحجة الدفاع عن الشرف .

إضافة إلى استغلالها جسديا، سواء بالعمل المنزلي الذي تقوم به بلا مقابل، أو ببيعها بعقد زواج لقاء مبلغ من المال، أو بالاتجار بها في الدعارة، أو في الإعلانات. وبإذلالها إنسانيا ونفسيا بسبها وشتمها على مسمع من أولادها وجيرانها، وبطلاقها تعسفا وطردها من المنزل وحرمانها من أولادها.

إن هذه الأشكال المختلفة والمتخلفة من العنف تستدعي الإشارة إلى بعض المسكوت عنه الذي يؤذي المرأة جسديا واجتماعيا، ويستحيل عليها الدفاع عن نفسها أو حتى الخوض في الحديث عن هذه المشكلات، كالتحرش بها جنسيا في مكان العمل، أو اغتصابها على يد الزوج أو الأب أو الأخ. أو زواجها من رجل مصاب بشذوذ جنسي، أو من رجل لم تستطع أن تحبه أو أن تنسجم معه جنسيا ونفسيا.

فالغرم يقع دائما على المرأة ((فهي المذنبة دائما وأبدا، مذنبة إن استسلمت للإغراء قبل الزواج، ومذنبة إن هي حرمت من المتعة برفقة زوجها، ومذنبة إن هي لم تنجب، ومذنبة إن لم تنجب الذكور)).

لذا فإن العنف الذي تكتوي به المرأة لا يصل في معظم الأحيان إلى

المحاكم والقضاء، لتكتمها عليه خوفا من الفضيحة.كما لا يمكنها أن تشتكي أو أن تفضي بمعاناتها وأحاسيسها لأحد، وإن هي فعلت يطلب منها الصبر والكتمان وتجرع الألم وتحمل الذل والحرمان، لاعتبارات العيب والستر وعدم التشهير، هذا إن لم تُدَنْ ويقع عليها اللوم.

ففي كثير من الحالات تخشى المرأة المطالبة بالطلاق على الرغم من الجحيم الذي تعيش فيه، لأن قوانين المجتمع تفرض على المطلقة قيودا وتلصق بها نعوتا وصفات تجعلها تفضل أن تتحمل وتعيش عاطفيا بوجدانها بعيدة عن زوجها.

ولن أنسى أن أشير إلى دور الأمثال الشعبية في ممارسة العنف اللفظي على المرأة، من حيث تقليل قيمتها وتحقير دورها وتسفيه تفكيرها، بوصفها عبئا اقتصاديا وأنها تجلب العار وتأتي بالعدو إلى الدار.

العنف القانوني: أليس زواج البنت القاصر عنفا؟ أليس زواج التعدد بلا مبرر عنفا؟ أليست حماية الرجل الذي يقتل زوجته بدافع الشرف، عنفا؟ أليست معاقبة المرأة التي تقتل زوجها بذات الدافع، عنفا؟

أليس عدم حماية المرأة التي تتعرض للضرب من قبل زوجها، عنفا؟ !!!

* * *

لقد ساهمت وسائل الإعلام على تعدد انتماءاتها وميولها في ممارسة العنف على المرأة، من حيث تقديمها بصورة نمطية تقليدية، ومن حيث تحويلها على الشاشات الفضائية إلى جارية مغناج عارية الصدر والنحر، تذكرنا بجواري ألف ليلة وليلة. فأجهزة الإعلام العربية تقدم المرأة بصورة بعيدة عن الواقع، تصورها مترفة غارقة في العطور ومتدثرة بالحرير، أو بائسة مسحوقة. في حين يجب تقديمها في صورة تعبر عن الواقع المعيش، كباحثة ومعلمة وطبيبة ومحامية وصحفية ومهندسة وأديبة وفنانة، وقبل كل هذا هي الأم التي تربي أجيال الوطن.

وهنا تكمن أهمية توظيف الإعلام في خدمة المجتمع للمساهمة في تغيير بعض المفاهيم الاجتماعية والموروثات التقليدية التي تعامل المرأة بدونية وامتهان، وبث القيم الاجتماعية العربية التي تكرم المرأة وتعلي من شأنها. ولاسيما أن الإعلام وسيلة مهمة وفعالة لتغيير آراء وسلوكيات، ودوره في حياة الناس يتعاظم

يوما بعد يوم بسبب كثرة الأميين في المجتمع العربي الذين يجدون فيه وسيلة تسلية ومعرفة، حتى بات رديف الثقافة في الحياة العامة.

هذه صور متنوعة من العنف الممارس على المرأة، لكن ماذا بشأن العنف الذي تمارسه المرأة على نفسها وعلى غيرها من الذكور والإناث؟

تتجلى ظاهرة عنف المرأة ضد غيرها، في معاملة بعض الزوجات لأزواجهن وتحجيم دورهم في البيت وتصغيرهم أمام أولادهم وأهلهم وأصدقائهم، سواء أكان ذلك بالكلمة أو بالفعل الذي قد يصل إلى القتل. وأيضا عنف بعض الأمهات مع أولادهن ذكورا وإناثا، صغارا كانوا أم كبارا. فكم من حالات طلاق حدثت وأسر تشتت، بتأثير من الأم المسيطرة المتسلطة!.

كما يتجلى هذا النوع من العنف في معاملة الفتاة التي تعمل خادمة، فسيدة البيت لاتتورع عن تشغيلها ساعات طويلة، وتحميل سنها الصغيرة أكثر من طاقته، وإهانتها بالسباب والشتائم وبالضرب في بعض الأحيان، وبحرمانها من الطعام الجيد ومن الجلوس مع الأسرة ومتابعة برامج التلفزيون.

وفي العنف على امرأة غيرها عن طريق تناولها بكلام سوء وقذفها بافتراءات وصفات ونعوت، لا ترضي الضمير ولا الأخلاق.

أما المرأة التي تضع نفسها في بؤرة العنف عن رضا وطواعية، فهي التي تظهر في الشارع بمظهر غير لائق وغير محتشم، يعرضها لتحرش الرجال بها ومعاملتهم لها بسلوكية تتسم بالعنف وعدم الاحترام. أو التي تقوم بالعمل في الإعلان، وتفسح في المجال أمام شركات التسويق لاستغلال صورتها وجسدها بكل فضائحي في إعلان تجاري، يسوق بضائع ومنتجات بسيطة تافهة. وقد يستخدمها الإعلان أداة في إثارة الغرائز وترويج ثقافة الانحلال الأخلاقي والاجتماعي، ونلحظ هذا في الفيلم المصور (فيديو كليب) المرافق للأغاني وتظهر فيه المرأة العربية وكأنها نموذج غربي، ضاربة عرض الحائط بقيم المجتمع الذي يفترض أنها تنتمي إليه.

* * *

عقد عام 1999م في بيروت اجتماع المحكمة العربية الدائمة لمناهضة العنف ضد المرأة، ناقش المشاركون فيه قوانين الأحوال الشخصية المطبقة في البلدان العربية وانتقدوها بشدة لعدم ضمانها الحد الأدنى من الحقوق الإنسانية للمرأة، لأنها تؤسس لعلاقات غير متكافئة داخل الأسرة، وتشرعن أشكال العنف

والقمع الممارس ضد المرأة في علاقاتها العائلية.

ورأوا أن هناك فجوة عميقة بين معظم القوانين الأسرية المعمول بها وبين الواقع الاقتصادي والسياسي، مما يشكل عقبة أمام مساهمة المرأة في التنمية الاجتماعية.

إن التحرر في المجتمع العربي ما زال ظاهريا، لأنه لم يتمكن من تغيير الموروثات من الأعراف والتقاليد. لذا فإن القضاء على العنف وعلى جميع أشكال التمييز ضد المرأة، لن يتم ما لم تتوفر للناس ظروف اقتصادية وثقافية، يتمكنون فيها من إقامة علاقة اجتماعية سليمة تعمق المودة والتراحم في الأسرة، وما لم تعمل المؤسسات الحكومية والأهلية على تنقية المجتمع من الأمية، وتنقية البرامج التربوية والإعلامية من الموروثات الثقافية والاجتماعية التي تصور المرأة كائنا من الدرجة الثانية.

■■■

البـــاب الخامـــس

الخاتمـــة

إذا كان فكر رواد النهضة قد عجز عن تحقيق ما يرغبون فيه من تغيير في جذور مشكلة المرأة العربية وعتقها من مشاعر التزمت ومواقف التصلب، فإنَّ لهؤلاء الرواد الفضل في شق طريق وعر لم يستطع المفكرون العرب حتى اليوم تعبيده. فالفكر العربي لا زال عاجزا عن تحديد شكل المجتمع الذي يريده، وعن الإحاطة بالمكونات الأساسية لثقافة هذا المجتمع التي بموجبها تبنى بنية الإنسان العربي.

في العقد الأخير من القرن العشرين، قفز موضوع إصلاح قضايا المرأة في المجتمعات العربية إلى الواجهة حتى أنه تقدم جميع الموضوعات. لكن هذه القفزة النوعية، وعلى الرغم من المكتسبات التي نالتها المرأة لم تغير الواقع تماما . فالمرأة ما زالت تعاني من عوامل تكبح نضالها وبقي كثير من الحقوق مضيعا، وذلك بتأثير بعض القوانين والموروث الاجتماعي وانخفاض مستوى تأهيل المرأة وتدريبها على المهارات المتقدمة.

ويؤكد هذا الواقع المؤتمر الذي نظمه المجلس الأعلى للثقافة في مصر وعقد في القاهرة عام 1999م بمناسبة مرور مائة عام على صدور كتاب (تحرير المرأة) لقاسم أمين، حيث أشار إلى ((أن نمط التفكير السجالي مازال مسيطرا على الذهنيات العربية، التي لم تستطع تجاوز الهواجس التقليدية القديمة في النظر إلى قضايا المرأة، وكأن أوضاعها لم تشهد تغيرا خلال نصف قرن.))(1).

لقد استفاد المجتمع العربي من الثقافة الغربية وأخذ بعض مظاهرها، إلا أنه لم يستطع الانسلاخ تماما عن الأعراف والتقاليد التي تكبل المرأة وتبعدها عن التعليم وعن المساهمة في خطط التنمية الاجتماعية. ولو أن هذا المجتمع عرف ((كيف يمزج فردية الغرب بعائلية الشرق، ويحفظ علاقة الأسرة مع قوة شخصية الفرد، وينمي مسؤولية الفرد مع بقاء عاطفة المحبة والرحمة لعمل الشيء الكثير. وما أظن امتزاج الشرق بالغرب إلا مؤديا إلى هذه النتيجة، وبخاصة إذا عرفنا كيف نسير وكيف نطبع سيرنا بطابعنا الخاص.))(2).

إن التقدم الاقتصادي والاجتماعي الحاصل في بعض البلاد العربية يكفي

لتحتل المرأة مكانة فعالة، لكن الفجوة بين النظرية والتطبيق، وبين القوانين المرعية والقوانين الموضوعة تتسع في الأمور السلبية، بمعنى أن ما يعطيه القانون تأخذه التقاليد مما يعيق إمكانية الإفادة من الطاقات النسائية المؤهلة ذات الكفاءات المميزة لشغل المناصب الهامة.

فمن الناحية النظرية والدستورية يقف الرجل والمرأة على قدم المساواة، ومن حيث التطبيق ما يزال الفرق شاسعا بينهما. وقد لاحظنا مما مر معنا أن الدساتير الموجودة في البلاد العربية تنص على المساواة الإنسانية بين المرأة والرجل وعدم التمييز بينهما على أساس النوع الاجتماعي. وتكفل للمرأة مثلما تكفل للرجل جميع الفرص للمساهمة الفعالة والكاملة في الحياة السياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية. ولكن هذه الفرص غير متاحة إلا على الورق أو بقرار من السلطة السياسية، فلو طبق الدستور لأخذت المرأة فرصتها، ولما كان لأحد منة عليها في وجودها في أي موقع قيادي.

كما أن المساواة غير متوافرة إلا في الشعارات، أو جزئيا في بعض البلاد. فالمرأة كما رأينا لا تستطيع أن تمنح جنسيتها لأولادها، ولا تملك حق الولاية على نفسها ولا حرية السفر والزواج والطلاق .

لقد حدد المؤتمر العالمي الثالث للمرأة في بكين عام 1995م أهدافا ومعايير لتطور المرأة في الحياة العامة عموما والسياسية خصوصا. فجعل النسبة المطلوبة لتمثيلها 13% حتى عام 2000م، على أن تصل إلى 33% في عام 2005م.

وفي ظني أنه لا يليق بنا بوصفنا أمة ذات تراث عريق ومنهج ديني مستنير، أن نبني مرجعياتنا الفكرية والاجتماعية على المواثيق الدولية. فالمجتمعات العربية والإسلامية ليست بحاجة إلى مؤتمرات عالمية لتحدد لها ماذا يمكن أن تقدمه للمرأة، أو ماذا تفعله في سبيل تقدمها وتطورها، فيما لو أحسنت هذه المجتمعات الإفادة من المنهج الاجتماعي للدين الإسلامي .

وإذا كانت بعض النصوص في القرآن منحت الرجل بعض الامتيازات، كالإرث الذي يراعي المسؤولية المادية للرجل تجاه أسرته القريبة من زوجة وأولاد، وأقاربه من أخوات وعمات، والشهادة التي لحظت الحالة الاجتماعية للمرأة في ذلك الزمن واحتمال نسيانها بعض تفاصيل الأمور، وتعدد الزوجات الذي لم يبتدعه الإسلام لأنه كان موجودا قبله ولكنه حدده وقيده بشروط، والطلاق الذي هو أبغض الحلال عند الله، فإن هناك نصوصا أخرى ألغت التمييز بين الرجل والمرأة إنسانيا ومن حيث حق التملك وإدارة الممتلكات والتمتع والتصرف بها

وتوريثها، وبهذا سبقت بمئات السنين الاتفاقيات الدولية التي تنادي بإلغاء جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وبمشاركتها في عملية التنمية الاجتماعية والاقتصادية

ومع ذلك نتساءل: هل دعوة الدين إلى رعاية المرأة وحفظ كرامتها، طمأنت المرأة وأشاعت السكينة في قلبها؟ لا أظن، مع أنه من الممكن أن يتحقق ذلك لو أن هذه الدعوة طبقت على أرض الواقع، ولم تبق أسيرة الكتب المقدسة والمناسبات.

*   *   *

إن شعار تحرير المرأة الذي أطلقه التنويريون، يدل في رأي سماحة الشيخ محمد مهدي شمس الدين على وجود وضع غير عادل وغير إنساني تعاني منه المرأة، وهذا الوضع يتعلق بموقعها الإنساني أو بمركزها الحقوقي أو بهما معا. فالمرأة حرة من الناحية القانونية النظرية، لكنها في الواقع حرية غير محققة لعدم الاعتراف بكرامتها المطلقة وبشخصيتها الإنسانية المكافئة للرجل. يقول الشيخ شمس الدين ((إن ما تعرضت وما تتعرض له المرأة المسلمة من امتهان في الكرامة وانتقاص في الحقوق، ليس نتيجة نظرة الإسلام وأحكام الشريعة، بل هو نتيجة إهمال هذه الأحكام وتجاوزها.)) ويدعو المجتمعات الإسلامية إلى ((تصحيح وضع المرأة المسلمة بتحريرها من الأعراف والتقاليد التي ترتبت عليها قيود غير مشروعة، وإعادة الاعتبار إلى المرأة المسلمة لكونها إنسانا مكرما، ولها دور عظيم الأهمية في تكوين المجتمع وتحصينه وفي تقدمه وازدهاره.))(3).

أما سماحة الشيخ محمد حسين فضل الله، فيتفهم طبيعة الأوضاع التي انبثق منها شعار تحرير المرأة لأنه ((في طبيعته ناشىء من الواقع السيىء الذي كانت المرأة تعيشه في أجواء التقاليد والعادات المتخلفة التي تضطهد إنسانيتها وتعاملها كما لو كانت مجرد شيء من أشياء الرجل التي صنعت للاستمتاع، من دون أن يكون لها أي دور فاعل في الحياة.

حتى الأمومة التي هي رسالتها في مضمونها الإنساني، لا ينظر إليها من قبل المجتمع المتخلف إلا في دائرة الخدمة التي تؤديها لأولادها بعيدا عن عملية التوعية والتربية والتوجيه، لأن مسألة تعلم المرأة ليست واردة في حسابهم باعتبار أن ذلك ليس حاجة في علاقتها بالزوج والولد والبيت.)) وهكذا تمتد المسألة في هذا التقليد الاجتماعي، لترى في تشريع الحجاب أساسا لإبعادها عن كل أجواء العمل المادي والنشاط الاجتماعي والموقف السياسي والثقافة العامة، لأن الحجاب كما يقولون يشمل المعنى الداخلي والمضمون الحركي للشخصية،كما يشمل

الجانب المتصل بتغطية الجسد. وكل ذلك ((أعطى للواقع في حركة المرأة في الحياة، معنى الإنسان المقهور الذي لا يعيش حركية إنسانيته واستقلال إرادته بل هو ظل للآخرين وصدى لأصواتهم، وأداة استهلاكية لحاجاتهم وغرائزهم، الأمر الذي جعل القضية تنطلق في معنى الثورة ومضمون التحرير، لاتصالها بالتغيير الذي يختزن في داخله حركة حرية الإنسان ليكون تحريره جزءا من تحرير الإنسان في الجوانب التي تضطهد فيها إنسانيته. ولتعود المرأة إنسانا صاحب رسالة، ومخلوقا متعدد الأبعاد يتحرك في عقله وعاطفته وإرادته وطاقاته، ليضيف إلى الحياة شيئا جديدا.))(4).

*　　*　　*

من خلال كل ما تقدم نستطيع أن نخلص إلى أن تدني مستوى المرأة العربية لا يعكس روح الأديان، وإنما هو نتيجة عوامل عديدة بعضها يتعلق بتفسيرات دينية جاءت مشوهة أو بعيدة عن المعنى، وبعضها يتعلق بظروف اجتماعية، أو سياسية كما يعتقد قاسم أمين حيث يقول: ((إنه لا الإسلام ولا طبيعة الأشياء ولا خصائص ضعف المرأة وقصورها، هي التي ميزت بين الرجل والمرأة وقسمت شؤون الحياة بينهما تلك القسمة غير العادلة، وإنما هو الاستبداد الذي جعل من المرأة إحدى فرائسه فكبلها بالقيود والأغلال، ومن ثم فإن تحررها مرتبط بتحرر الرجل من الاستبداد، أي بتحرر المجتمع ككل.))(5).

وتكاد مشكلة المرأة تنحصر، إلى حد كبير، فيما يشاع من أنها أضعف من الرجل وأقل منه كفاءة، وعليها أن تظل خاضعة وتابعة للرجل. ((إن جزءا من هذه المشكلة يتمثل في أن عملها ومشاركتها في الإنتاج والتنمية غير معترف به وغير مقوم اقتصاديا.))(6).

فهي معرضة لاستغلال الرجل لجهدها بلا مقابل في كثير من الأحيان، مع أنها تقوم بأعمال شاقة في الريف تزرع وتجني، أو في البادية ترعى الماشية وتحلبها، أو في المدينة تعمل خارج البيت، وتقوم أيضا بأعمال البيت وتنجز أعمالا يدوية.

والمجتمع العربي يعلم البنت التبعية للكبار منذ طفولتها واعتمادها عليهم كظاهرة طبيعية. في حين يعلم الطفل الذكر أن التبعية والاعتماد على الكبار دليل ضعف. وهكذا يتلقى الصبي رجولته منذ البداية ، وتتلقى البنت ضعفها منذ البداية أيضا. فتنشأ، عموما، ضعيفة الثقة بنفسها وبإمكاناتها، وتكتفي غالبا بمكانة مهنية

أو عملية هامشية.

والتشريعات العربية على الرغم من حداثتها الظاهرية، فهي في أغلب الحالات ((جاءت لا لتغير وإنما لتكرس من قوة الكثير من القيم والأعراف التقليدية السائدة في المجتمع، والمحددة لتوزيع القوة في المجتمع على الأساس (النوعي) الجنسي، وكذلك الأسس الاجتماعية الأخرى (الطبقة، العائلة، الدين،..) ولتعطي الرجل دور السيادة والريادة وللمرأة التبعية والدونية.))(7). فعلى الرغم من عصرية قانون الأحوال الشخصية التونسي من حيث تنظيمه مسألة الطلاق وتحريمه تعدد الزوجات، فقد نصَّ في الفقرة الثانية من المادة(23) على ((أن ترعى الزوجة زوجها باعتباره رئيس العائلة وتطيعه فيما يأمرها به.))(8). في حين يذهب المشروع الكويتي إلى أن ((الطاعة من أهم الواجبات التي يلقيها عقد الزواج على الزوجة، وإذا امتنعت عن طاعة زوجها يكون من حق الزوج مطالبتها بالطاعة. وإذا امتنعت تعتبر ناشزا وتسقط عنها النفقة.))(9).

إن هذه النصوص وغيرها في القوانين العربية، جاءت تؤكد سلطة الرجل ودونية المرأة وتبعيتها. وهنا يحضر سؤال: كيف تستطيع المرأة الضعيفة والمضطهدة نفسيا وجسديا وروحيا، أن تنشىء أولاداً قادرين على مواجهة الحياة؟

على الرغم من أن بعض البلدان العربية أدخلت في مجتمعاتها بعض عناصر التطوير والتحديث، وتتطلع إلى تحديث تقاني واجتماعي أوسع، فهي ((ترفض في الوقت ذاته تحديث الأنساق القيمية، ولاسيما ما يتعلق منها بالمرأة. الأمر الذي يعمق لهوة بين الأنساق القيمية التقليدية والمعاصرة، ويجعل كثيرا من العادات لا تماشي التطور، وإنما تعوقه.))(10) وهذا كله أبقى المرأة رهينة ازدواجية العقل العربي الحائر بين قناعات اجتماعية ترسخت في ضميره، وبين قناعة خلبية بدور المرأة العاملة.

وبفعل هذه الازدواجية صار من الصعب على الإنسان العربي، عموما الفصل بين تصوراته الخاصة وبين التصورات الجماعية. فقد غلب الطابع الجماعي على تصورات الفرد، حتى ((هيمن على مشاعره ووظائفه الذهنية. وهذا ينطبق على الرجل وعلى المرأة، خصوصا على مستوى نظام العلاقة بينهما.))(11).

فالمجتمع العربي يواجه في العصر الحاضر صراعا بين العقل والتاريخ والمأثور، أي بين ما يقوله المنطق وما يقوله المأثور. وإذا كان كل فرد منا، نحن

الذين نعيش في هذا المجتمع، بأفكاره وأفعاله مزيجاً من هذا وذاك، فعلينا أن نلجأ إلى العقل لاستخلاص النافع والمفيد من التاريخ، والمفيد والنافع من الحضارة المعاصرة، لنتخلص من التناقض الذي يحكم ممارساتنا الحياتية من حداثية مفرطة، ومن تقليدية مفرطة.

ويرى المفكر محمد عابد الجابري أن المرأة العربية محكومة بقانونين: شرعي وتقليدي، فيقول: ((يجب أن ننظر إلى الجانب التشريعي في الإسلام على أساس التمييز بين التشريع الذي نجده في القرآن، وهو النص الثابت، وبين التشريع الذي هو عرضة للتأثير الاجتماعي والسياسي والرجولي الذي يمتد إلى الفقه وإلى وضع الأحاديث.

إن تلك الأحاديث الموضوعة وذاك التشريع الفقهي المضاد للمرأة هو جزء من بنية عامة امتدادا لوضع المرأة الاجتماعي.))(12).

وللشيخ عبد الله العلايلي موقف مشابه، حين يشكك في كثير من الأحاديث التي تنال من المرأة، وفيما يخص القوانين يقول: ((هذه بالنسبة لنا قضايا إجرائية، فالقوانين الإجرائية هي التي تطور نفسها وليس من الضرورة على الشريعة أن تضع نصا لكل ضرورة. ثم إن هذه القضايا الإجرائية تتوقف على المجتمع، وهو في حالة تغير، فتتغير بالتالي الأحوال والقوانين.

ويتابع الشيخ قائلا:

هذه تفاصيل صارت نتيجة أوضاع وظروف موجودة وعقلية المصلحين المشرفين على وضع معين، وهذا ليس له دخل في الشرع، فالشرع حقٌ وقد جعل من المرأة كائنا مساويا. وعندما تقول الشريعة إن (النساء شقائق الرجال)، فهذا يعني أنهما شقان متساويان، وكل ما يخالف هذا التساوي يصبح من باب القضايا الإجرائية))(13).

أما العلامة حسن الأمين، فيرى أنه ((لن يتم تغيير النظرة إلى المرأة، أو بالأصح تغيير النظرة إلى الدين الإسلامي ما لم يتم تخليص النص من موروثات وعادات وأعراف تكرس ليس تبعية المرأة فحسب، بل عبودية الرجل أيضا، وعبودية المجتمع لإغراءات كثيرة منها السلطة والمال وسوى ذلك.))(14).

ويعتقد أن مشكلة المرأة هي ((مشكلة فرعية، وليست أساسية داخل مجتمع يشكو من التخلف ويشكو من نقص المستلزمات للتطور. مجتمع تتناسل فيه

مشكلات عديدة وفرعية، منها مشكلة المرأة.))(15).

فنحن في بلادنا نواجه مشكلة مجتمع، لا مشكلة امرأة أو رجل. مشكلة حقوق منقوصة للمجتمع، أكثر مما هي حقوق منقوصة للمرأة وحدها.

لقد عاشت المرأة منذ بدء الخليقة في ظل الرجل، مع أن بعض النساء تفوقن على الرجال في بعض المراحل. والواقع يشير إلى أن المجتمع لم يتغير كثيرا منذ ذلك الحين، فالمجتمع ابتدأ ذكوريا ولا يزال كذلك. ولكن هل يعقل أن تستمر العلاقة بين الرجل والمرأة علاقة الأعلى بالأدنى أو الأسمى بالأوضع، وأن تظل المرأة فردا مسحوقا محاصرا بالشك والاستلاب بفعل تأويلات دينية مخطئة، وأعراف وتقاليد وُضع أغلبها تحت بند الدين والحلال والحرام ؟.

وإذا كان الإيمان ليس بالتمني ولا بالتحلي، كما جاء في الحديث الشريف: ((ليس الإيمان بالتمني ولا بالتحلي، ولكن الإيمان ما وقر في القلب وصدقه العمل.))(16).

فعلى المسلمين أن يطبقوا إيمانهم عملا وسلوكا، ﴿كَبُرَ مقتاً عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون.﴾(سورة الصف، 3/61).

وألا يجعلوا من التشريع وسيلة للحد من حرية النساء، في حين أن التشريع، كما رأينا، يمنح المرأة حقوقا تتيح لها ممارسة إنسانيتها وحريتها عملا وإنتاجا.

ويقول العلامة الأمين: ((الشريعة لم تقدم حلا مباشرا لكل مشكلة يواجهها المسلم، أي أن الشريعة لم تفترض أن المجتمع الإسلامي والإنساني هو مجتمع سيكرر نفسه وعليها أن تقدم أحكاما ثابتة ودائمة، وفي مرة واحدة لهذا المجتمع. فالإسلام يرى بأن الإنسان كائن متغير متحول ومتطور لذلك، الشريعة لا يجوز أن تكون كاملة أي حاسمة بالمعنى الذي لا يسمح بمثل هذا التطور على الإطلاق.))(17).

ففي الشريعة، ((مناطق فراغ، يجب على الإنسان أن يملأها بما يتناسب مع مشكلات ومتطلبات المجتمع الإنساني.))(18).

ومن هنا أيضا تأتي أهمية تحديث التشريعات الناظمة كي لا نضيع في غيبيات فرضها الإنسان لا الله، وكي نحد من سطوة التقاليد الاجتماعية التي تحد من تطور الفرد، فالإنسان المتخلف ينتج مجتمعا متخلفا، يشده الماضي وتمسك بتلابيبه التقاليد والأعراف.

إننا بحاجة ((إلى العمل لإحداث تغير ثقافي في النظرة إلى المرأة وأدوارها

التقليدية ضمن البنية الاجتماعية الأبوية التي تسود في مجتمعاتنا.))(19). ، من خلال تطوير المنظومة القانونية بما يتماشى مع متطلبات العصر، وتوعية المرأة لتتحمل مسؤوليتها وتحقق أداء جيدا في عملية التنمية الاجتماعية، وتخرج من بؤرة التناقض ((الذي يتمثل في حداثة خارجية في أنماط الحياة المادية وبنية اجتماعية وثقافية تقليدية لا تتوافق معها.))(20).

ولن تفرز هذا الوعي الجديد ((إلا المشاركة الفعلية بين الرجال والنساء، وإعادة النظر في مفهوم (المرأة)، وأيضا في مفهوم (الرجل). ذلك الوعي الذي كان وما زال يرفضه اللاوعي الأبوي ويقف بوجه أي محاولة للقيام به.)) .(21)

ولعلنا بهذا الأسلوب نعبد الطريق أمام علاقة جديدة بين الرجل والمرأة، سمتها الإنسانية وقوامها الاحترام، ويعود إلى المجتمع العربي نظامه الحضاري. إن إعادة النظر في التراث الديني ، من تفسير وتأويل، على ضوء التطور العلمي الحاصل، هو من حق كل جيل، فالتراث ليس فكرا متجاوزا الزمان والمكان، إنما هو فكر نسبي مقيد بحدود الزمان والمكان الذي وجد فيه. فالوقت حان للخروج من إهاب إنسان الماضي والتفكير بالتغيير، فسنّة الكون هي التغيير والتبديل. والديانتان المسيحية والإسلامية تنصان على احترام الإنسان: الذكر والأنثى، وتتيحان لهما الفرص ذاتها للمساهمة في تنمية المجتمع وصنع ثقافته.

فالوقت حان لترميم الثغرات الموجودة في الموروث، وردم ما لا يفيد، ومناقشة المفاهيم المتوارثة وتجاوزها، والنهوض من تحت حمل من العادات والتقاليد التي أوجدها شخص آخر عاش في عصر أصبح في ذمة التاريخ والذكرى. وليس من العقل بشيء أن يستمر الإنسان العربي يتصرف وفق رؤية إنسان سبقه بمئات السنين.

((والنص الديني قادر على أن يغطي كل عصر من العصور، مما يجعل الإنسان يعيش في حالة متكاملة بين ذاته ومجتمعه. فنحن بحاجة إلى قراءة النص قراءة متأنية نستضيء فيها بقراءة من قرؤوا من أجدادنا ونجعلها جذرا وقيما، ولكن يجب أن نفسر قراءتهم حسب عصرنا وواقعنا.))(22). وهنا تتبدى حاجة المجتمع العربي إلى رجال دين متنورين، لتحريره من هيمنة التقاليد والأعراف المشوهة للدين والمخربة للتركيبة الذهنية الاجتماعية، لأن الناس يتقبلون الأفكار الجديدة من شخص مهيب أكثر مما يتقبلونها من شخص عادي.

* * *

لا مراء في أن اقتحام المجتمع العربي عصر التحديث من غير ترو أو تخطيط أدى إلى نتائج سلبية أقلها التطرف الديني والتطرف الاجتماعي، ووضع المرأة العربية بين حالين نقيضين من الأحوال الاجتماعية والإنسانية: ((فهي عصرية منتمية إلى أحدث مبتكرات حضارة (التكنولوجيا) في مظهرها، وفي ما تتعامل معه وتستخدمه من معدات وآلات تفيد منها في تصريف شؤونها الحياتية والمنزلية. وهي من جهة أخرى غارقة حتى قمة رأسها في التقاليد، سواء في فكرها ونظرتها إلى نفسها، أم في تعاطيها مع محيطها مع الرجل والعائلة والمجتمع.))(23).

وعليه يمكن القول إن وضعية المرأة في المجتمع العربي والنظرة إليها، تتأرجح بين ثلاثة اتجاهات:

1-((وهو الاتجاه التقليدي المحافظ الذي يرى في المرأة الكائن الضعيف جسما وعقلا، ويحصر وظيفتها في تأدية غرض أساسي واحد))(24) وهو أن تكون المرأة زوجة مطيعة وأما ولودا. ((ويعلل هؤلاء التقليديون موقفهم من المرأة بتعاليم الدين.))(25).

فالاختلاط والعمل خارج المنزل عيب وعار ومفسدة للأخلاق، لكنهم في الوقت ذاته لا يعترضون على مساهمة المرأة الريفية بالعمل في جميع الأعمال الزراعية على الرغم مما في هذا العمل من مشقة. ((وهذا يثبت أن موقفهم لا يرجع إلى أسباب دينية أصيلة، وإنما هو تشبث بالتقاليد ورغبة في امتلاك المرأة والسيطرة عليها.))(26).

2-((ويمثل فكرة الغالبية من الرجال والنساء، ويتسم بنظرة متحررة نسبيا من غير أن يكون معارضا للتقاليد المستقرة. مع إبقاء المرأة منسوبة للرجل ومحتاجة إلى رعايته أبا وأخا وزوجا وابنا. ويعترف أصحاب هذا الاتجاه بحق العمل، مثل التعليم والتمريض والخياطة، وما يشابه ذلك.))(27).

3-((وهو الاتجاه المتحرر الذي يساوي بين المرأة والرجل في الحقوق والواجبات في جميع المجالات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، ويرى أن المرأة إنسان قادر على العمل والإبداع وتحمل المسؤوليات.))(28).

إن وجود المرأة العربية في بيئة تتنازع بنيتها اتجاهات مختلفة تتراوح بين أفكار متحررة وتقاليد جامدة، يجعل من تحليل المشكلات التي تواجهها أمرا ليس سهلا. لأننا من حيث القوانين وتطبيقها نعيش في مجتمع أبوي، ومن حيث الحقيقة والواقع نعيش في مجتمع مختلط من الأبوي والأمومي، ما دامت المرأة:

الأم والزوجة والأخت والابنة، يعملن وينتجن ويكسبن ماديا ويساعدن في بناء الأسرة وازدهارها.

وليس من سبيل أمامنا للتخلص من الازدواجية التي تحكم مواقفنا وأفعالنا، سوى تنمية القيم الإنسانية في نفوس الأبناء، ذكورا وإناثا، وترسيخ علاقات الاحترام المتبادلة بينهم. وإعادة النظر في أنماط التنشئة الاجتماعية الموروثة ومضامينها وتطويرها، من أجل إعداد امرأة واعية تسهم في بناء الوطن بعقل ناضج وأبناء صالحين.

فالوقت حان ليؤكد المسلمون فكرا وعملا أن الدين ليس مسؤولا عن تخلف المرأة، وإنما هم المسؤولون لأنهم تركوا عقولهم أسيرة أعراف ليست من الشريعة وأسهموا في ترسيخها. فنحن لا نستطيع أن نطلق صفتي الحداثة والتحضر على مجتمع، وفيه رجال يضطهدن النساء، والله سبحانه يقول: ((وعاشروهن بمعروف)) (سورة النساء:4/ 19).

ويمنعوهن من العلم والمعرفة، والرسول (ص) يقول: ((علموا أبناءكم..))، ((اطلبوا العلم ولو في الصين)). ويرفضون أن يعملن ويشاركن في الحياة العامة، والله سبحانه قال: ﴿وللنساء نصيب مما اكتسبن﴾(سورة النساء:4/ 32).

ويحرموهن من حقهن في الميراث وقد قسمته لهن الشرائع. ويجبروهن على الزواج، والرسول يقول: ((الأيم تُستأمر، والبكر تُستأذن))، ويطلقوهن بلا سبب ويذلوهن في أروقة المحاكم أو الكنائس من أجل النفقة أو حضانة الأولاد. أو ينفذون في بناتهم حكم الإعدام بحجة الدفاع عن شرف العائلة، مع أن عقوبة الزنى في الإنجيل والقرآن لم تبلغ حد القتل، والرسول (ﷺ) يقول: ((ادرءوا الحدود بالشبهات)).

وهنا لا بد لي من الإشارة إلى أن العديد من النساء يشاركن الرجل في تجسيد فوقيته وممارسة سلطته، باستخدامهن أنوثتهن في إغراء الرجل، وامتهانهن أجسادهن في التعري وفي الظهور بالإعلانات.

* * *

إن الخلل الذي أصاب المجتمع والتناقض الذي وقعت فيه المرأة، يرتب على المجتمع العربي بأفراده ومؤسساته الحكومية والمدنية، النهوض بصدق لمواكبة التحديث بكثير من العمل الفكري والثقافي لإعادة التوازن في المجتمع، وتهيئة الفرصة للمرأة للتواصل مع الحضارة الحديثة بأسلوب سليم، للخروج بها من بؤرة

الفراغ ومن تضييع الوقت في الثرثرة والبحث عن الصرعات والماكياج، وللتحرر من الخرافات والأباطيل والأوهام.

في فترة من الزمن حاولت الجامعة العربية أن تتبنى قضية الدفاع عن المرأة، فأصدرت عددا من المواثيق والتوصيات بهذا الشأن، لرفع شأن المرأة وتحسين أوضاعها.

((لكن العبرة في التطبيق، وفي تغيير عقلية الرجل أولا والمرأة ثانيا، ليدركا أن الواحد منهما يكمل الآخر.))(29) تغيير عقلية الرجل الذي يتحدث عن وجوب منح المرأة حقوقها الإنسانية والاجتماعية والسياسية، في الوقت الذي لا يستطيع فيه أن يتخلى عن امتيازاته. وفي تغيير عقلية المرأة التي ((ما تزال أسيرة عملية تشريط مزمن تدفعها لتلعب دور الراضخ المقهور، أو دور الأداة.))(30).

وهكذا كل واحد منهما يعاني من صراعات نفسية وتناقضات داخلية وعلائقية، فهي ما زالت محافظة مع تحرر ظاهري، وهو ما زال متمسكا بوضعية السيد وامتيازاته.

وإذا كان التنويريون لم يستطيعوا أن يحققوا أهدافهم المرجوة في رفع الحيف تماما عن المرأة، بسبب تبنيهم شعارا غربيا ينادي بالمساواة بين الرجل والمرأة، وتناسيهم خصوصية البيئة الاجتماعية العربية وتركيبتها الذهنية، وإهمالهم فهم التراث ودراسته بموضوعية، فإني أتمنى على النساء العربيات مسلمات ومسيحيات، أن يتوقفن عن الانسياق وراء دعوة طلب المساواة مع الرجال، لأن السنن الإلهية والقوانين الطبيعية جميعها تؤكد مبدأ التكامل والتكافل بين الرجل والمرأة.

وكل من يدعو إلى تحرر المرأة في المجتمع العربي، إنما يروج لأفكار غريبة عن تراثنا وأدياننا، متناسيا أن وضع المرأة في المجتمع العربي على ما فيه من مثالب ونواقص يفضل وضع المرأة في عديد من المجتمعات الغربية، كما رأينا في بحث العنف . لكن هذا لا يعفي المرأة من أن تعرف أن كل قانون يمنحها عطاء ما، سيبقى لا جدوى منه ما لم تحاول تثقيف نفسها وتتعلم كيف تأخذ حقوقها بجهدها وكفاءتها وقدراتها، لأن التحرر الفعلي يكون بالتقدم في المعرفة والثقافات المتنوعة.

والمرأة المتحررة حقيقة وليس مجازا، هي المستقلة بشخصيتها المتصالحة مع ذاتها والمتعاونة مع الرجل في البيت أو العمل، وليست المنافسة له. فهي لا تستطيع أن تتفتح على الحياة بعيدا عن تعاونه معها ووقوفه إلى جانبها ولاسيما

عند إثبات وجودها في مجال ما. مثلما هو أيضا لا يستطيع أن يستمر في نجاحه وتقدمه من غير أن يكون للمرأة دور في هذا النجاح والتقدم، فالعلاقة بين الرجل والمرأة هي التي تشكل النظام الحضاري للمجتمع.

وأتمنى على المرأة العربية أن تعلم أن تحريرها من سطوة التقاليد لا يعني تحررها من مسؤوليتها تجاه البيت والزوج والأولاد، لأن تحرر المرأة الحقيقي يبدأ من بيتها عندما تحسن رعايته وتربية أبنائها. فقد يكون للمرأة شركاء في مجالات أخرى، وقد لا تكون هي أفضل من يخوض تلك المجالات، ولكن باستطاعتها دوما بل عليها أن تكون سيدة مجالها زوجة وأماً، وتؤدي مهمتها كما أرادتها الطبيعة الإنسانية وكما أرادتها الحضارة المعاصرة. إنما هذا أيضا لا يعني أن تكون الأمومة وشؤون البيت قيدا يغلُّ الأم عن السعي في مجالات الحياة، وأخذ حظها في العمل.

وما يعجب له أن بعض النساء تظن أن تحررهن مرتبط في إخضاع الرجل لسطوتهن، في حين يعتقد بعض الرجال أن رجولتهم لا تكتمل إلا بمصادرة رأي المرأة وإبعادها عن تأدية دورها خارج أسوار البيت.

فالمرأة المتحررة حقيقة وليس مجازا، هي المستقلة بشخصيتها المتصالحة مع ذاتها والمتعاونة مع الرجل في البيت أو العمل، وليست المنافسة له. فهي لا تستطيع أن تنفتح على الحياة بعيدا عن تعاونه معها ووقوفه إلى جانبها ولاسيما عند إثبات وجودها في مجال ما. مثلما هو أيضا لا يستطيع أن يستمر في نجاحه وتقدمه من غير أن يكون للمرأة دور في هذا النجاح والتقدم. فالعلاقة بين الرجل والمرأة هي التي تشكل النظام الحضاري للمجتمع.

إن أي قانون يمنح المرأة العربية عطاء ما، سيبقى عاجزا ما لم تحاول تثقيف نفسها وتتعلم كيف تحقق وجودها. عندها تستطيع أن تشارك الرجل في بناء مجتمع متماسك، وتساهم معه في حضارة القرن الحالي الحادي والعشرين، لا أن تبقى على هامشه.

***

الهوامش

1-انظر تجديد التفكير الديني في مسألةالمرأة، مرجع سابق، ص36

2-معالم الحياة العربية الجديدة، منيف الرزاز، بيروت: دار العلم للملايين، ط4، 1960م،

ص233

3-مسائل حرجة في فقه المرأة، كتاب الستر والنظر، بيروت: المؤسسة الجامعية للنشر، 1994م، ص45050

4-تأملات إسلامية حول المرأة/ السيد محمد حسين فضل الله، بيروت: دار الملاك، ط6، 1997م، ص26

5-قاسم أمين وتحرير المرأة/ محمد عمارة، مرجع سابق، ص112

6- من بحث مرفت تلاوي في العدد /46/ من المرأة والأمم المتحدة، باريس 1987م

7-8-9- انظر بحث (الحقوق الاجتماعية للمرأة العربية) لباقر سلمان النجار، ص157، المرأة العربية بين ثقل الواقع وتطلعات التحرر، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1999م.

10-انظر بحث (المرأة العربية بين التقليد والتجديد) لعبد القادر عرابي، في كتاب المرأة العربية بين ثقل الواقع وتطلعات التحرر، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ط1، 1999م

11-المرأة العربية والتحدي المعاصر، نهى بيومي، مجلة مواقف، ص 184، عدد 73-74 خريف 1993- شتاء 1994، بيروت-لبنان.

12- عن ندوة (واقع العقل العربي في نهاية القرن العشرين)، نشرت في أخبار الخليج/2، 12، 1993م.

13- نقلا عن نهى بيومي، مرجع سابق.

14-وضع المرأة الحقوقي بين الثابت والمتغير، ص13

15-نفسه، ص22

16-أخرجه البخاري عن أنس.

17- مرجع سابق، ص25

18-نفسه، ص26

19 و20- مرفت تلاوي، ص111

21-عن بحث (الوعي والتغيير)، هشام شرابي، مجلة مواقف، ص209

22-الشيخ أحمد حسون، جريدة البعث السورية، عدد 11991، تاريخ/4-2-2003

23- إميلي نصر الله،مجلة مواقف، مرجع سابق، ص160

24 و 25 و26- مصطفى حجازي، مرجع سابق، ص61

27 و28- نفسه.

29- عبد القادر عرابي، مرجع سابق، ص52

30-مصطفى حجازي،مرجع سابق، ص61

■■■

المصادر والمراجع

1-**القرآن الكريم**.

2- **المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم**، وضعه محمد فؤاد عبد الباقي، القاهرة: دار الحديث، ط1، 1986م

3-**الكتاب المقدس**، دار الكتاب المقدس في العالم العربي، د. ت .

4-**نهج البلاغة/الإمام علي بن أبي طالب**، شرح الشيخ محمد عبده، القاهرة: مطبعة الاستقامة، د. ت.

* * *

5-**الإتقان في علوم القرآن/ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي**، دمشق:دار الفكر، د. ت.

6-**إحياء علوم الدين/** أبو حامد الغزالي، بيروت: دار المعرفة للطباعة والنشر، د. ت.

7-**أخبار الوافدات على معاوية/ العباس بن بكار الضبي**، تحقيق سكينة الشهابي، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط1، 1403هـ=1983م .

8-**أزمة المرأة في المجتمع الذكوري العربي/ بو علي ياسين**، اللاذقية: دار الحوار، ط1.

9-**استقلال المرأة في الإسلام/ الغزالي حرب**، القاهرة: دار المستقبل العربي، د. ت.

10-**الاستيعاب في معرفة الأصحاب/ القرطبي**، تحقيق وتعليق الشيخ علي محمد معوض والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، بيروت: دار الكتب العلمية، ط2، 1995م

11-**أسس التقدم عند مفكري الإسلام في العالم العربي الحديث/ د. فهمي جدعان**، عمان: دار الشروق، ط3، 1988م.

12-**الإسلام والغرب/ مجموعة من الكتاب**، كتاب العربي (49)، ط1، 2002م.

13-**الإصابة في تمييز الصحابة/ ابن حجر العسقلاني**، تحقيق وضبط علي محمد البجاوي، بيروت: دار الجيل، ط1، 1992م.

14-**الأعلام/ خير الدين الزركلي**، بيروت: دار العلم للملايين، ط10، 1992 .

15-**أعلام النساء في عالمي العرب والإسلام/ عمر رضا كحالة**، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط4، 1402هـ=1982م.

16-**الأغاني/ أبو الفرج الأصفهاني**، إشراف وتحقيق إبراهيم الأنباري، القاهرة: مطبعة دار الشعب، 1389هـ=1969م .

17-**امرأتنا في الشريعة والمجتمع/ الطاهر الحداد**، تونس: دار صامد للنشر والتوزيع، 1998م.

18- **إنصاف المرأة/ وداد سكاكيني**، دمشق: دار طلاس للدراسات والترجمة والنشر، ط1، 1989م.

19-

20-**البداية والنهاية/ابن كثير**، بيروت: مكتبة المعارف، ط1، 1966م .

21-**البرهان في علوم القرآن/ الإمام بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي**، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، بيروت: دار الجيل، 1988م.

22-**البغاء عبر العصور/ سلام خياط**، بيروت: دار رياض الريس للكتب والنشر، ط1، 1992م.

23-**بلاغات النساء/ أبو الفضل أحمد بن أبي طاهر طيفور**، صححه وشرحه أحمد الألفي، القاهرة: مطبعة مدرسة والدة عباس الأول، 1326هـ=1908م.

24-**تاريخ الطبري: تاريخ الأمم والملوك/ ابن جرير الطبري**، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، بيروت: دار التراث، د. ت.

25-**تاريخ يهوه/ جورجي كنعان**، بيروت: الدار العربية للعلوم، ط2، 19 .

26-تأملات إسلامية حول المرأة/ السيد محمد حسين فضل الله، بيروت: دار الملاك، ط4، 1993م.

27-**تجديد الفكر الديني في مسألة المرأة/ زكي الميلاد**، الدار البيضاء: المركز الثقافي العربي، ط1، 2001م.

28-**تحرير المرأة/ قاسم أمين**، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1993م.

29-**التخلف الاجتماعي: مدخل إلى سيكولوجية الإنسان المقهور/ د. مصطفى حجازي**، بيروت: معهد الإنماء العربي، ط6، د. ت.

30–**تذكرة الحفاظ/ الإمام شمس الدين محمد الذهبي**، بيروت: دار إحياء التراث العربي.

31–**تراثنا الفكري في ميزان الشرع والعقل/ الشيخ محمد الغزالي**، القاهرة: دار الشروق، 1996م.

32–**تطور بنى الأسرة العربية، والجذور التاريخية والاجتماعية لقضاياها المعاصرة/ زهير حطب**، بيروت: معهد الإنماء العربي، 1976م.

33–**تعليم النساء/ المعلم بطرس البستاني**، بيروت: المطبعة الكاثوليكية، سلسلة الروائع 22، ط3، 1966م.

34–**تفسير سورة النور/ أبو الأعلى المودودي**، تعريب محمد عاصم الحداد، دمشق: دار الفكر، د. ت.

35–**تفسير الطبري/ تحقيق وتهذيب محمود أحمد شاكر**، دار المعارف، سلسلة تراث الإسلام.

36–**تفسير القرآن العظيم/ ابن كثير**، بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1969م.

37–جامع البيان في تفسير القرآن، أو تفسير الطبري/ ابن جرير الطبري، بيروت: دار المعرفة، ط2، 1972م.

38–**الجامع الصحيح سنن الترمذي/الترمذي، تحقيق أحمد محمد شاكر، محمد فؤاد عبد الباقي، كمال يوسف الحوت**، بيروت: دار الكتب العلمية، د. ت.

39–**الجمان في الأمثال: دراسة تاريخية مقارنة/ جمانة طه**، دمشق، 1991م.

40–**الجنس في العالم القديم/ بول فريشاور**، ترجمة فائق دحدوح، دمشق: دار علاء الدين، ط2، 1993م.

41–**الحجاب/ أبو الأعلى المودودي**، تعريب محمد كاظم السباق، دمشق: دار الفكر، ط2، 1964م.

42–**حقوق المرأة بين المواثيق الدولية والإسلام السياسي/ عمر القراي وآخرون**، القاهرة: مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، 1999م.

43–**حقوق المرأة في الكتابة العربية منذ عصر النهضة/ بو علي ياسين**، دمشق: دار الطليعة الجديدة، ط1، 1998م.

44–**حقوق المرأة/ محمود عبد الحميد محمد، القاهرة:** مكتبة مدبولي، ط1، 1990م.

حلية الأولياء وطبقات الأصفياء/ الحافظ أحمد بن عبد الله الأصبهاني، بيروت: دار الكتاب العربي، ط4، 1405هـ=1985م.

45–**حوارات في قضايا المرأة والتراث والحرية/ نبيل فياض**، دمشق: دار أسامة، 1992م.

46–**خطب الشيخ الغزالي في شؤون الدين والحياة/ عبد الحميد قطب**، القاهرة: دار

الاعتصام، 1988م.

47-**خُلق المرأة/ هنري ماريون، تعريب إميل زيدان**، بيروت: دار الرائد العربي، ط2، 1982م.

48-**الدر المنثور في طبقات ربات الخدور/ زينب فواز**، بولاق (مصر): المطبعة الكبرى الأميرية، 1893م.

49-**درية شفيق: تطور النهضة النسائية في مصر/ إبراهيم عبده**، القاهرة: مكتبة الآداب، 1955م .

50-**الدين في المجتمع العربي/ مجموعة من الباحثين**، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ط1، 1990م.

51-**الرحالون العرب وحضارة الغرب في النهضة العربية الحديثة/ د. نازك سابا يارد**، بيروت: دار نوفل، ط2، 1992م.

52- **رفاعة الطهطاوي: الأعمال الكاملة/ محمد عمارة**، بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ط1، 1973 .

53-**رؤية إسلامية معاصرة/ د. أحمد كمال أبو المجد**، القاهرة: دار الشروق، 1992.

54-**الزواج عند العرب في الجاهلية والإسلام/د.عبد السلام ترمانيني**، سلسلة عالم المعرفة، العدد 80، 1984م.

55-**السيرة النبوية/ ابن هشام، تحقيق وضبط مصطفى السقا**، إبراهيم الأنباري، عبد الحفيظ شبلي، بيروت: منشورات دار الخلود.

56- **صحيح البخاري/ محمد بن إسماعيل**، ضبطه ورقمه د. مصطفى ديب البغا، دمشق: دار العلوم الإنسانية، ط2، 1993م .

57-**صحيح مسلم/ أبو الحسن مسلم النيسابوري**، حققه وصححه محمد فؤاد عبد الباقي، رئاسة إدارات البحوث العلمية السعودية، 1980م.

58- **الصليحيون والحركة الفاطمية في اليمن/ حسين بن فيض الله الهمداني**، القاهرة: مكتبة مصر، 1955م .

59-**صوت الأنثى/ د. نازك الأعرجي**، دمشق: الأهالي للطباعة والنشر والتوزيع، ط1، 1997م.

60-**الطبقات الكبرى/ ابن سعد، دراسة وتحقيق محمد عبد القادر عطا**، بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1990م.

61-**عائشة والسياسة/ سعيد الأفغاني**، بيروت: دار الفكر، ط2، 1971م.

62- ، جدة: دار الشروق، ط3، 1400هـ.

63-**عن المرأة/ د. نوال السعداوي**، بيروت: دار المستقبل العربي، ط1، 1988م.
64-**العنف الأسري: الجريمة والعنف ضد المرأة/ د. ليلى عبد الوهاب**، دمشق: منشورات دار المدى للثقافة والنشر، 1994م.
65-**فتاوى معاصرة للمرأة والأسرة المسلمة/ يوسف القرضاوي**، عمان: دار الضياء، 1988م.
66- **فتح الباري لابن حجر العسقلاني**، مصر: المطبعة السلفية، ط4، 1400هـ.
67-**الفتوحات المكية/ محي الدين بن عربي**، بيروت: دار صادر، د. ت.
68-**الفقه الإسلامي وأدلة التشريع/ د. وهبة الزحيلي**، دمشق: دار الفكر.
69-**الفكر الإسلامي المعاصر والتحديات/ منير شفيق**، بيروت: دار الناشر، 1991م.70-فوارق بين الرجل والمرأة: تكوينية وتشريعية/ محمد الرضى الرضوي، طهران: مطبعة الحيدري، 1392هـ .
71-**في ظلال القرآن/ سيد قطب**، بيروت: دار الشروق، 1973م .
72-**قاسم أمين: الأعمال الكاملة/محمد عمارة**، القاهرة: دار الشروق، 1989م.
73-**قاسم أمين وتحرير المرأة/ محمد عمارة**، بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1980م.
74-**قصص الأنبياء/ ابن كثير، تحقيق السيد الجميلي**، القاهرة: المكتب الثقافي في الأزهر، 1408هـ.
75-**قصة الحضارة/ ول ديورانت**، ترجمة زكي نجيب محمود، القاهرة: الإدارة الثقافية في جامعة الدول العربية، د. ت.
76- **قضايا المرأة بين التقاليد الراكدة والوافدة/ الشيخ محمد الغزالي**، القاهرة: دار الشروق، 1991م
77-**قضية المرأة (القسم الأول) / تحرير وتقديم محمد كامل الخطيب**، دمشق: وزارة الثقافة السورية، سلسلة قضايا وحوارات النهضة العربية(25)، 1999م.
78-**قضية المرأة في التاريخ والمجتمع/ د. بشرى قبيسي**، بيروت: دار أمواج، ط1، 1995م.
79-**كتاب أدب الدنيا والدين/ الماوردي**، حققه وعلق عليه ووضع فهارسه: محمد فتحي أبو بكر، القاهرة: الدار المصرية اللبنانية، ط2، 1991م .
80-**الكتاب والقرآن: قراءة معاصرة/ د. محمد شحرور**، دمشق: الأهالي للطباعة والنشر والتوزيع، ط1، 1990م .
81-**كرامة المرأة: رسالة رسولية للبابا يوحنا بولس الثاني**، لبنان: منشورات اللجنة

الأسقفية لوسائل الإعلام، 1988م.
82-**لغز عشتار/ فراس سواح**، قبرص: سومر للدراسات، ط1، 1985م.
83-**اللغة الغائبة/ زليخة أبو ريشة**، عمان: مركز دراسات المرأة، ط1، 1996م.
84-**ماذا عن المرأة؟/د. نور الدين العتر**، حلب: مكتبة الهدى، ط1، 1971م.
85-**المدخل لدراسة التوراة والعهد القديم/ د. محمد علي البار**، دمشق: دار القلم، ط1، 1990م.
86-**المرأة: بحث في سيكولوجية الأعماق/ بيير داكو**، ترجمة وجيه أسعد، دمشق: الشركة المتحدة للتوزيع، ط2، 1986م.
87-**المرأة بين الفقه والقانون/د. مصطفى السباعي**، دمشق: مطبعة جامعة دمشق، 1962م.
88-**المرأة بين واقعها وحقها في الاجتماع السياسي والإسلامي(ندوة حوارية)/ السيد محمد حسين فضل الله**، بيروت: دار الثقلين، 1995م.
89-**المرأة ريحانة/ السيد نعمة الله الهاشمي**، بيروت: دار العلوم، ط1، 1988م.
90-**المرأة العربية بين ثقل الواقع وتطلعات التحرر/ مجموعة باحثين**، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ط1، 1999م، سلسلة كتاب المستقبل العربي 15.
91- **المرأة العربية وذكورية الأصالة/ مي غصوب**، لندن: دار الساقي/ ط1، 1991م.
92- **المرأة العربية والعصر/ لويزا شايدولينا**، ترجمة شوكت يوسف، بيروت: دار الجليل، 1980م.
93- **المرأة العربية وقضايا التغيير/ د. خليل أحمد خليل**، بيروت: دار الطليعة للطباعة والنشر، ط3، 1985م.
94-**المرأة في تاريخ العرب قبل الإسلام/ ليلى الصباغ**، دمشق: منشورات وزارة الثقافة، 1975م .
95-**المرأة في خطاب الأزمة/ د. نصر حامد أبو زيد**، القاهرة: دار نصوص للنشر، 1994م.
96-**المرأة في العالم العربي/ جولييت منسى**، ترجمة الياس مرقص، بيروت: دار الحقيقة.
97-**المرأة في القرآن والسنة/ محمد عزة دروزة**، دمشق: دار الجليل للطباعة والنشر، ط1991،2م.
98-**المرأة في موقعها ومرتجاها/ كوستي بندلي**، مجلس الكنائس الشرق الأوسط، 1994م.

99-**المرأة المسلمة في تونس/ راشد الغنوشي**، تونس: دار العلم للنشر والتوزيع، ط2، 1993م.

101-**المرأة والاشتراكية/ ترجمة جورج طرابيشي**، بيروت: منشورات دار الآداب، 1979م .

102-**المرأة والألوهية: دراسة في حضارات الشرق القديم/ محمد وحيد خياطة**، اللاذقية: دار الحوار للنشر والتوزيع، ط1984،1م.

103- **مسائل حرجة في فقه المرأة: الستر والنظر(الكتاب الأول)/الشيخ محمد مهدي شمس الدين**، بيروت: المؤسسة الدولية للدراسات والنشر، ط2، 1994م.

104-**مسائل حرجة في فقه المرأة: أهلية المرأة لتولي السلطة (الكتاب الثاني)/ الشيخ محمد مهدي شمس الدين**، بيروت: المؤسسة الدولية للدراسات والنشر، 1995م.

105- **مسألة الحجاب/ مرتضى المطهري**، بيروت: الدار الإسلامية، ط1، 1987م.

106- **المسلمون والعصر/ مجموعة كتاب، كتاب العربي** (14)، ط1، 1987م.

107-**مسند الإمام أحمد بن حنبل/ تحقيق أحمد محمد شاكر**، دعر المعارف بمصر، ط4، 1954م.

108-**مشكلة المرأة: العامل التاريخي/ د. بدر الدين السباعي**، دمشق: دار الجماهير،

109-**مغامرة العقل الأولى/ فراس سواح**، دمشق: اتحاد الكتاب العرب، ط1، 1976م.

110- **مقام العقل عند العرب/ قدري حافظ طوقان**، دمشق: منشورات وزارة الثقافة، سلسلة آفاق ثقافية، 2003م.

111- **مواقف من السيرة النبوية/ مصطفى حسين عطار**، بيروت: دار العلم للملايين، ط1، 1980م .

112-**الميزان في شرح القرآن/ السيد الطبطبائي**، مج4، بيروت: منشورات مؤسسة الأعلمي، ط3، 1974م.

113- **النساء العربيات/ كرم البستاني**، بيروت: دار صادر،1964م .

114- **النساء في أوغاريت/ تعريب د.نجيب غزاوي**، دمشق: أبجدية المعرفة، ط1، 1990م.

115-**نساء لهن في التاريخ الإسلامي نصيب/ د. علي إبراهيم حسن**، القاهرة: مكتبة النهضة المصرية، 1981م .

116-**نظام حقوق المرأة في الإسلام/ مرتضى المطهري**، ترجمة د. أبو زهراء النجفي،

طهران: نشر معاونية العلاقات الدولية في منظمة الإعلام الإسلامي، ط3، 1987م.
117-**هذه مشكلاتهم/ د. محمد سعيد البوطي**، دمشق:
118- **هكذا تكلم علي شريعتي/ فاضل رسول**، بيروت: دار الكلمة للنشر، ط2، 1983م.
119- **وضع المرأة الحقوقي بين الثابت والمتغير/ العلامة السيد محمد حسن الأمين**، بيروت: دار الثقلين، ط1، 1997م.
120-**يوم كان الرب أنثى: نظرة اليهودية والمسيحية إلى المرأة/ مارلين ستون**، ترجمة حنا عبود، دمشق: الأهالي للطباعة والنشر والتوزيع، ط1، 1998م.

* * *

الدوريات:

1-**الاجتهاد/ مجموعة باحثين**، بيروت: دار الاجتهاد، العددان(52-53)، السنة الثالثة عشرة، خريف وشتاء2001-2002م.
2- **أدب ونقد**، عدد 128، القاهرة، أبريل 1996م
الفكر العربي:عصر النهضة العربية، بيروت: معهد الإنماء العربي، العددان (39-40)، السنة السادسة، 1985م.
3-**النهج، دمشق**: مركز الأبحاث والدراسات الاشتراكية في العالم العربي، العدد/41/، السنة /11/، خريف 1995م.
4-**مجلة العلوم الاجتماعية**، الكويت: جامعة الكويت، مج/14/، العدد الثاني، صيف 1986م .
5-**المعارج (الكتاب السنوي)**: دراسات وبحوث قرآنية في فكر المرجع الديني السيد محمد حسين فضل الله، إعداد وتقديم الشيخ حسين أحمد شحادة، د. ت.
6- **مواقف/** مجموعة باحثين.
7- **المواسم** (عدد خاص عن السيدة زينب)، مج1، العدد الرابع، 1989م.

■■■